الجامعة الإسلاميـــة – غــزة
عمادة الدراسات العليـــا
كليـــة أصـــول الدين
قسم الحديث الشريف وعلومه



وَحدَة الأمة الإسلامية في السنة النبوية
دراسة موضوعية

إعداد الطالب:

أحمد منصور أبو عودة

إشراف الأستاذ الدكتور:

إسماعيل سعيد رضوان

قدم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه من كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بغزة

١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م


بسم الله الرحمن الرحيم



الإهداء

إلى من ربياني على الفضيلة، وزرعا في قلبي حب العلم: والدي العزيزين .

إلى قرة عيني وفلذة كبدي: ولدي الحبيب المنصور بالله .

إلى من صبرت وعانت وأعانت: زوجتي العزيزة .

إلى الإخوة والأخوات والأهل والأصحاب .

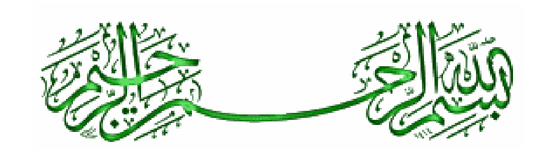
إلى كل غيور على هذا الدين الحنيف.

إلى الإخوة الفرقاء، أبناء الشعب الفلسطيني.

إلى كل من يحمل هم وحدة الأمة الإسلامية .

إلى من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا .

أهدي ثمرة هذا البحث المتواضع .



شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة السلام على رسول الله وبعد؛
فأحمد الله تبارك وتعالى، وأشكره على فضله ومنه علي بإتمام هذا البحث المتواضع.

كما وأتقدم بشكري وتقديري لأستاذي الفاضل، الأستاذ الدكتور: إسماعيل رضوان، الذي تشرف بقبوله الإشراف على هذه الرسالة أولاً، ولتوجيهاته ونصحه وإرشاده، حيث لم يبخل علي بوقته وجهده، أسأل الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناته، وأن يجزيه عني خير الجزاء.

كما وأشكر أستاذي الكريمين، الأستاذ الدكتور: أحمد أبو حلبية،مناقشاً خارجياً، والدكتور: هشام زقوت، مناقشاً داخلياً، على تفضلهما ب قبول مناقشة هذه الرسالة، فلهم مني كل الشكر والتقدير.

كما وأتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الجامعة الإسلامية بغزة، أدامها الله مهدا للعلم والعلماء.

كما وأشكر كل من أسدى لي نصحاً، أو دعاءً، أو قدم لي مساعدة، من كتاب أو تصحيح وتصويب، أو ترجمة، في سبيل خروج هذا البحث، وأخص بالذكر فضيلة الدكتور: محمد نجم، وفضيلة الأستاذ الدكتور: نافذ حماد، بارك الله فيهما ونفع بهما، وإخواني في جمعية دار الكتاب والسنة، في مسجد الاستقامة، جعله الله منارة للعلم والدفاع عن دين الإسلام.

والشكر موصول إلى أساتذتي في المرحلتين؛ البكالوريوس والماجستير، بارك الله فيهم، ونفع المسلمين بعلمهم.

أسأل الله أن يجزي الجميع عنا وعن الإسلام خير الجزاء.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إنَّ الْحَمْدَ للَّهِ نَحمَدُهُ ونَستَعِينُهُ ونَستَغفِرُهُ، ونَعُوذُ باللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[1]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[3]

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[4]

لقد جعل الله تعالى للأمة الإسلامية من الصفات والميزات ما يجعلها خير أمة أخرجت للناس، فجعل الاعتصام بكتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، والتوحد والالتزام بالجماعة من أعظم ميزاتها، وما ظهر أمر المسلمين وقويت شوكتهم، وانتصروا على أعدائهم، وفتحوا البلاد وقادوا العباد، وصاروا أئمة هدى ومصابيح دجى، ودعاة خير وتقى؛ إلا بتمسكهم بدينهم ووحدتهم، وبقراءة التاريخ الإسلامي، يتجلى ذلك- بحمد الله تعالى- حيث آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، وقضى على ما كان بين الأوس والخزرج من نزاع تحقيقاً للوحدة الجامعة التي اشترك الجميع فيها تحت ظل الإسلام العظيم.

وقد صور لنا النبي صلى الله عليه وسلم حال المسلمين المترابطين أدق تصوير.

---

(1) سورة آل عمران آية ١٠٢.

(2) سورة النساء آية ١ .

(3) سورة الأحزاب آية ٧٠، ٧١ .

(4) سورة آل عمران آية ١٠٣.

روى الإمام البخاري في صحيحه عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" تَرَى المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى"** (١).

ولعل من الواضح في هذا الزمان ما يعاني منه المجتمع المسلم من تفكك وتفرق، حيث استبيحت قصعة المسلمين، وانتهكت حرماتهم، وما للضعاف المتفرقين الذين استحكمت فيهم الأثرة والبغضاء، وسرت فيهم الخلافات والتفكك إلا أن يدفعوا عن أنفسهم غوائل الأعداء، ومكر الألداء.

ولأن السنة النبوية زاخرة بالمشاهد الواضحة والأحاديث الصريحة على ضرورة التمسك بالوَحدَة والتحذير من الفرقة؛ وجدت أنه من الضروري الكتابة في هذا الموضوع، مبيناً المراد بالوَحدَة ومقوماتها، ومحذراً من الفرقة وأسبابها، تحت عنوان: "**وَحدَة الأمة الإسلامية في السنة النبوية دراسة موضوعية**"، سائلا المولى التوفيق والسداد، وأن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين.

---

(1) كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٥/٢٢٣٨ ح ٥٦٦٥، وسيأتي تخريجه مفصلاً ص٢٠ .

أولاً: أهميـــــــــــة الموضـــوع وبواعث اختياره:

تكمن أهمية الموضوع في النقاط التالية:

١. أن الوحدة أساس في بناء المجتمع الإسلامي.

٢. مانجده من فرقة مؤلمة، نخرت جسد الأمة الإسلامية بشكل عام والشعب الفلــسطيني بــشكل خاص.

٣. حاجة الأمة الإسلامية إلى الوحدة والتآلف والمحبة، وضرورة توحيد الصف والكلمة، خاصة وأن قصعة الأمة الإسلامية مستباحة؛ تآلبت عليها قوى الكفر والطغيان، وهــذا لايخفــى علــى مسلم.

٤. بيان مدى اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بتوحيد الصف المسلم وترسيخ التآلف والمحبة بين المسلمين في كل أمورهم وأعمالهم.

ثانياً: أهداف الموضـــوع:

١. إبراز دور الوَحدَة في بناء المجتمع على أسس صحيحة، تساهم في تقدمه وازدهاره .

٢. أن يتعرف المسلمون على الوَحدَة وعوامل قيامها.

٣. التحذير من الفرقة وبيان خطرهاعلى المجتمع.

٤. محاولة رسم الطريق أمام الشعوب الإسلامية نحو طريق الوَحدَة والاجتماع.

٥. هذا الموضوع يلبي رغبة عندي في تقديم خدمة للسنة النبوية والمكتبة الإسلامية بــشكل عام ولإخواني في مجال التخصص خاصة، وعليه فهو مساهمة حقيقية لإثــراء المكتبــة الإسلامية في شكل دراسة موضوعية لأحاديث محققة مخرجة في مصنف واحد.

ثالثاً: الجهود والدراسات السابقـــــة:

بالرغم من الاهتمام الكبير بموضوع الوحدة من قبَل الباحثين والدارسين إلا أن الناحيــة الحديثية لم يكن لها نصيب من ذلك، كما أن الكتابات كثير منها مقالات في المجلات والدوريات، وهذا الذي جعلني أخوض هذا الغمار خدمة للسنة ونفعًا للباحثين، ولأقدم عملا شاملا تحت هــذا العنوان، سائلا المولى التوفيق والسداد.

ومن هذه الكتب حول هذا الموضوع:

١. كتاب الوحدة الإسلامية لمحمد أبو زهرة، تحدث فيه عن الوحدة الإســلامية وتكوينهــا وانقسامها، وطريقة جمعها؛ إلا أن كلامه كان تاريخيا، ككتب السيرة ومراحل وحدة الأمة

الإسلامية وانقسامها، أما بحثنا فيركز على الوحدة الإسلامية من خلال السنة النبوية في دراسة موضوعية .

٢. كتاب بناء الأمة الإسلامية الواحدة والنظرية العامة للدعوة الإسلامية، للدكتور عدنان النحوي، تناول سبل تحقيق الوحدة الإسلامية، وبين فيه حال الأمة من تفكك وتناحر.

٣. كتاب بعنوان "الوحدة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق" أبحاث ووقائع اللقاء السابع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في كوالالمبور- ماليزيا، المنعقد ٦-٩ شعبان ١٤١٣هـ ٢٨-٣١ يناير ١٩٩٣م

٤. كتاب "دعوة التقريب من خلال رسالة الإسلام" أشرف على إعداده وتقديمه إلى "المجلس الأعلى للشئون الإسلامية" بالنيابة عن دار التقريب محمد محمد المدني وفيه مقالات عن الوحدة وسبل تحقيقها ومقومات الدولة الإسلامية.

٥. وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية، للدكتور أحمد عمر هاشم، بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان " وحدة الأمة الإسلامية " في مكة المكرمة ١٤٢٧هـ،٢٠٠٦م، وهو بحث مقدم لمؤتمر ضمن مجموعة أبحاث حول الموضوع في ورقات معدودة،[1] وأما بحثنا فيأتي جامعا لكثير مما لم يتعرضوا له، وموسعاً في شكل دراسة موضوعية محققة.

٦. رسالة دكتوراه بعنوان "العصبية في ضوء الإسلام دراسة وصفية تحليلية "إعداد هاشم محمد علي المشهداني، تكلم عن العصبية بأنواعها طائفية وقبلية وبين فيها نبذ التعصب لها والبعد عن الإسلام.

رابعاً: منهج الباحث وطبيعة عمله في البحث:

١. يتبع الباحث المنهج الاستقرائي في جمع الروايات، ويستخدم منهج الاستدلال الذي ينبني على قواعد التأمل والتفكر في فهم دلالات النصوص النبوية ومعانيها.

٢. يقوم الباحث بترقيم الأحاديث ترقيماً تسلسلياً، وإذا تكرر الحديث في مباحث الرسالةاكتفى الباحث بوضع نجمة (*)

٣. يقوم الباحث بجمع الأحاديث التي لها علاقة بالموضوع، ويضع لكل مجموعة من الأحاديث عنواناً يناسبها، وقد يضع للحديث الواحد عنواناً.

٤. يستعين الباحث بالآيات القرآنية ذات الصلة بالموضوع،وأقوال المفسرين.

([1]) الأبحاث التي قدمها مجموعة من العلماء تتناول بعض جوانب موضوع الوحدة، في صورة موجزة.

٥. يستعين الباحث بأقوال العلماء في شرح الحديث، وبيان الفوائد والأحكام الفقهية المتعلقة بالموضوع.
٦. الاقتصار على الأحاديث المقبولة، التي تدور بين الصحيح والحسن، واستبعاد مالم يصح ومالم يثبت.
٧. قد يتكرر الحديث الواحد في أكثر من موضع، حسب موضوعات البحث.
٨. إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما يكتفي الباحث بتخريجه منهما، سوى ماكان فيه من علة تدليس، أو اختلاط، أو ارسال، ونحوها، فإن الباحث يبينه ويزيل هذا الاشكال، وإذا لم يكن الحديث فيهما توسع الباحث في تخريجه ما أمكن بما يخدم الموضوع، مع بيان حكمه.
٩. إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فالعزوإليهما كفيل بصحة الحديث، وإن كان في غيرهما حكم الباحث عليه وفقا للقواعد الحديثية، مستأنساً بأحكام أهل العلم عليها، أما الآثار فقد درس الباحث بعضها لتعلقه بصلب الرسالة، وأما ما ورد للاستئناس فلم يلتزم الباحث بدراسته.
١٠. الاكتفاء بذكر الراوي الأعلى للحديث، وذكر إسناده ومن أخرجه من الأئمة في مصنفاتهم في هامش الرسالة، مع تبيان موضعه بالإشارة إلى الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث.
١١. تخريج الحديث المكرر عند أول مرة، وبعد ذلك يحيل الباحث لمكان وجوده فقط.
١٢. المقارنة بين الروايات بقول الباحث: بمثله أو نحوه...إلخ.
١٣. لم يترجم الباحث للراوي الذي وثقه ابن حجر، وسيقتصر على الإشارة إلى ضعف الراوي عنده، أما الراوي المختلف فيه فيتوسع الباحث في ترجمته، وبيان رأي الباحث فيه.
١٤. يوضح الباحث الكلمات أو الألفاظ الغريبة بالرجوع إلى كتب اللغة وغريب الحديث.
١٥. يعرف الباحث بأماكن البلدان الغريبة بالرجوع إلى الكتب ذات الصلة .

خامساً: خطة البحث

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

المقدمة: ذكرت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والجهود والدراسات السابقة، ومنهج الباحث وطبيعة عمله في البحث.

الفصل الأول

وَحدَة الأمة والمراد بها في السنة النبوية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: وَحدَة الأمة تعريفها والمراد بها في السنة النبوية .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: تعريف وَحدَة الأمة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: المراد بالوحدة في السنة النبوية.

المبحث الثاني: الوحدة فريضة شرعية وضرورة إنسانية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الوحدة فريضة شرعية.

المطلب الثاني: الوحدة ضرورة إنسانية.

الفصل الثاني

مقومات الوحدة

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: الإيمان بالله تبارك وتعالى.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الولاء والبراء.

المطلب الثاني:الإخلاص والصدق.

المطلب الثالث: الوفاء.

المطلب الرابع: وجوب التمسك بالكتاب والسنة.

المبحث الثاني: التمسك بمكارم الأخلاق.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: حسن الظن.

المطلب الثاني:العفو والصفح.

المطلب الثالث: ترك الطعن والتجريح.

المطلب الرابع: ترك المراء والجدل.

المطلب الأول: البعد عن الكتاب والسنة.

المطلب الثاني: التعصب الطائفي والمذهبي.

المطلب الثالث: التقليد الأعمى .

المطلب الرابع: الانتصار للنفس وعدم مراعاة المصالح والمفاسد.

المطلب الخامس: الظلم والشح.

المبحث الرابع: التحذير من الفرقة وبيان خطرها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التحذير من الفرقة.

المطلب الثاني: مخاطر الفرقة.

سادساً: الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

سابعاً: الفهارس العامة:

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث النبوية
- فهرس الآثار.
- فهرس الأعلام والرواة.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

الفصل الأول
وَحدَة الأمة والمراد بـها في السنـة النبـوية

وفيه مبحثان:-

المبحث الأول: وَحدَة الأمة تعريفها والمراد بـها في السنة النبـوية .

المبحث الثاني: الوَحدَة فريضة شرعية وضرورة إنـسانـية.

المبحث الأول: وَحدَة الأمة تعريفها والمراد بها في السنة النبوية

وفيه مطلبان :-

المطلب الأول: تعريف وَحدَة الأمة لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: المراد بالوَحدَة في السنة النبوية.

تمهيد

إن الاجتماع والوحدة سنة الكون، وإن أدنى نظرة في أنفسنا، أو في مظاهر الكون، تدلل على صدق هذا الادعاء، فالمجموعة الشمسية مثلاً: تسير منتظمة في وحدة لاتنفك، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾[١].

والإنسان نفسه لا يحيى ولا تتوفر له صحة النفس، وقوة البدن، إلا إذا اتحدت أعضاؤه، وقام كل عضو فيه بوظيفته، ولا يستطيع أن يلبى حاجاته الضرورية بمفرده؛ لأنه يحتاج إلى من يتضافر معه في تلبيتها، فهو جزء من كل، وعضو في جسم، فالعمل الجماعي المتناسق سر وجود الحياة، وأساس بناء المجتمع.

وقد جاء الإسلام آمراً بالوحدة، وهو ليس ديناً منبتاً ليس له جذور، فدين الله واحد، وقد فصل الله حقيقة الأصل الواحد، وأن محمداً صلى الله عليه وسلم إنما هو امتداد لموكب الرسل الكرام في مسيرة واحدة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ ﴾ [٢].

وكأن هذه الآية تقرر: "السلام العميق بين المؤمنين بدين الله الواحد، السائرين على شرعه الثابت، وانتفاء الخلاف والشقاق، والشعور بالقربى الوثيقة، التي تدعو إلى التعاون والتفاهم، ووصل الحاضر بالماضي، والماضي بالحاضر، والسير جملةً في الطريق"[٣].

فرسل الله جميعاً حملوا ذات الدعوة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ﴾[٤]، وكأنهم رسول واحد، على اختلاف زمانهم ومكانهم ولغتهم، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك.

---

(1) سورة يس الآية ٤٠.

(2) سورة الشورى آية ١٣.

(3) في ظلال القرآن، لسيد قطب دار الشروق، القاهرة، الطبعة الشرعية ٣٢، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م، ٣١٤٧/٥

(4) سورة الأعراف آية ٦٥.

الأنبياء والمرسلون رسالتهم واحدة، من آدم حتى محمد عليهم الصلاة والسلام.

١ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ[٣] مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ، قَالَ: فَأَنَا اللَّبِنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ" [٤].**

قال ابن حجر[٥] في شرحه: المشبه جماعة والمشبه به واحد ، فكيف صح التشبيه؟ وجوابه أنه جعل الأنبياء كرجل واحد؛ لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه، إلا باعتبار الكل، وكذلك الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان [٦].

---

[1] صحيح البخاري، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت ط٣ ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م، كتاب المناقب، باب خاتم النبيين ١٣٠٠/٣ ح٣٣٤٢.

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

[3] **اللبنة:** بفَتح اللاَّم وكسْر الباء، وَاحِدة اللَّبِن، وهي التَّي يُبْنَى بها الجِدَار.(انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري(ابن الأثير)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، ٤٢٨/٤).

[4] **دراسة الحديث :**

أولاً:دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً:تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب الفضائل، باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، ١٧٩٠/٤ ح ٢٢٨٧، بنحوه، من طريق قتيبة، وأيوب، وابن حجر، يتابع قتيبة في الرواية عن إسماعيل بن جعفر به.

وأخرجه مسلم في نفس الكتاب والباب من طريق همام بن منبه، والأعرج، بنحوه، كلاهما يتابع أبا صالح في الرواية عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب خاتم النبيين ١٣٠٠/٣ ح٣٣٤١، ومسلم كذلك ح ٢٢٨٦ ، كلاهما بنحوه، من طريق سليم عن سعد بن ميناء عن جابر بن عبد الله.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان.

[5] هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني، العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين (ابن حجر) من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة،، توفي ٨٥٢ هـ (انظر: الأعلام للزركلي، دار العلم للملايين ط٦، ١٩٨٤م،١٧٨/١، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، دار بن كثير_دمشق ١٤٠٦هـ، ٢٧٠/٧).

[6] فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة– بيروت ١٣٧٩ هـ، ٥٥٩/٦.

فهذا الحديث يبين مكانة رسولنا صلى الله عليه وسلم، وأنه أساس في بناء رسالة الإسلام الواحدة، من لدن أدم عليه السلام، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَـٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَـٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾[١] .

قوله "أمتكم": "ملتكم ودينكم؛ أي جميع من سبق من الأنبياء والمؤمنين بهم دينهم واحد، وهو الإسلام دين التوحيد، وسمي الدين أمة، لاجتماع أهله على مقصد واحد، وأمة واحدة منصوب على أنه حال أي متوحدة غير متفرقة"[٢].

٢ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤]عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَالأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلّاتٍ[٥]، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِد"**[٦].

([1]) سورة المؤمنون آية٥٢.

([2]) صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة الأنبياء ١٧٦٥/٤ ح ٤٤٦٢ .

([3]) كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها ١٢٧٠/٣ ح ٣٢٥٩ .

([4]) **سند الحديث** :حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ.

([5]) **أوْلَادُ العَلَّات** : الذين أمَّهاتُهم مُخْتَلفةٌ وأبوهم واحِدٌ ، أرادَ أنَّ إيمانَهم واحِدٌ وشرائِعَهُم مُخْتَلِفة.(انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ٥٥٩/٣ ، غريب الحديث للخطابي، تحقيق : عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ ١٦٠/٢ ،غريب الحديث لابن الجوزي، تحقيق : د.عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية - بيروت- ط١ ، ١٩٨٥م،١٢٣/٢).

([6]) **دراسة الحديث :**

أولاً :دراسة رجال السند

فُلَيح بن سليمان : المدني ويقال: فليح لقب، واسمه عبد الملك صدوق كثير الخطأ، مات سنة ثمان وستين ومائة (تقريب التهذيب لابن حجر، دار الرشد – سوريا- ط١، ص ٤٤٨)

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في السير:الحافظ، أحد أئمة الاثر، وقال في التذكرة: كان صادقا عالماً صاحب حديث، وما هو بالمتين، وحديثه في رتبة الحسن، وضعفه ابن معين، والعقيلي، وقال ابن عدي: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي، ولفليح أحاديث صالحة يرويها، وأحاديث مستقيمة وغرائب، وقد اعتمده البخاري في صحيحه وروى عنه الكثير، وعقب الذهبي على من ضعفه فقال: قد اعتمد أبو عبد الله البخاري فليحا في غير ما حديث، قال ابن حجر في شرحه : لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب، وبعضها في الرقاق. (انظر: الضعفاء الكبير للعقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية – بيروت- ط١ ، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م،٤٦٦/٣ ، تاريخ ابن معين، رواية الدوري، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة-ط١ ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م،٢٥٧/٣، فتح الباري ٤٣٥/١، الضعفاء والمتروكين للنسائي، تحقيق :

فالدين واحد، وَهُوَ الْإِسْلَامُ الْعَامُّ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ جَمِيعُ النَّبِيِّينَ .

قَالَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[١] .

وَفِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيم قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِۦمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[٢].

وَقَالَ مُوسَى: ﴿ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴾[٣] .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[٤].

محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، ط١ ، ١٣٦٩هـ، ٧٨/١، الثقات لابن حبان، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر – ط١ ، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م، ٣٢٤/٧ ، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، تحقيق : يحيى مختار غزاوي، دار الفكر – بيروت – ط٣ ، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م،٣٠/٦، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو – جدة – ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م،١٢٥/٢، سير أعلام النبلاء،للذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت،٣٥٢/٧، تذكرة الحفاظ للذهبي، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان – ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، ١٦٤/١، ميزان الاعتدال للذهبي، تحقيق :علي البجاوي، وفتحية علي البجاوي، دار الفكر العربي، ٣٦٥/٣).

قال الباحث : هو صدوق وقد حسن الذهبي حديثه.

وباقي رجال السند ثقات. مممم

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها ١٢٧٠/٣ ح ٣٢٥٨، بنحوه ، ومسلم، كتاب الفضائل باب فضائل عيسى عليه السلام ١٨٣٧/٤ ح ٢٣٦٥ دون ذكر"أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ" كلاهما من طريق أبي سلمة يتابع عبد الرحمن بن أبي عمرة في الرواية عن أبي هريرة به .

ثالثاً:الحكم على الحديث :

رواه الشيخان، وفيه فليح وهو صدوق وحديثه في رتبة الحسن وبالمتابعات يرتقي حديثه إلى الصحيح لغيره .

(1) سورة يونس آية ٧٢ .

(2) سورة البقرة آية ١٣٢ .

(3) سورة يونس آية ٨٤ .

(4) سورة آل عمران آية ٥٢ .

المطلب الأول: تعريف وَحدَة الأمة لغةً واصطلاحاً

أولا: الوحدة لغة:

قال ابن فارس[1]:(وَحَدَ) الواو والحاء والدال، أصلٌ واحد، يدلُّ على الانفراد، ومن ذلك الوَحْدَة، وهو وَاحدُ قبيلته، إذا لم يكنْ فيهم مثلُه[2].

والواحدُ بني على انقطاع النظير وعَوَزِ المثل، والوحِيدُ بني على الوَحْدة، والانفراد عن الأَصحاب، من طريق بَيْنُونته عنهم، والعرب تقول أَنتم حَيّ واحد، وحي واحِدون، وقيل الواحد: المُتَقَدِّم في عِلْم أَو بأْسٍ أَو غَيْرِ ذلك؛ كأَنه لا مِثْلَ له فهو وَحْدَه، ووَحَّدَهُ تَوْحِيداً ، جَعَلَهُ واحِداً .

وقيل الواحد: هو الذي لا يتجزأُ ولا يثنى ولا يقبل الانقسام ولا نظير له ولا مثل، ولا يجمع هذين الوصفين إلا الله عز وجل[3].

قال الرّاغِبُ الأَصْبَهانيّ[4] في المُفْرَدَات: الوَحدَة: الانفراد، والواحد في الحقيقة هو الشيء الذي لا جزء له البتة، ثم يطلق على كل موجود حتى إنه ما من عدد إلا ويصح أن يوصف به، فيقال: عشرة واحدة، ومائة واحدة، وألف واحدة[5].

قال الزمخشري[6] في قوله تعالى: ﴿لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾[7]، أرادوا ما رزقوا في التيه من المن والسلوى، فإن قلت: هما طعامان فما لهم قالوا على طعام واحد ؟ قيل: أرادوا

---

(1) هو: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين: من أئمة اللغة والأدب، من أعيان البيان، أصله من قزوين، وأقام مدة في همذان، ثم انتقل إلى الري فتوفي فيها٣٩٥هـ، وإليها نسبته. (انظر: الأعلام للزركلي ١٩٣/١، شذرات الذهب لابن العماد ١٣٢/٣، وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت،١١٨/١).

(2) معجم مقاييس اللغة، لابن فارِس، تحقيق: عبد السَّلام محمد هَارُون، دار الفكر ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، ٩٠/٦.

(3) انظر لسان العرب لابن منظور، دار صادر- بيروت- ط ١، ٤٤٦/٣، والقاموس المحيط للفيروزأبادي ٤١٤/١، مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق : محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون -بيروت- طبعة جديدة ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م،٧٤٠/١ .

(4) هو: الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم(الأصفهاني) أو(الأصبهاني) المعروف بالراغب، أديب من الحكماء العلماء، من أهل أصبهان، سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي، وغيرها توفي٥٠٢هـ (انظر: الأعلام للزركلي ٢٥٥/٢) .

(5) انظر: مفردات ألفاظ القرآن الكريم ، للراغب الأصفهاني، دار القلم - دمشق،٤٩٤/٢، التعاريف للمناوي، تحقيق : د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ،٧٢٠/١.

(6) هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم: من أئمة العلم بالدين توفي ٥٣٨ هـ (انظر: الأعلام ١٧٨/٧ للزركلي، شذرات الذهب ٤/ ١١٨ لابن العماد، وفيات الأعيان لابن خلكان ١٦٨/٥).

(7) سورة البقرة آية ٦١.

بالواحد ما لا يختلف ولا يتبدل، ولو كان على مائدة الرجل ألوان عدة يداوم عليها كل يوم لا يبدلها قيل: لا يأكل فلان إلا طعاماً واحداً، يراد بالوَحدَة: نفي التبدل والاختلاف، ويجوز أن يراد أنهما ضرب واحد [١] .

والملاحظ: أن الوَحدَة بفتح الواو، (أما بكسرها فلم نقف عليه في كتب اللغة)، وردت بمعان وهي:

١- الوحدة :بمعنى الانفراد، وانقطاع النظير.

٢- الوحدة :بمعنى الكل الذي لا يتجزأ ولا يقبل الانقسام.

٣- الوحدة :بمعنى نفي التبدل والاختلاف.

الوَحدَة اصطلاحاً :

تعددت تعريفات الوَحدَة ومنها:

الوحدة : هي اتحاد الدول أو البلاد والأفراد والجماعات في سائر أمور حياتهم ومعاشهم وسيرتهم وغايتهم، وبموجب هذه الوَحدَة، يصبح الجميع شيئاً واحداً، أو أمة واحدة، يقال: اتحد البلدان ، أي: صارا بلداً واحداً، واتحدت الأشياء، صارت شيئاً واحداً، ويقال: وحّد المتعدد: أي صيّره واحداً، واتّحد به: أي صار معه شيئاً واحداً [٢] .

وفي تعريف الوحدة الاقتصادية:هي اتفاق بين بلدين أو أكثر على الاندماج الكامل، بحيث يصبحان بلداً واحداً، ويتم إلغاء الحواجز بينهما، وسهولة الحركة وانتقال رؤوس الأموال بينهما، مما يشكل اتحاداً بين البلاد يظهر قوتها، وقدرتها على تحدي الصعاب واستغلال الموارد المشتركة بين البلدان المختلفة [٣].

والاتحاد: امتزاج الشيئين و اختلاطهما حتى يصيرا شيئا واحدا [٤] .

([1]) انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري، تحقيق : عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١/١٧٣.

([2]) انظر: وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية، للدكتور أحمد عمر هاشم ،بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان " وحدة الأمة الإسلامية " في مكة المكرمة ١٤٢٧هـ،٢٠٠٦م، ص٧.

([3]) انظر: الموسوعة السياسية لعبد الوهاب الكيالي، في تعريفه للوحدة الاقتصادية وغيرها، دار الهدى–المؤسسة العربية للدراسات والنشر،٧/٢٦٦.

([4])التعريفات للجرجاني، تحقيق : إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت– ط١ ، ١٤٠٥ هـ،١/٢٢.

الأمة لغةً:

قال ابن فارس: أمّا الهمزة والميم أصلٌ واحدٌ، ومن معانيها: الجماعة والدِّين.

الأمَّة: الدِّين، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾ [١] وكذلك كلُّ مَنْ كان على دينٍ حقٍّ مخالفٍ لسائر الأديان فهو أمَّة، وكلُّ قوم نُسبوا إلى شيءٍ وأُضيفوا إليه فهم أمَّـــة، وكلُّ جيل من النّاس أمّةٌ على حدَة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾[٢] .

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾[٣] أي إماماً يُهتدَى به، وهو سبب الاجتماع، وقد تكون الأمَّة جماعة العلماء: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ [٤] ﴾ [٥]، قال ابن مسعود:" والأمة المعلم للخير" [٦].

الأمةُ اصطلاحاً :

أصل الأمة: الجماعة التي هي على مقصد واحد، فجعلت الشريعة أمة واحدة، لاجتمـــاع أهلها على مقصد واحد [٧].

الأمة:الناس المجتمعون على دين واحد أو في عصر واحد[٨].

فالملاحظ أن الأمة: الجماعة التي هي على مقصد واحد، ودين واحد، في عصر واحد.

أما مصطلح (وحدة الأمة الإسلامية) فيعني :

الاندماج والتوحد، وذلك على أساس الإسلام، الذي يربط عقديا بـــين البـــشر المـــؤمنين برسالته، فيلغي بذلك بينهم جميع أشكال الروابط الأخرى، من أصول عرقية ولغويـــة وغيرهـــا، بحيث يصبح القاسم المشترك بين أفراد هذه الجماعة البشرية، هو الدخول فـــي ديـــن الإســـلام، كعقيدة ونظام حياة.

إن الوحدة الإسلامية تقوم أساساً على بناء شخصية المواطن المسلم، وتعميـــق انتمائـــه للأمة الإسلامية.

---

(1) سورة الزخرف آية ٢٢ .

(2) سورة البقرة آية ٢١٣.

(3) سورة النحل آية١٢٠ .

(4) سورة آل عمران آية ١٠٤ .

(5) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢٧/١، وانظر: كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيـــدي، تحقيق : د.مهدي المخزومي ود.إبـــراهيم الـــسامرائي، دار ومكتبـــة الهـــلال،٤٢٧/٨، لـــسان العـــرب لابـــن منظور٢٢/١٢ .

(6) مفتاح دار السعادة ، لابن القيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٧٤/١.

(7) انظر: زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، المكتب الإسلامي – بيروت– ط٣ ، ١٤٠٤ هـــ،٢٢٩/١، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسي، دار إحياء التراث العربي – بيروت،٢١/٤.

(8) انظر: مفتاح دار السعادة ، لابن القيم الجوزية ١٧٤/١، العين للخليل بن أحمد ٤٢٧/٨.

وبذلك يتميز مفهوم وَحدة الأمة الإسلامية عن مفاهيم الوَحدَة الأخرى السائدة في النظم الغربية، التي تقوم فقط على أساس الأصل العرقي، بأنها تجمع بين الروحانية والمادية، بينما المفهوم الغربي يقتصر ويركز على الجانب المادي فقط .

والأمة الإسلامية حققت الوَحدَة بمعانيها:

فهي منفردة ومنقطعة النظير في تحقيق وحدتها، وهي نسيج وحدها في وحدتها، وهي المجتمعة على الإسلام اجتماعا لا يقبل التجزؤ والانقسام، منفي عنها الاختلاف في أمور دينها، وعقيدتها.

يقول محمد أبو زهرة [١]: إن الوَحدَة تتحقق في ثلاثةِ أمور جامعة وهي :

الأمر الأول: أن تتحد مشاعرنا جميعاً في الإحساس بأننا إخوة بحكم الإسلام .

الأمر الثاني: وحدة ثقافية ولغوية واجتماعية، تجمع بين المشاعر والأحاسيس، يتفق فيه على مافيه رفعة للإسلام وعزة المسلمين.

الأمر الثالث: أن لا يكون من إقليم إسلامي حرب على إقليم آخر، أيا كانت هذه الحرب، سواء أكانت بالاقتصاد أم بالسيف، فهي في كلا شكليها توهن قوى الإسلام وتضعف شأنه[٢].

([1])هو: محمد أحمد مصطفى أحمد المعروف ب(أبى زهرة)، توفي ١٣٩٤هـ -١٩٧٤م، حصل على عالمية القضاء الشرعي، عمل مدرسا لفن الخطابة في كلية أصول الدين، ثم كلية الحقوق، بعدها، اختير عضواً في مجمع البحوث الإسلامية سنة ١٣٨٢هـ ١٩٦٢م، ألف نحو ٣٠ كتاباً، منها: تاريخ المذاهب الإسلامية، والعقوبة في الفقه الإسلامى.

([2]) كتيب الوحدة الإسلامية، إصدار سلسلة الثقافة الإسلامية – المكتب الفني للنشر، سبتمبر ١٩٥٨ م، ص ٢٩.

المطلب الثاني: المراد بالوَحدَة في السنة النبوية

لقد بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم بدين الحق ليظهره على الدين كلــه، ولــو كــره المشركون، حيث بُعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط بيئة تموج بالكفر موجاً، تعصف بها رياح الشرك والطغيان، متفرقين﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [1]،لايحكمهم دين ولا عقــل ســليم، قويهم يأكل ضعيفهم﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾[2]، تفنيهم الحرب أجيالاً بعد أجيال، من أجل استغاثة رجل بقبيلته ولو على باطل، ونحو ذلك من تفاهات الأسباب والبواعث ! [3].

فجاء الإسلام ماحياً كل هذه الظواهر المقيتة في حياتهم، حيث ساوى بينهم فــي الحقــوق، وجعل شعار وحدتهم **الإسلام**، وفاضل بينهم بالتقوى وطاعة الله تعالى.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾[4].

فالأمة الإسلامية أمة الوحدة والاجتماع والترابط والألفة، لذا وصف الله –عز وجل– الأمة فــي كتابــه بأنهــا أمــة واحــدة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[5] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾[6] .

قال العلماء: أي متفقة غير مختلفة [7]، وقيل: جماعة متفقة على دين واحد [8] .

والملاحظ: أن كلمة الوَحدَة مضافة إلى الأمة – أي (وَحدَة الامة) – لم تــرد فــي القــرآن الكريم، ولكن ورد وصف الأمة بأنها أمة واحدة، فالتركيز في القرآن قد جاء إذن – على مفهــوم الأمة التي توصف بأنها أمة واحدة، وليس على مفهوم الوحدة التي تضاف إلى الأمة، وهذا يعني

---

(1) سورة المؤمنون آية ٥٣.

(2) سورة الفرقان آية ٤٤.

(3) ولا أدل على ذلك من حرب داحس وغبراء، وحرب البسوس (بين بني بكر وتغلب)، والتي مكثت أربعــين سنة.

(4) سورة الجمعة آية ٢.

(5) سورة المؤمنون آية ٥٢.

(6) سورة الأنبياء آية ٩٢.

(7) انظر: فتح القدير للشوكاني ٦٠٨/٣.

(8) تفسير البيضاوي ٣٣١/١.

أن الأمة الواحدة هي الأصل، أما مسألة توحيد الأمة ووحدتها فهي طارئة بعدما حل بالأمة ماحلّ بها [١]، ولا سبيل إلي انتشار الإسلام كما كان أول أمره؛ إلا إذا ألغى المسلمون جميع الشعارات إلا شعار الإسلام .

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم، يصور لنا وحدة الأمة الإسلامية، واجتماعها على يد رجل واحد.

٣- أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣]عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : **" تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى "** [٤] .

فتشبيهه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح وفيه تقريب للفهم، وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين، والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضا.

قال ابن أبي جمرة: [٥] شبه النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء؛ لأن الإيمان أصل وفروعه التكاليف، فإذا أخل المرء بشيء من التكاليف فإنه أخل بالأصل،

([1])انظر: هموم الأمة الإسلامية للدكتور محمود حمدي زقزوق دار الرشاد، ط١، ١٤١٩هـ -١٩٩٨م، ص٧١.

([2]) كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٢٢٣٨/٥ ح ٥٦٦٥ .

([3]) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ.

([4]) **دراسة الحديث :**

أولا :دراسة رجال السند :

زكريا :هوابن أبي زائدة، خالد ويقال هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمداني، الوادعي أبو يحيى الكوفي، ثقة وكان يدلس (تقريب التهذيب ص ٢١٦)

قال الباحث: هو ثقة، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهو ممن احتمل الأئمة تدليسهم، صرح بالسماع أو لم يصرح(انظر:طبقات المدلسين لابن حجر، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار – عمان– ط١، ص٣١).

رجال السند كلهم ثقات، وزكريا مدلس من المرتبة الثانيةالتي احتمل الأئمة تدليسهم .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤ ح ٢٥٨٦ بنحوه، من طريق الشعبي، يتابع عامراً في الرواية عن النعمان به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([5])هو:عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة، الأزدي الأندلسي، أبو محمد، من العلماء بالحديث، مالكي، أصله من الأندلس ووفاته بمصر، من كتبه(جمع النهاية ، اختصر به صحيح البخاري، ويعرف بمختصر ابن أبي جمرة، وبهجة النفوس) وغيرها توفي ٦٩٥ هـ (انظر: الأعلام للزركلي ٨٩/٤) .

وكذلك الجسد أصل كالشجرة، وأعضاؤه كالأغصان، فإذا اشتكى عضو من الأعـضاء اشـتكت الأعضاء كلها، كالشجرة إذا ضرب غصن من أغصانها اهتـزت الأغـصان كلهـا بـالتحرك والاضطراب[١]، والحديث يحث على التفاعل، الذي يستدعي اشتراك الجماعة في أصل الفعل[٢].

٤- أخرج الإمام مسلم [٣] بسنده [٤] عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ"** [٥] .

ويستفاد من الحديث: تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم علـى التـراحم والتعاضد في غير إثم ولا مكروه، ونصرتهم والذب عـنهم، وإفـشاء الـسلام بيـنهم، وعيـادة مرضاهم، وشهود جنائزهم، وغير ذلك، وفيه مراعاة حق الأصحاب والخدم والجيران والرفقاء، وكل ما تعلق بهم بسبب[٦].

([1]) انظر: فتح الباري ٤٣٩/١٠ .

([2]) انظر:عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، ضبط وتصحيح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية – بيروت– ط١ ١٤٢١هـ –٢٠٠١م، ١٦٧/٢٢.

([3]) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤ ح ٢٥٨٦.

([4]) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ الشَّعْبِيِّ.

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً:دراسة رجال الإسناد :

الأعمش :سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبو محمد الكوفي ، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس (تقريب التهذيب ص ٢٥٤) .

وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهو ممن احتمل الأئمة تدليـسه وأخرجـوا لـه فـي الصحيح، لإمامته وقلة تدليسه (انظر: طبقات المدلسين لابن حجر ص٣٣) .

قال الباحث: هو ثقة وتدليسه لايضر لأنه من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.

رجال السند كلهم ثقات، والأعمش من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، والتي احتمل الأئمة تدليسهم لقلته .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الإمام مسلم في صحيحه .

([6]) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر– ط١، ١٣٥٦ هـ، ٢٥٩/٦.

٥- أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْـــهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ"** [٣].

ومن المعلوم أن ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، وهم يد على من سواهم .

٦- أخرج الإمام أحمد في مسنده [٤]بسنده[٥] قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّـــهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ، إِلَّا شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْه، فَهُوَ فِي صَحِيفَةٍ فِـــي قِـــرَابِ

---

(1) كتاب المظالم، باب نصر المظلوم ٨٦٣/٢ ح٢٣١٤ .

(2) **سند الحديث:**حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ .

(3) **دراسةُ الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

أبوأسامة:هو حماد بن أسامة القرشي، مولاهم الكوفي (أبو أسامة) مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلـــس، وكـــان بأخرة يحدث من كتب غيره (تقريب التهذيب ص١٧٧) .

قال الباحث : ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلـــسين، وقـــال : متفـــق علـــى الاحتجـــاج بـــه. (انظر: طبقات المدلسين ٣٠/١) .

بريد: هوابن عبد الله بن أبي بردة، ابن أبي موسى الأشعري، ثقة يخطىء قليلاً. (تقريب التهذيب ص١٢١).

وثقه الأئمة، وروى عنه الأئمة والثقات، ولم يرو عنه أحد أكثر مما رواه أبو أسامة، وأحاديثه عنه مستقيمة، وقد أدخله أصحاب الصحاح فيها. (انظر: تهذيب الكمال للمزي، تحقيق : د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت – ط١ ، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠م،٥١/٤) .

قال الباحث: هو ثقة، وأبو أسامة هو من يروي عنه هذه الرواية .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً:تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيـــره ١٨٢/١ ح٤٦٧، وفـــي كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا٢٢٤٢/٥ ح٥٦٨٠ بنحوه، من طريق سفيان.

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة الآداب ،باب تراحم المؤمنين وتعـــاطفهم وتعاضـــدهم ١٩٩٩/٤ ح٢٥٨٥ بنحوه، من طريق ابن المبارك، وابن إدريس، وأبو أسامة)ثلاثتهم (سفيان، وابن المبارك، وابن إدريس) يتابع أبا أسامة في الرواية عن بريد به.

ثالثاً:الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(4) مسند أحمد، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة قرطبة – القاهرة، ١١٩/١ ح ٩٥٩.

(5) **سند الحديث:** حدثنا بَهْزٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ.

سَيْفِي، قَالَ: فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى أَخْرَجَ الصَّحِيفَةَ...وَإِذَا فِيهَا: "**الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ،وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ**" [1].

---

(1) **دراسة الحديث :**

أولاً :دراسة رجال السند:

همام : هوابن يحيى بن دينار العَوَذِي، أبو عبد الله، أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم (تقريب التهذيب ص٥٧٤) .

وثقه ابن حبان، والعجلي، وقال ابن سعد: ثقة ربما غلط في الحديث، وقال الذهبي: الإمام الحجة الحافظ، وقال ابن أبي خيثمة :عن ابن معين، همام في قتادة أحب إلي من أبي عوانة، وقال عبد الله بن المبارك: همام ثبت في قتادة، وقال أبو أحمد بن عدي: وهمام أشهر وأصدق من أن يذكر له حديث وأحاديثه مستقيمة عن قتادة.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر – بيروت، ٢٨٢/٧، معرفة الثقات للعجلي، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار – المدينة المنورة – ط١ ،١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م، ٣٣٤/٢، تذكرة الحفاظ للذهبى، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م،١٥٠/١، تهذيب التهذيب لابن حجر، دار الفكر – بيروت- ط١ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، ٦٠/١١).

قال الباحث :هو ثقة، وروايته هناعن قتادة .

أبوحسان :هو الأعرج الأحرد البصري، مشهور بكنيته، واسمه مسلم بن عبد الله، صدوق رمي برأي الخوارج (تقريب التهذيب ص٦٣٢)

وثقه ابن معين، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وقال أحمد بن حنبل: مستقيم الحديث، أو مقارب الحديث، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال يعقوب بن شيبة: قلت لعلي بن المديني، من روى عن أبي حسان غير قتادة ،قال: لا أعلم أحدا روى عنه غير قتادة ،خرج مع الخوارج، استشهد به البخاري، وروى له الباقون، وقال ابن عبد البر: وهو عندهم ثقة في حديثه (انظر: معرفة الثقات للعجلي ٣٩٤/٢ الجرح والتعديل ٢٠١/٨ ، الثقات لابن حبان ٣٩٣/٥، تهذيب الكمال للمزي ٢٤٢/٣٣،الكاشف للذهبي ٤١٨/٢، تهذيب التهذيب لابن حجر ٧٦/١٢).

قال الباحث :هو ثقة، ونسبته للخوارج لاتضره، فليس في الحديث دعوة لبدعته، والعلماء على قبول روايتهم.

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث .

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعات، باب من عاهد ثم غدر ١١٦٠/٣ ح ٣٠٠٨ مختصرا بلفظ (ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم)، من طريق إبراهيم التيمي.

وأخرجه النسائي في سننه، كتاب القسامة، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب – ط٢، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م، باب سقوط القود من المسلم للكافر ٢٤/٨ ح ٤٧٤٦، بنحوه ، والحاكم في المستدرك، تحقيق : مصطفى عبد القادرعطا، دار الكتب العلمية – بيروت- ط٢ ، ١٤١١ هـ- ١٩٩٠ م، كتاب قسم الفئ ١٥٣/٢ ح ٢٦٢٣، بنحوه، والدارقطني في سننه، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة – بيروت ، ١٣٨٦هـ – ١٩٦٦، كتاب الحدود والديات وغيره،٩٨/٣ ح ٦١، بنحوه، ثلاثتهم من طريق الأشتر، وعبد الرزاق في مصنفه، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم –

المسلمون:"تتكافأ دماؤهم" يريد أن شريفهم يقتل بوضيعهم إذا شملهم الإسلام وجمعهم الإيمان والحرية، و"يسعى بذمتهم أدناهم" أن كل مسلم أمن من الحربيين أحدا جاز أمانه، دنيئا كان أو شريفاً، رجلاً كان أو امرأة، عبداً [١] كان أو حراً؛ لأن المسلمين كنفس واحدة [٢] .

ومعنى قوله: "وهم يد على من سواهم" أن أهل الحرب إذا نزلوا بمدينة أو قرية من قرى المسلمين، فواجب على جماعة المسلمين أن يكونوا يدا واحدة على الكفار[٣].

الموصل– ،ط٢ ، هـ١٤٠٤ – ١٩٨٣م، كتاب العقول باب قود المسلم بالذمي ٩٩/١٠ ح ١٨٥٠٦، بنحوه، من طريق قتادة، وأحمد ١١٩/١ ح٩٥٩ من طريق الأعرج، خمستهم يتابع أبا حسان في روايته عن علي به .

وأخرجه أبو داود في سننه،كتاب الجهاد، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، باب في السرية ترد على أهل العسكر ٨٩/٢ ح ٢٧٥١، وفيه زيادة (يرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم)، وابن ماجه في سننه، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر –بيروت، كتاب الديات، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم٨٩٥/٢ ح ٢٦٨٥، بنحوه، وأحمد في مسنده ٢١٥/٢ ح٧٠١٢بنحوه، و ابن الجارود في المنتقى، تحقيق: عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية –بيروت– ط١ ، ١٤٠٨ هـ– ١٩٨٨م، باب في الديات ١٩٤/١ ح٧٧١، بنحوه، والبيهقي في سننه الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز – مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ– ١٩٩٤ م، كتاب النفقات ،باب باب قتل الرجل بالمرأة، قال الله تبارك وتعالى: وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس٢٨/٨ ح ١٥٦٨٢،بنحوه، جميعهم من طريق عمر بن شعيب عن أبيه عن جده(عبد بن عمرو بن العاص).

وأخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الديات باب المسلمون تتكافأ دماؤهم ٨٩٥/٢ ح ٢٦٨٤ ،بنحوه، والطبراني في المعجم الكبير، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي،مكتبة العلوم والحكم – الموصل– ط٢ ، ١٤٠٤ هـ– ١٩٨٣ م،٢٠٦/٢٠ ، بنحوه، كلاهما من طريق عبد السلام بن أبي الجنوب عن الحسن عن معقل بن يسار به

أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الديات باب المسلمون تتكافأ دماؤهم ٨٩٥/٢ ح ٢٦٨٣ ،٢٦٨٤،بمثله، عن ابن عباس.

وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب الحدود والديات وغيره ١٣١/٣ ح ١٥٥ عن عائشة بنحوه .

ثالثاً:الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح ، وصححه الألباني، في تعليقه على سنن أبي داود، وابن ماجه.

[1] الجمهور يجيز أمان المرأة، أما العبد فمختلف في أمانه فمالك والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي والليث وأحمد وغيرهم، يقولون: أمانه جائز قاتل أم لم يقاتل، أما أبوحنيفة فقال بجوازه إن قاتل (انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ١٣٨٧هـ،١٧٨/٢١).

[2]انظر: فتح الباري ٨٦/٤ .

[3]انظر: الاستذكار لابن عبد البر، تحقيق : سالم محمد عطا ، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية –بيروت – ط١ ، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م، ٢٦٣/٢.

وقيل: معنى اليد، المظاهرة والمعاونة، إذا استنفروا وجب عليهم النفير، وإذا استنجدوا أنجدوا، ولم يتخلفوا ولم يتخاذلوا، أي هم مجتمعون على أعدائهم، لا يسعهم التخاذل بل يعاون بعضهم بعضا، كأنه جعل أيديهم يداً واحدة وفعلهم فعلاً واحدا(١).

فالمسلمون تنالهم معية الله ورعايته، إذا اجتمعوا على ماأمرهم به، من توحيد لله تبارك وتعالى، وكانوا يدا واحدة على من سواهم، فلله الأمر من قبل ومن بعد.

٧- أخرج الإمام الترمذي في سننه (٢) بسنده (٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" **يدُ اللهِ مَعَ الجَمَاعَةِ** "(٤).

([1]) انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية – بيروت – ط٢ ، ١٤١٥ هـ،٣٠٢/٧ ، شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وآخرون، قديمي كتب خانة – كراتشي، ١٩٣/١ .

([2]) سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة ٤٦٦/٤ ح٢١٦٦.

([3]) **سند الحديث** : حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا إبراهيم بن ميمون عن ابن طاووس عن أبيه.

([4]) **دراسة الحديث** :

أولاً :دراسة رجال السند :

عبد الرزاق : هوابن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع (انظر:تقريب التهذيب ص٣٥٤)

والملاحظ أن عبد الرزاق فيه علتان :

الأولى : عمي في آخر عمره فتغير؛ ولكن يحيى بن موسى ممن روى عنه قبل تغيره.

قال ابن الكيال: وممن أخرج له البخاري فقط عن عبد الرزاق مع على بن المديني، إسحاق بن إبراهيم السعدي و... يحيى بن موسى البلخي، (انظر: الكواكب النيرات لابن الكيال، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلم – الكويت،٥١/١).

الثانية : التشيع.

ومما يجدر الإشارة إليه: قول عبد الله بن أحمد: سمعت سلمة بن شبيب يقول: سمعت عبد الرزاق يقول: والله ما انشرح صدري قط أن أفضل عليا على أبي بكر وعمر رحم الله أبا بكر وعمر وعثمان، من لم يحبهم فما هو مؤمن، وقال: أوثق أعمالي حبي إياهم، وقال أبو الأزهر: سمعت عبد الرزاق يقول: أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه ولو لم يفضلهما ما فضلتهما، كفى بي ازدراء أن أحب عليا ثم أخالف قوله. (انظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر، ٦/ ٢٨٠) .وهذا يظهر برائته من تهمة التشيع التي وصف بها.

رجال السند ثقات، وعبد الرزاق ثقة اتهم بالتشيع ولم يثبت عنه.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة ٤٦٦/٤ ح ٢١٦٧ بزيادة (ومن شذ شذ في النار)عن عبد الله ابن عمر بنحوه .

فالجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله ووقايته فوقهم، وهم بعيـــدون مـــن الأذى والخوف والاضطراب، فإذا تفرقوا زالت السكينة، وأوقع بأسهم بينهم وفسدت الأحوال[1].

وهذه النصوص تبين المراد بالوَحدَة، وأنها وَحدَة تقوم على أساس الإسلام، الـــذي يتـــآخى فيه أصحابه كأنهم الجسد الواحد، وتنفي هذه الوَحدَة أي وَحدَة أخرى تقـــوم علـــى غيـــر هـــدي الإسلام؛ كالوطنية والقبلية وغيرها.

ولا شك أن حب الوطن مشروع في ديننا، فالإنسان يتعلق بأرضـــه التـــي عـــاش عليهـــا وترعرع بين جنبيها، وشرب من مائها، وأكل من خيراتها، ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بمن حوله ممن عاش بينهم، فتعلق قلبه بحبهم، وصدق أخوتهم وخالطهم حتى صار معهم لحمة واحدة، وجـــسداً متكاملاً.

وهذا إبراهيم عليه السلام يدعو لبلده وقومه، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾[2]، وهنا حكى الله عن خليله إبراهيم عليه السلام هذا الدعاء، بالأمن والسلام ورغد العيش، لهذا البلد الحرام، ويتضح منه ما يفـــيض به قلب إبراهيم عليه السلام، من حب لمستقر عبادته، وموطن أهله .

وأخرجه النسائي،كتاب تحريم الدم،باب قتل من فارق الجماعـــة٩٢/٧ ح٤٠٢٠ ، وابـــن حبـــان،في صـــحيحه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت –ط٢ ، ١٤١٤هـــ – ١٩٩٣م، كتاب السير، بـــاب طاعـــة الأئمة ١٠/ ٤٣٧ ح٤٥٧٧، والبيهقي في شعب الايمان، تحقيق : محمد السعيد بـــسيوني زغلـــول، دار الكتـــب العلمية – بيروت– ط١، ١٤١٠ هـــ، في فضل الجماعة و الألفة و كراهية الاختلاف و الفرقة ٦٦/٦ ح ٧٥١٢، ثلاثتهم بلفظ الحديث، وهي جزء من حديث (ستكون هنات وهنات) مطولا (كما سيمر تخريجه لاحقـــا) مـــن طريق زياد بن علاقة، عن عرفجة بن شريح الأشجعي رضي الله عنه به.

وأخرجه الطبراني في الأوسط، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ،وعبد المحسن بن إبراهيم الحـــسيني، دار الحرمين – القاهرة – ١٤١٥هـــ، ٢٧٧/٦ ح ٦٤٠٥، مطولا، بنحوه، عن عمر بن الخطاب.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال الباحث: الحديث إسناده صحيح، وقد صححه الألباني، في تعليقه على سنن الترمذي، وشعيب الأرناؤوط، في تعليقه على صحيح ابن حبان .

(1) انظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري، دار الكتب العلمية – بيروت،٣٢٣/٦ .

(2) سورة البقرة آية ١٢٦ .

٨- أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه **"كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ المَدِينَةِ، أَوْضَعَ نَاقَتَهُ وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا [٣]** .

في الحديث بيان فضل المدينة، و مشروعية حب الوطن، والحنين إليه[٤].

- أخرج الإمام الترمذي في سننه[٥] بسنده[٦] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ ابْنِ حَمْرَاءَ الزُّهْرِيِّ [٧] قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفًا عَلَى الْحَزْوَرَةِ [٨] فَقَالَ:" **وَاللهِ إِنَّكِ لخَيْرُ أَرْضِ اللهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إِلَى اللهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ "[٩]**

([1]) أبواب العمرة، باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ٦٣٨/٢ ح١٧٠٨ .

([2]) **سند الحديث** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ.

([3]) **دراسة سند الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

حميد : هو ابن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء(تقريب التهذيب ص ١٨١) .

قال الباحث: هو ثقة ويدلس: ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين ،وهي التي اشترط العلماء فيها ثبوت السماع: وهو في روايته هذه يصرح بالسماع عن أنس (انظر: طبقات المدلسين ص ٣٨).

رجال السند ثقات، وحميد ثقة مدلس من المرتبة الثالثة وقد صرح بالسماع في روايته عن أنس .

ثانيا: تخريج الحديث .

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب المدينة تنفي الخبث ٦٦٦/٢ ح١٧٨٧، بلفظ (جدرات المدينة) من طريق قتيبة يتابع ابن أبي مريم به .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه البخاري في صحيحه .

([4]) انظر: فتح الباري ٦٢١/٣ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ١٩١/١٠ ، تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، للمباركفوري ٢٨٣/٩ .

([5]) كتاب المناقب، باب في فضل مكة ٧٢٢/٥ ح٣٩٢٥ .

([6]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ .

([7]) هو: عبد الله بن عدي بن الحمراء القرشي الزهري، قيل: أنه ثقفي وهو من أهل الحجاز، قال البخاري: له صحبة، يكنى أبا عمر وأبا عمرو، وكان ينزل قديدا، وهو من مسلمة الفتح، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل مكة .(انظر:الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، تحقيق : علي محمد البجاوي، دار الجيل – بيروت- ط١، ١٤١٢هـ، ١٧٧/٤).

([8]) الحزورة: سوق مكة، وقد دخلت في المسجد لما زيد فيه . (انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار الفكر – بيروت، ٢٥٥/٢) .

([9]) **دراسة الحديث :**

وهذا دليل واضح على حب النبي صلى الله عليه وسلم لوطنه مكة، وأنه لولا خروجه منه مكرها ماخرج منها، ولكن لم ولن تطغى هذه المحبة للوطن، على الشرع، وإنما في إطار ديننا الحنيف، فالمسلمون يجمعهم وطن واحد، كما تجمعهم كلمة التوحيد، والأصل كذلك أن يجمعهم أمير واحد.، يقول الإمام ابن تيمية [١]: "السنة أن يكون للمسلمين إمام واحد، والباقون نوابه"[٢].

أولاً: دراسة رجال السند .

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً:تخريج الحديث .

أخرجه أحمد في مسنده ٣٠٥/٤ ح١٨٧٣٧، ١٨٧٣٨ ،والدارمي في سننه، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي – بيروت– ط١ ، ١٤٠٧ هـ، كتاب المناسك، باب اخراج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة ٣١١/٢ ح٢٥١٠، والحاكم في المستدرك، كتاب الهجرة ٨/٣ ،٣١٥ ح٤٢٧٠ ،وعبيد بن حميد في مسنده ١٧٧/١ ح٤٩١ ثلاثتهم بنحوه، من طريق الزهري.

وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب فضل مكة ١٠٧٣/٢ ح٣١٠٨ بنحوه، من طريق محمد بن مسلم، يتابع الزهري في روايته عن أبي سلمة .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ١٤٤/١ ح٤٥٤ ،والحاكم في مستدركه، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب معرفة (عبد الله بن عدي بن الحمراء) ٣١٥/٣ ح٥٢٢٠ كلاهما بنحوه، من طريق محمد بن جبير بن مطعم يتابع أبا سلمة، في الرواية عن عبد الله بن عدي بن الحمراء به .

وأخرجه الترمذي، كتاب المناقب ، باب في فضل مكة ٧٢٣/٥ ح٣٩٢٦ و الطبراني في الكبير ٢٦٧/١٠ ح ١٠٦٤٦ ، وابن حبان كتاب الحج، باب فضل مكة ٢٣/٩ ح٣٧٠٩ ثلاثتهم بنحوه، عن ابن عباس.

وأخرجه أحمد في مسنده ٣٠٥/٤ ح١٨٧٣٩ بنحوه، عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح ، وله شواهد عن أبي هريرة وابن عباس، وقَالَ أَبُو عِيسَى الترمذي :هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وصححه الألباني في تعليقه على سنن الترمذي، وصححه الأرناؤوط على شرط مسلم في تعليقه على صحيح ابن حبان .

([1]) هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر، النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس ومات معتقلا بقلعة دمشق، سنة(٧٢٨ هـ).(انظر الأعلام للزركلي ١٤٤/١، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق : محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد– الهند، ١٣٩٢هـ– ١٩٧٢م، ١٦٨/١، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، للإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، تحقيق د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد– الرياض – السعودية، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م، ١٣٢/١، معجم محدثي الذهبي، للذهبي، تحقيق: د. روحية عبد الرحمن السويفي، دار الكتب العلمية– بيروت – لبنان ، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م٢٥/١) .

([2]) مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء ، ط٣، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، ٢٧٥/٣٤.

ولكن لما حلّ بالأمة ماحل أصبح لكل قسم من المسلمين وطن مستقل، فاتحـــدوا على أساسه بنسبتهم لهذا الوطن، الذي يعيشون فيه وأصبح ما يُعرف ب(الوَحدَة الوطنية) أي التوحد لأفراد الوطن الواحد، فالمسلم، ينتمي لبلده ووطنه، من أجل كلمـــة التوحيـــد الظاهرة، وشرائع الدين المعلنة، فيقوم بحقوق وطنه المشروعة في الاسلام.

الوطنية بهذا المعنى مطلب شرعي يضمن لنا عدم طغيان الوطنية على رابطـــة الـــدين، فالوحدة ليست في العروبة، ولا في الأرض؛ وإنما الوَحدَة الحقيقية هي التي تظلل الناس في ظل هذا الدين.

يقول الشيخ محمد أبو زهرة: الوطنية الصادقة التي لاتمنع المحبة للغير، ولا تدفع إلـــى الظلم أمر محمود، ولذلك أقر الإسلام الوطنية، بشرط أن لا يكون فيها إعانة على الظلم[1].

فالمراد بالوحدة في السنة النبوية إذاً:

١- الاجتماع والترابط والألفة، والأخوة التي يكون فيها الفرد لأخيه كالجسد الواحد .

٢- التوحد على أساس الدين الذي يستظل الجميع بظله، لا التوحد على وطن وأرض وقومية، فهي وَحدَة تبقى جذورها ضعيفة لا تصمد في وجه التحديات.

([1]) انظر: المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، لمحمـــد أبـــو زهـــرة، دار الـــسعودية للنـــشر والتوزيـــع – ط٢ ،١٤٠١هـــ – ١٩٨١ م، ص٥٤ وما بعدها.

المبحث الثاني: الوحدة فريضة شرعية وضرورة إنسانية.

وفيه مطلبان: -

المطلب الأول: الوحدة فريضة شرعية.

المطلب الثاني: الوحدة ضرورة إنسانية.

المطلب الأول: الوحدة فريضة شرعية

أصبح من المعلوم يقينا، أن المسلمين ربهم واحد ودينهم واحد وقرآنهم واحد وقبلتهم واحدة، ومرتبطون بمصير واحد، فهذا سلمان رضي الله عنه ينسب نفسه للإسلام الواحد، الذي انصهرت فيه جميع الأجناس، حتى كان خير دين أنزل بخير نبي بُعث للناس كافة، فحُق لسلمان أن يفتخر بإسلامه الذي جرى فيه مجرى الدم من العروق، فكما رُوي أنه **" كان بين سعد بن أبي وقاص وسلمان الفارسي شيء: فقال سعد وهم في مجلس: انتسب يا فلان، فانتسب ثم قال للآخر ثم للآخر حتى بلغ سلمان، فقال: انتسب يا سلمان ،قال ما أعرف لي أبا في الإسلام، ولكني سلمان بن الإسلام، فنمى ذلك إلى عمر فقال عمر لسعد ولقيه: انتسب يا سعد، فقال: أشهدك الله يا أمير المؤمنين، قال: وكأنه عرف فأبى أن يدعه حتى انتسب، ثم قال للآخر حتى بلغ سلمان، فقال: انتسب يا سلمان فقال: أنعم الله علي بالإسلام، فأنا سلمان ابن الإسلام: قال عمر: قد علمت قريش أن الخطاب كان أعزهم في الجاهلية، وأنا عمر ابن الإسلام، أخو سلمان في الإسلام أما والله لولا، لعاقبتك عقوبة يسمع بها أهل الأمصار ،أما علمت – أو ما سمعت – أن رجلا انتمى إلى تسعة آباء في الجاهلية فكان عاشرهم في النار، وانتمى رجل إلى رجل في الإسلام وترك ما فوق ذلك، فكان معه في الجنة"** [١]

فالإسلام أوجب وَحدَةَ المسلمين وأخوتهم، وجعلها فريضة شرعية للأمة .

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾[٢].

فهذه الآية منهج في الاعتصام والوَحدَة، ونفي الفرقة .

---

(1) رواه عبد الرزاق في مصنفه، باب الغمر والفخر بأهل الجاهلية ٤٣٨/١١ ح ٢٠٩٤٢ ، والبيهقي في شعب الإيمان، فصل ومما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالآباء وخصوصا بالجاهلية والتعظيم بهم ٢٦٨/٤ ح ٥١٣١، عن قتادة، وعلي بن زيد بن جدعان، وقتادة ثقة، وعلي ضعيف(انظر: تقريب التهذيب ص٤٥٣، ٤٠١) .

(2) سورة آل عمران آية ١٠٣.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة والطاعة، هو خير مما تستحبون في الفرقة" [١].

وقال ابن عباس: لسماك الحنفي [٢] يا حنفي، الجماعة الجماعة ! فإنما هلكت الأمم الخالية لتفرقها، أما سمعت الله عز وجل يقول:﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾[٣]

فأوجب الله تعالى علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه، والرجوع إليهما عند الاختلاف، وأمرنا بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسنة، اعتقاداً وعملاً، وذلك سبب اتفاق الكلمة وانتظام الشتات الذي يتم به مصالح الدنيا والدين، والسلامة من الاختلاف[٤].

" أمرهم بما فيه صلاح أنفسهم لأخراهم، وأمرهم بما فيه صلاح حالهم في دنياهم، وذلك بالاجتماع على هذا الدين وعدم التفرق، ليكتسبوا باتحادهم قوة ونماء"[٥].

فالاعتصام بحبل الله تعالى فيه تحقيق الوَحدَة المنشودة بين المسلمين، وفيه سعادة الأمة في عاجلها وأجلها، وفي دنياها وأخراها، وإنه ليجدر بالأمة التي جعلت حبل الله المتين وكتابه المبين إمامها في أعمالها، وقائدها في أمورها، وجعلت سنة نبيها صلى الله عليه وسلم مرشدها في خلالها وخصالها، ونورها الذي تستضيئ به لسلوك سبيلها، هذه الأمة جدير بها أن تكون خير الأمم على الله- عز وجل - وأرفعها شأناً، وأعلاها قدراً ومنزلة.

فالله عز وجل يحب الوَحدَة وأصحابها الذين يقاتلون صفاً واحداً، وعلى قلب رجل واحد قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفّٗا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ ﴾[٦].

([1]) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري، تحقيق :أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة – ط١ ، ١٤٢٠ هـــ – ٢٠٠٠ م ٧٥/٧.

([2]) هو: سماك بن الوليد الحنفي أبو زميل اليمامي سكن الكوفة روى عن بن عباس وابن عمر وغيرهم قال أحمد وابن معين والعجلي ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات.(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٠٦/٤) .

([3]) سورة آل عمران آية ١٠٣ .

([4]) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق : هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب- الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٦٤/٤ .

١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م،.

([5]) انظر:التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – ١٩٩٧م، ٣١/٤.

([6]) سورة الصف أية ٤.

قال العلماء: يقاتلون في سبيل الله صفا مصطفا، كأنهم في اصطفافهم هنالك حيطان مبنية، قد رُص فأحكم وأتقن فلا يغادر منه شيئا [١]، وقيل: أُريد به استواء نياتهم في حرب عدوهم، حتى يكونوا عليه في اجتماع الكلمة كالبنيان الذي رُص بعضه إلى بعض [٢] .

ولقد أدرك صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أهمية الوَحدَة في الحفاظ على الدولة، فما إن لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه، حتى هرع الصحابة كل من جانبه في البحث عمن ينوب ويخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسيير أمور الأمة، فالأنصار يجتمعون في سقيفة بني ساعدة لاختيار أميرهم، ويلحق بهم المهاجرون لنفس الغرض، ولم ينفض الاجتماع حتى كان الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا كله ورسول الله صلى الله عليه وسلم على فراش موته [٣] .

والأدلة من السنة على وجوب الوَحدَة كثيرة،ومنها:

- حرصه صلى الله عليه وسلم على الوَحدَة.

١٠- أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"إِنَّ اللهَّ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهَّ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ، وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ"**[٦].

---

(1) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري ٢٣ /٣٥٧ .

(2) تفسير النسفي، تحقيق الشيخ : مروان محمد الشعار، دار النفائس ــ بيروت، ٢٠٠٥ م، ٣٧٠/٤.

وانظر: زاد المسير لابن الجوزي ٢٥١/٨.

(3) انظر: الطريق إلى جماعة المسلمين لحسين بن محمد علي جابر، دار الوفاء للطباعة والنشر –المنصورة ،ط٢ ١٤٠٨ هـ–١٩٨٧ م، ص١٠٥.

(4) كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات ١٣٤٠/٣ ح ١٧١٥.

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة سند الحديث :

سُهَيل :هو ابن أبي صالح، ذكوان السمان، أبو يزيد المدني ،صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقرونا وتعليقا (تقريب التهذيب ص٢٥٩).

قال ابن معين في أحد قوليه: ثقة ،وقال سفيان بن عيينة: كنا نعده ثبتا في الحديث، وقال الحاكم: قلت لأبي الحسن احتج أبو عبد الرحمن النسائي بسهيل فقال: إي والله وفضله على كثير من الرواة، وقال الذهبي: في عداد الحفاظ ، وقال أحمد بن حنبل: ما أصلح حديثه، وقال يحيى بن معين: حديثه ليس بحجة، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن سهيل بن أبي صالح هو أحب إليك، أوالعلاء بن عبد الرحمن، فقال: سهيل أشبه وأشهر، وأبوه أشهر قليلا، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به:قال النسائي ليس به بأس، وقال أبوأحمد بن

قال العلماء: هو أمر بلزوم جماعة المسلمين وتأليف بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام، وفيه الحض على الاعتصام والتمسك بحبل الله في حال اجتماع وائتلاف.

وحبل الله في هذا الموضع فيه قولان: أحدهما: كتاب الله، والآخر: الجماعة، ولا جماعة إلا بإمام وهو معنى متداخل متقارب، لأن كتاب الله يأمر بالألفة وينهى عن الفرقة(١).

فهذه الأخوة المعتصمة بحبل الله، نعمة يمتن الله بها على الجماعة المسلمة، وهي نعمة يهبها الله لمن يحبهم من عباده دائماً، وهو هنا يذكرهم هذه النعمة، يذكرهم كيف كانوا في الجاهلية أعداء، وما كان أعدى من الأوس والخزرج في المدينة أحدا، وهما الحيان العربيان في يثرب، يجاورهما اليهود الذين كانوا يوقدون حول هذه العداوة، وينفخون في نارها، حتى تأكل روابط الحيين جميعاً، فألف الله بين قلوب الحيين من العرب بالإسلام، وما كان إلا الإسلام وحده يجمع هذه القلوب المتنافرة، وما كان إلا حبل الله الذي يعتصم به الجميع فيصبحون بنعمة الله إخواناً، وما يمكن أن يجمع القلوب إلا أخوة في الله، تصغر إلى جانبها الأحقاد التاريخية، والثارات القبلية، والأطماع الشخصية والرايات العنصرية، ويتجمع الصف تحت لواء الله الكبير المتعال (٢).

عدي: وهو عندي ثبت لا بأس به، مقبول الأخبار روى له الجماعة، البخاري مقرونا بغيره (انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ١٨٢/٣، معرفة الثقات للعجلي ٤٤٠/١ ، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٤٤٧/٣، سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق : د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف – الرياض- ط١ ، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٤م، ١٧٢/١، تهذيب الكمال للمزي ٢٢٦/١٢ ،تذكرة الحفاظ للذهبي ١٠٣/١ ، إسعاف المبطأ برجال الموطأ للسيوطي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر ، ١٣٨٩ هـ- ١٩٦٩م، ١٣/١، الكواكب النيرات لابن الكيال ٤٦/١).

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر، صدوق ،واحتج به الأئمة، وقال العلائي: احتج به مسلم فيمكن أن يكون من القسم الأول، وهم ممن لا يضر اختلاطهم لأنهم لم يفحش (انظر: المختلطين للعلائي، تحقيق : د. رفعت فوزي عبد المطلب ، علي عبد الباسط مزيد مكتبة الخانجي – القاهرة- ط١ ١٩٩٦م، ص٥٠).

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة،والنهي عن منع وهات ١٣٤٠/٣ ح ١٧١٥ بنحوه، من طريق أبي عوانة، يتابع جريراً في الرواية عن سهيل .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه الإمام مسلم في صحيحه، وفيه سهيل بن أبي صالح صدوق، حيث خرج له مسلم مما صح من حديثه .

(1)انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٠/١٢ ، التمهيد لابن عبد البر ٦٢٩/٢١ ، الاستذكار ٥٧٧/٨ ، تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر ، ١٣٨٩ هـ- ١٩٦م،٢٥٥/١، فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ٣/٧ .

(2) انظر: في ظلال القرآن لسيد قطب ٤٤٢/١ .

١١- أخرج الإمام الترمذي في سننه [١] بسنده [٢] عن عبد الله بن مسعود رضـــي الله عنـــه،عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **نَضَّر اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ، إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ**"[٣] .

([1]) كتاب العلم، باب الحث على تبليغ السماع ٥/٣٤ ح ٢٦٥٨ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّــهِ بْــنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ .

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

ابن أبي عمر: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، نزيل مكة ويقال: إن أبا عمر كنية يحيى، صـــدوق صـــنف المسند، وكان لازم بن عيينة.(تقريب التهذيب لابن حجر ص٥١٣) .

ذكره ابن حبان في الثقات، وقد روى له البخاري حديثا في صحيحه تعليقا، وسئل أحمد بن حنبل عمـــن نكتـــب؟ فقال: أما بمكة فابن أبى عمر، وقال الذهبي الحافظ المسند، وقال في السير: الإمام المحدث الحافظ شيخ الحـــرم (انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ١٢٤،،الثقات لابن حبان ٩/٩٨ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٩/٤٥٧ ، تذكرة الحفاظ ٢/٥٠١ ، سير أعلام النبلاء للذهبي ١٢/٩٦) .

قال الباحث :وهو ثقة، وتابعه في الرواية عن سفيان، الشافعي.(انظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، تحقيق : أبو عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة، باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه١/٢٩) .

سفيان :هو ابن عيينة، ثقة حافظ فقيه إمام حجة؛ إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار. (تقريب التهذيب ص٢٤٥) .

والملاحظ أن سفيان فيه علتان وهما :

التدليس والاختلاط :

قال الباحث : ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم ممن لا يحتج الأئمة من أحاديثهم، إلا بما صرحوا فيه بالسماع وقال البخاري: ما أقل تدليسه.(انظر: طبقات المدلسين ١/٣٢) .

أما اختلاطه: فكان سنة سبع وتسعين، وابن أبي عمر سمع منه قبل ذلك. (انظر: الكواكب النيرات لابن الكيـــال ١/٤٢).

قال الباحث: وهو ثقة حجة

عبد الملك بن عمير : هوابن سويد اللخمي، حليف بني عدي، الكوفي، ثقة فصيح عالم تغير حفظه، وربما دلس. (تقريب التهذيب ص٣٦٤) .

والملاحظ أن عبد الملك فيه علتان:

التدليس والاختلاط:

قال الباحث :ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين.(انظر: طبقات المدلسين ٤١/١ ،التبيين لأسماء المدلسين لسَبْط ابن العجمي الشافعي، تحقيق : يحيى شفيق حسن، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م، ص٣٩).

وقد صرح بالسماع في روايته عن عبد الرحمن بن عبد الله ،عند الخطيب البغدادي.

(انظر:الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه٢٩/١).

أما عن اختلاطه :فقال العلائي: إن اختلاطه احتمل لأنه لم يأت فيه بحديث منكر، فهو من القسم الأول.

(انظر المختلطين للعلائي ٧٦/١).

(وإن احتجاج الشيخين في صحيحيهما بمثل هؤلاء الثقات الذين تغيروا في الكبر، فإنه يحمل ذلك على روايتهم قبل التغير والهرم، وهو ما أشار إليه ابن الصلاح في علومه بقوله : واعلم : أن من كان من هذا القبيل محتجا بروايته في (الصحيحين) أو أحدهما، فإنا نعرف على الجملة ،أن ذلك مما تميز وكان مأخوذا عنه قبل الاختلاط والله أعلم").(انظر: نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط وهو دارسة وتحقيق، وزيادات في التراجم على كتاب الاغتباط بمن رمي بالاختلاط، لعلاء الدين علي رضا (الاغتباط) لسبط ابن العجمي ، دار الحديث ـ القاهرة – ط١ ، ١٩٨٨م،٢٢٦/١).

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية ،باب ذكر بعض الدلائل على صحة العمل بخبر الواحد ووجوبه٢٩/١ بنحوه، من طريق الشافعي يتابعابن أبي عمر في الرواية عن سفيان ، والشافعي في مسنده ٢٤٠/١ ح١١٩٠ ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية – بيروت، والحميدي في مسنده ٤٧/١ ح٨٨،دار الكتب العلمية – بيروت، ، كلاهما بنحوه، من طريق سفيان به .

وأخرجه ابن ماجه كتاب المناسك باب الخطبة يوم النحر ١٠١٥/٢ ح ٣٠٥٥ ،وأحمد في مسنده ٨٢/٤ ح١٦٨٠، والدارمي في سننه، في المقدمة، باب في الاقتداء بالعلماء ٨٦/١ ح٢٢٨ ،والحاكم في مستدركه، كتاب العلم١٦٢/١ ح٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦ ،و الطبراني في الكبير١٢٦/٢ ح ١٥٤١ خمستهم بنحوه،عن جبير بن مطعم.

وأخرجه ابن ماجه، كتاب الايمان وفضائل الصحابة والعلم، باب من بلغ علما ٨٤/١ ح٢٣٠، والطبراني في الكبير ١٥٤/٥ ح٤٩٢٥ كلاهما بنحوه، عن زيد بن ثابت.

وأخرجه أحمد في مسنده ٢٢٥/٣ ح١٣٣٧٤ بنحوه، عن أنس.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٩٩/٧ ح٧١٩٤ عن شيبة بن عثمان، بنحوه دون ذكر نضر الله امرأ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٢٧٢/٥ ح٥٢٩٢ بنحوه، عن جابر .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت – ط١، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٤م، ٢٦٠/٢ ح١٣٠٢، بنحوه، عن أبي سعيد الخدري .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٤١/٢ ح١٢٢٤ ،والحاكم في مستدركه، كتاب العلم١٦٤/١ ح٢٩٧ ،كلاهما بنحوه، عن النعمان بن بشير.

وأخرجه الطبراني في الكبير ٨٢/٢٠ ح١٥٥ بنحوه عن معاذ بن جبل .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال ابن عبد البر[١] :"ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن" فمعناه لا يكون القلب عليهن ومعهن غليلا أبدا، لا يقوى فيه مرض ولا نفاق، إذا أخلص العمل لله ولزم الجماعة وناصح أولي الأمر، وأما قوله "فإن دعوتهم تحيط من ورائهم" فمعناه عند أهل العلم، أن أهل الجماعة في بلد من بلاد المسلمين، إذا مات إمامهم ولم يكن لهم إمام فأقام أهل ذلك البلد إماما لأنفسهم، اجتمعوا عليه ورضوه، فإن كل من خلفهم وأمامهم من المسلمين في الآفاق، يلزمهم الدخول في طاعة ذلك الإمام، إذا لم يكن معلنا بالفسق والفساد معروفا بذلك، لأنها دعوة محيطة بهم، يجب إجابتها ولا يسع أحدا التخلف عنها، لما في إقامة إمامين من اختلاف الكلمة وفساد ذات البين"[٢].

يقول الإمام ابن تيمية معلقا على ذلك: " فقد جمعت هذه الأحاديث بين الخصال الثلاث، إخلاص العمل لله، ومناصحة أولى الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، وهذه الثلاث تجمع أصول الدين وقواعده، وتجمع الحقوق التى لله ولعباده، وتنتظم مصالح الدنيا والآخرة.

وأما الحقوق العامة، فالناس نوعان: رعاة ورعية، فحقوق الرعاة مناصحتهم، وحقوق الرعية لزوم جماعتهم، فإن مصلحتهم لا تتم إلا باجتماعهم، وهم لا يجتمعون على ضلالة، بل مصلحة دينهم ودنياهم فى اجتماعهم واعتصامهم بحبل الله جميعا، فهذه الخصال تجمع أصول الدين" [٣].

١٢ -أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٤] بسنده [٥]عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ الشَّرِّ مخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهَّ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُّ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ، قَالَ: **نَعَمْ**، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ، قَالَ: **نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ**[٦] قُلْتُ :وَمَا

الحديث إسناد صحيح، وله شواهد عدة .

(1) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، النمري ،القرطبي، المالكي، أبو عمر، من كبار حفاظ الحديث، ولد بقرطبة، وتوفي بشاطبة ٤٦٣ هـ، ومن كتبه، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد كبير جدا، وغيرها (انظر: الأعلام للزركلي ٢٤٠/٨ ،وفيات الأعيان لابن خلكان٦٦/٧).

(2) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر ٢٧٧/٢١.

(3) مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٨/١ .

(4) كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الاسلام ١٣١٩/٣ ح٣٤١١ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ .

(6) والدَّخَن: مصدر دَخِنَت النارُ تَدخَن، إذا أُلْقي عليها حَطَب رَطْب فكثُر دُخانها، وقيل: أصل الدَّخَن أن يكونَ في لَوْن الدَّابّة، كُدُورة إلى سَوادٍ، أي على فَسادٍ واختلافٍ، دَخَنٍ أي على غير صفاء، والدَخن الدُخان.

دَخَنُهُ، قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ: نَعَمْ، **دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ**، [1]**مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهَّ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: **هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ، **قَالَ:" تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، **قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ "** [2]

لعل في الحديث إشارة واضحة للحفاظ على وحدة الأمة، ونفي كل مايكدر صفوها، والتحام كلمتها.

قال ابن حجر: هو كناية عن لزوم جماعة المسلمين وطاعة سلاطينهم ولو عصوا، وفيه حجة لجماعة الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين، وترك الخروج على أئمة الجور، والصواب أن المراد من الخبر: لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة ، ومتى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزابا، فلا يتبع أحدا في

(انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير ٢٤١/٢ ،غريب الحديث، لابن سلام، تحقيق : د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي – بيروت – ط١ ، ١٣٩٦ هـ،٢٦٢/٢، غريب الحديث، لابن الجوزي ٣٢٩/١) .

([1]) قال العلماء: هؤلاء من كان من الأمراء يدعو إلى بدعة أو ضلال، كالخوارج والقرامطة وأصحاب المحنة(شرح النووي على صحيح مسلم ٢٣٧/١٢).

([2]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

الوليد بن مسلم : القرشي، مولاهم أبو العباس الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. (تقريب التهذيب ص٥٨٤).

قال الباحث :هو ثقة، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب التدليس، وهم ممن اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم، إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم .(انظر: طبقات المدلسين ٥١/١) .

وقد صرح بالسماع في روايته هذه عن ابن جابر .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم يكن جماعة ٢٥٩٥/٦ ح٦٦٧٣ ، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٥/٣ ح١٨٤٧ كلاهما بنحوه، من طريق الوليد بن مسلم به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

الفرقة ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك، خشية من الوقوع في الشر، وعلى ذلك يتنزل ما جاء في سائر الأحاديث (١).

١٣- أخرج الإمام أحمد في مسنده(٢) بسنده (٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ (٤) فقال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَقَامِي فِيكُمْ فَقَالَ:" **اسْتَوْصُوا بِأَصْحَابِي خَيْرًا، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَبْتَدِئُ بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ بَحْبَحَةَ الجَنَّةِ، فَلْيَلْزَمْ الجَمَاعَةَ ،فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنْ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، لَا يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ** " (٥).

قال العلماء :عليكم بالجماعة؛ أي أركان الدين والسواد الأعظم من أهل السنة، أي الزموا هديهم، فيجب اتباع ما هم عليه من العقائد والقواعد وأحكام الدين، وقيل: وإن كان الإمام في غيرهم، وعلم منه أن الأمة إذا أجمعت على شئ لم يجز خلافها، وإياكم والفرقة، أي احذروا

---

(1) انظر: فتح الباري ٣٧/١٣ .

(2) ١٨/١ ح١١٤

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

(4) وهي قرية من أعمال دمشق، من ناحية الجولان، قرب مرج الصفر في شمالي حوران، وفي هذا الموضع خطب عمر رضي الله عنه، خطبته المشهورة ،وباب الجابية بدمشق منسوب إلى هذا الموضع، ويقال لها جابية الجولان (انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٩١/٢).

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة، باب فضائل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ٢٣٩/١٦ ح٧٢٥٤ ، والحاكم في مستدركه ١٩٧/١ ح ٣٨٧بمثله، والبيهقي في السنن الكبرى،كتاب النكاح، باب لايخلون رجل بامرأة أجنبية ٧ /٩١ ح ١٣٢٩٩ بنحوه، ثلاثتهم من طريق عبد الله بن المبارك .

وأخرجه الترمذي،كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة، ٤٦٥/٤ ح٢١٦٥ بنحوه، والنسائي في السنن الكبرى ٣٨٨/٥ ح ٩٢٢٥، بمثله، كلاهما من طريق النضر بن إسماعيل، يتابع ابن المبارك في الرواية عن محمد بن سوقة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، قَالَ أَبُو عِيسَى:"هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ "، وقد صححه الألباني في تعليقه على سنن الترمذي.

الانفصال عنها ومفارقتهم ما أمكن، وقوله فليلزم الجماعة، فإن من شذ انفرد بمذهبه عن مذاهب الأمة فقد خرج عن الحق، لأن الحق لا يخرج عن جماعتها [١].

ولا تناقض بين هذا وبين الأخبار الآمرة بالعزلة، إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة، فخرق الإجماع والحكم بالعزلة، لأن قوله عليكم بالجماعة يحتمل ثلاثة أوجه: أحدها: أنه يعني به في الدين والحكم، إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة، فخرق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الأمة والشذوذ عنهم ضلال، وليس منه من يعتزل عنهم لصلاح دينه، الثاني: عليكم بالجماعة، بأن لا تنقطعوا عنهما في نحو الجمع والجماعات، فإن فيها جمال الإسلام، وقوة الدين، وغيظ الكفار والملحدين، الثالث: أن ذلك في زمن الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين[٢].

وعن ابن مسعود قال : "عليكم بالجماعة، فإن الله لن يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة، حتى يستريح برٌ أو يُستراح من فاجر "[٣].

١٤ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤]بسنده [٥] عن عبادة بن الصامت قَالَ:" **بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةٍ [٦] عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ**"[٧].

---

(1) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ٧٨/٣ .

(2) انظر: المصدر نفسه .

(3) شعب الإيمان للبيهقي، فصل في فضل الجماعة والألفة وكراهية الاختلاف والفرقة، وما جاء في إكرام السلطان و توقيره ٦٧/٦ ح٧٥١٧ ، مصنف ابن أبي شيبة، باب ماذكر في فتنة الدجال ١٨٣/١٥ ح٣٨٧٧٠

(4) كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية١٤٦٩/٣ ح١٧٠٩

(5) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ .

(6) الأَثَرَةُ – بفتح الهمزة والثاء – الاسمُ من آثَر يُؤثِرُ إيثَاراً ،إذا أعْطى أراد أنَّه يُستأثر عليكم فيُفَضَّل عليكم (انظر: القاموس المحيط للفيروزأبادي٤٣٦/١ ،النهاية في غريب الأثر لابن الأثير٢٩/١) .

(7) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند .

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث .

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام،باب كيف يبايع الامام الناس ٢٦٣٣/٦ ح٦٧٧٤ ، ومسلم في الكتاب والباب، كلاهما بمثله من طريق يحيى بن سعيد به .

وأخرجه البخاري ، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي أمورا تنكرونها٢٥٨٨/٦ ح٦٦٤٧ ، ومسلم كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣

والسمع هنا يرجع إلى معنى الطاعة في اليسر والعسر- أي يسر المال وعسره- والمَنشط والمكره؛ وقت النشاط الى امتثال أوامره ووقت الكراهية لذلك.

قال البَاجي[١]: ألا ينازعوا فيه أهله؛ أن لا ينازعوا من ولاه الله الأمر منهم، وإن كان فيهم من يصلح لذلك الأمر إذا كان قد صار لغيره، إلا أن تروا كفراً بواحاً، أي ظاهراً بادياً، ولو كان في الحكم استئثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم، وحاصل الكلام أن طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا يتوقف على إيصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم[٢].

قال ابن حجر: " قد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه، لما في ذلك من حقن الدماء " [٣] .

أما قوله :"وأن لا ننازع الأمر أهله"، فاختلف الناس في ذلك فقال قائلون: أهله، أهل العدل والإحسان والفضل والدين، فهؤلاء لا ينازعون لأنهم أهله، وأما أهل الجور والفسق والظلم فليسوا له بأهل، وإلى منازعة الظالم الجائر، ذهبت طوائف من المعتزلة[٤]

ح١٧٠٩، كلاهما بلفظ (إلا أن تروا كفرا بواحاً عندكم من الله فيه برهان) من طريق أَبِي أُمَيَّةَ، يتابع الوليد بن عبادة في الروايةعن أبيه عبادة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([1]) **الباجي**:هو سليمان بن خلف بن سعد التجيبي، القرطبي، أبو الوليد الباجي: فقيه مالكي كبير، من رجال الحديث. أصله من بطليوس ومولده في باجة بالاندلس. رحل إلى الحجاز وبغداد ، والموصل، وغيرها وعاد إلى الأندلس، فولي القضاء في بعض أنحائها.وتوفي بالمرية ٤٧٤ هـ .(انظر: الأعلام للزركلي ١٢٥/٣ ، كتاب الوفيات، لأبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب، تحقيق: عادل نويهض، دار الإقامة الجديدة –بيروت – ١٩٧٨م،٢٥٥/١، سير أعلام النبلاء ٥٣٦/١٥).

([2]) انظر: عمدة القاري للعيني ٢٦٦/٢٤.

([3]) فتح الباري ٧/١٣ .

([4]) هم: أصحاب واصل بن عطاء الغزال الألثغ، كان تلميذا للحسن البصري يقرأ عليه العلوم والأخبار، فاعتزله يسمون أصحاب العدل والتوحيد، ويلقبون بالقدرية والعدلية ، وهم قد جعلوا لفظ القدرية مشتركا وقالوا : لفظ القدرية يطلق على من يقول بالقدر خيره وشره من الله تعالى ، واتفقوا على أن الإرادة والسمع والبصر ليست معاني قائمة بذاته لكن اختلفوا في وجوه وجودها ومحامل معانيها،واتفقوا على نفي رؤية الله تعالى بالأبصار في دار القرار، ومنهم طوائف الواصلية، والهذلية والنظامية وغيرها.(انظر: الملل والنحل للشهرستاني، تحقيق : محمد سيد كيلاني، دار المعرفة – بيروت– ١٤٠٤هـ،٤٢/١، العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي أبو عبد الله، تحقيق : محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي – بيروت، ٢٥٠/١).

وعامة الخوارج[1]، وأما أهل الحق وهم أهل السنة، فقالوا : الاختيار أن يكون الإمـــام فاضـــلاً عدلاً محسناً، فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائرين من الأئمة أولى من الخروج عليـــه؛ لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف، ولأن ذلك يحمل على هراق الدماء، وشـــن الغارات والفساد في الأرض، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه، والأصول تشهد والعقل والدين أن أعظم المكروهين أولاهما بالترك، وكل إمام يقيم الجمعة والعيد ويجاهد العـــدو ويقـــيم الحدود على أهل العداء، وينصف الناس من مظالمهم بعضهم لبعض، وتسكن له الدهماء وتـــأمن به السبل، فواجب طاعته في كل ما يأمر به من الصلاح أو من المباح[٢].

١٥ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما عَـــنْ النَّبِـــيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: **" عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ"** [٥] .

ومن ذلك يستفاد: فريضة الوَحدَة والجماعة التي أمر الله بها، وأمر بها رسوله صلى الله عليه وسلم، وحذر من مفارقتها في أي حال من الأحوال، وتوعـــد مفارقهـــا بالعـــذاب الـــشديد والخسران المبين، وجعل ميتته ميتة جاهلية.

---

[1] هم أول من خرج على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، جماعة ممن كان معه في حرب صفين، وكبـــار فرق الخوارج ستة : الأزارقة، والنجدات، والعجاردة، والثعالبة، والإباضية، والـــصفرية، والبـــاقون فـــروعهم، ويجمعهم القول بالتبرئ من عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على طاعة، ويكفرون أصحاب الكبائر ويرون الخروج على الإمام (انظر: الملل والنحل، للشهرستاني ١١٣/١) .

[2] انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٧٩/٢٣ .

[3] كتاب الامارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ ح١٨٣٩ .

[4] **سند الحديث :** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

[5] **دراسة الحديث :**

أولاً: رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الامارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها فـــي المعـــصية ١٤٦٩/٣ ح١٨٣٩ .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه مسلم في صحيحه .

١٦ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه[١] بسنده [٢] عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَــلَّمَ: " **مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً** "[٣].

قال العلماء: المراد بالمفارقة، السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير ولــو بأدنى شيء، فكنى عنها بمقدار"الشبر"؛ لأن الأخذ في ذلك يؤول إلى سفك الدماء بغير حق.

و المراد بالمِيتة الجاهلية، حالة الموت كموت أهل الجاهلية، على ضلال وليس له إمــام مطاع، لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك، وليس المراد؛ أنه يموت كافرا بل يموت عاصيا، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وان لم يكن هو جاهلياً [٤].

([1]) كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للامام، مالم تكن معصية ٢٦١٢/٦ ح ٦٧٢٤ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ.

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة الحديث .

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:" سترون بعدي أمورا تنكرونها" ٢٥٨٨/٦ ح ٦٦٤٥ بنحوه، من طريق أَبُو النُّعْمَانِ، ومسلم، كتاب الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة١٤٧٧/٣ ح١٨٤٩ بنحــوه، مــن طريق حسن بن الربيع، كلاهما يتابع سليمان بن حرب، في الرواية عن حماد بن زيد به .

وأخرجه البخاري كتاب الفتن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "سترون بعدي أمورا تنكرونهــا" ٢٥٨٨/٦ ح ٦٦٤٦ بنحوه، ومسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفــي كــل حــال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة١٤٧٧/٣ ح١٨٤٩ كلاهما بنحوه، من طريق عبد الوارث، يتــابع حماد بن زيد في الرواية عن الجعد به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([4]) انظر: فتح الباري ٧/١٣ .

١٧ -أخرج الإمام مسلم في صحيحه [١] بسنده [٢]عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الجُمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي ، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَ مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي بِذِي عَهْدِهَا فَلَيْسَ مِنِّي "** [٣] .

وقد توعد النبي صلى الله عليه وسلم، من يمزق وحدة الأمة، ولا يكترث بما يفعله فيها ولا يخاف وباله، و لا يتحاشى ولا يترك ولا يفي لذي عهدها، أي لا يفي لذمي ذمته، فهو خارج عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ومن يقاتل تحت راية عِمية (هي الأمر الذي لا يستبين وجهه)، كقاتل القوم عصبية بعداً عن الكتاب والسنة.

وقوله" تحت راية عِمية" كناية عن جماعة مجتمعين على أمر مجهول، لا يعرف أنه حق أو باطل، وفيه: أن من قاتل تعصبا لا لإظهار دين ولا لإعلاء كلمة الله وإن كان المعصوب له حقا، كان على الباطل[٤].

---

(1) كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة٣/١٤٧٦ ح١٨٤٨ .

(2) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ.

(3) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم كتاب الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة٣/١٤٧٦ ح١٨٤٨ .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه مسلم في صحيحه .

(4) حاشية السندي على النسائي، لنور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن السندي، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب–ط٢ ، ١٤٠٦ هـ– ١٩٨٦ م، ٧/١٢٣.

١٨- أخرج الإمام أحمد في مسنده[١] بسنده [٢]عن فُضَالة بن عبيد [٣] رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَال:" **ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ، رَجُلٌ فَارَقَ الْجُمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِيًا**..الحديث " [٤]

فهذه الأحاديث يبين فيها النبي صلى الله عليه وسلم، حرمة الخروج على الأئمة وإن جاروا، ويبين العذاب الأليم الذي ينتظر أولئك الذين ساهموا في حل وحدة الأمة، وشق عصاها، واختلاف كلمتها، حيث تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم منهم؛ لأنهم ليسوا على سنته ونهجه القويم، فلا تسأل عنهم لأنهم من الهالكين لحل دمائهم بسبب فعلهم .

([1]) ١٩/٦ ح٢٣٩٨٨ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ.

([3]) هو: فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس بن صهيب بن الأصرم ، الأنصاري الأوسي، أبو محمد، اسلم قديما، ولم يشهد بدرا وشهد أحدا فما بعدها، وكان ممن بايع تحت الشجرة، وقال ابن حبان: مات في خلافة معاوية،وأرخ المدائني وفاته سنة ثلاث وخمسين. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٣٧١/٥) .

([4]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

أبوهانئ:هو حميد بن هانئ، أبو هانئ الخولاني المصري، لا بأس به ، وهو أكبر شيخ لابن وهب. (تقريب التهذيب ص١٨٢) .

قال أبو حاتم :صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن شاهين في الثقات: هو أكبر شيخ لابن وهب، ، وقال الدارقطني: لا بأس به ثقة، وقال ابن عبد البر هو عندهم صالح الحديث لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة (انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٣١/٣، الثقات لابن حبان ١٤٩/٤ ، سؤلات البرقاني للدارقطني ٢٣/١، الكاشف للذهبي ٣٥٤/١ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٥/٣).

قال الباحث : وهو ثقة روى له مسلم والأئمة.

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب العلم ٢٠٦/١ ح٤١١ والطبراني في الكبير ٣٠٦/١٨ ح٧٨٨ كلاهما بنحوه، من طريق حيوة، والبخاري في الأدب المفرد، كتاب المريض، باب البغي ٢٠٧/١ ح٥٩٠، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت – ط٣، ١٤٠٩ هـ– ١٩٨٩م، بنحوه، من طريق ابن وهب، يتابع حيوة في الرواية عن أبي هانئ به.

ثالثاً:الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، صححه الحاكم وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته، و لم يخرجاه و لا أعرف له علة"، وصححه الألباني، في تعليقه على الأدب المفرد، وفي السلسلة الصحيحة ٨١/٢ مكتبة المعارف – الرياض، وشعيب الأرناؤط في تعليقه على المسند، وقال:إسناده صحيح ورجاله ثقات، رجال الصحيح غير عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ .

ولقد بلغ من حرص النبي صلى الله عليه وسلم على الوَحدَة، أمره للمسلمين بالصلاة خلف الأئمة إذا جاروا وظلموا، وذلك خوفاً من شق عصى المسلمين وتفريق جماعتهم.

١٩- أخرج الإمام مسلم في صحيحه [١] بسنده [٢]عن أبي ذر رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " **كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، أَوْ يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، قَالَ: قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي قَالَ: صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّ فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ** " [٣].

وقد جاء الأمر من النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة معهم وعدم التخلف، فقال في رواية أخرى عند مسلم لأبي ذر: " صل الصلاة لوقتها فإن أدركتك الصلاة معهم فصل، ولا تقل إني قد صليت فلا أصلي" [٤] وعند أحمد " فصلوها معهم، فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلكم ولهم، وإن أخروها عن وقتها فصليتموها معهم، فلكم وعليهم" [٥].

ومعناه: صلوا في أول الوقت يسقط عنكم الفرض، ثم صلوا معهم متى صلوا، لتحرزوا فضيلة أول الوقت وفضيلة الجماعة، ولئلا تقع فتنة بسبب التخلف عن الصلاة مع الإمام وتختلف كلمة المسلمين[٦].

---

(1) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام١/٤٤٨ ح٦٤٨ .

(2) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ ح و حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ.

(3) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً:تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام١/٤٤٨ .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه مسلم في صحيحه .

(4) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام١/٤٤٨ ح٦٤٨ .

(5) المسند ٣/٤٤٥ ح١٥٧١٩ وفي إسناده ضعف .

(6) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٥/١٦ .

- **أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل كل من يفرق الجماعة.**

بل وقد نعجب من حرص النبي صلى الله عليه وسلم على الوَحدَة، من أمره بقتل من يفارق الجماعة، ويسعى في حل عقدة المسلمين المجتمعة.

٢٠ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه[١] بسنده[٢]عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ، الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ "**[٣].

---

[1] كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم ١٣٠٢/٣ ح ١٦٧٦ .

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

[3] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند .

حفص :هو حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي، ثقة فقيه تغير حفظه قليل في الآخر (تقريب التهذيب ص١٧٣) .

قال ابن المديني: كان يحيى بن سعيد القطان يقول: حفص أوثق أصحاب الأعمش، قال فكنت أنكر ذلك فلما قدمت الكوفة بأخرة، أخرج إلي ابنه عمر كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على القطان، ووصفه أحمد بن حنبل والدارقطني بالتدليس وقال ابن حبان كان يهم في بعض الأحايين وقال الذهبي الكبير الشهير.

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٨٠/٣ ، مشاهير علماء الأمصار لابن حبان، تحقيق : م. فلايشهمر، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٩٥٩ م،١٧٢/١، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٩٧، لسان الميزان لابن حجر، تحقيق : دائرة المعارف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت– ط٣، ١٤٠٦هـ– ١٩٨٦ م،٢٠١/٧، طبقات المدلسين ٢٠/١، الكواكب النيرات لابن الكيال ٤٥٩/١) .

قال الباحث:وهو ثقة، ووصفه بالتدليس لا يضره، فقد ذكره ابن حجر، في المرتبة الأولى من مراتب التدليس ، أما بالنسبة لاختلاطه: فهوأوثق أصحاب الأعمش، وقد تابعه في هذه الرواية عن الأعمش (أبو معاوية، ووكيع) .

الأعمش :سبقت ترجمته ص٢١

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قوله تعالى أن النفس بالنفس ٢٥٢١/٦ ح٦٤٨٤ ،ومسلم كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم ١٣٠٢/٣ ح ١٦٧٦كلاهما، بنحوه، من طريق حفص به .

ثالثاً:الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

قال العلماء: ظاهر قوله" المفارق للجماعة" أنه نعت للتارك لدينه، لأنه إذا ارتد فارق جماعة المسلمين، غير أنه يلتحق به كل من خرج عن جماعة المسلمين وان لم يرتد، كمن يمتنع من إقامة الحد عليه إذا وجب، ويقاتل على ذلك كأهل البغي وقطاع الطريق والمحاربين من الخوارج وغيرهم، قال: فيتناولهم لفظ المفارق للجماعة بطريق العموم [١].

وقال صاحب عون المعبود: "أي الذي ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم وانفرد عن أمرهم بالردة " [٢] التي هي قطع الإسلام قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً، فيجب قتله إن لم يتب وتسميته مسلما مجازيا [٣] .

٢١- أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤] بسنده [٥]عن عرفجة بن شريح[٦] **رضي الله عنه** قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **" إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، [٧] فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ"** [٨] .

---

(1) انظر: فتح الباري ٢٠٢/١٢ .

(2) عون المعبود شرح سنن أبي داوود للعظيم أبادي ٥/١٢ .

(3) تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للمباركفوري ٥٤٧/٤ .

(4) كتاب الإمارة، باب حكم من يفرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٧٤٩/٣ ح ١٨٥٢ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ و قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَرْفَجَةَ .

(6) هو: عرفجة بن شريح، وقيل: بن صريح، وقيل: بن شريك، وقيل: بن شراحيل، وقيل: بن ذريح، الأشجعي، نزل الكوفة وحديثه عند مسلم وأبي داود والنسائي، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من أمتي وهم جميع على رجل يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم.(انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤٨٦/٤).

(7) أي: شُرُورٌ وفساد (النهاية في غريب الأثر ٦٥١/٥) .

(8) **دراسة الحديث :**

أولاً:دراسة رجال السند :

أبو نافع: هو محمد بن أحمد بن نافع العبدي، أبو بكر، مشهور بكنيته، صدوق (تقريب التهذيب ص ٤٦٧) ذكر المزي وابن حجر ترجمته فقط ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، روى له مسلم، والترمذي، وغيرهم، وقال الذهبي: ثقة (انظر: تهذيب الكمال للمزي ٢٤ /٣٥١، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٢/٩ ، الكاشف للذهبي ١٥٥/٢) .

قال الباحث :هو ثقة واحتج به الأئمة، ولم يرد فيه جرح .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب حكم من يفرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٧٤٩/٣ ح ١٨٥٢ بمتابعات عدة من طريق زياد بن علاقة به .

وفي رواية أخرى " **من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه**" [١].

والمراد "بالهنات" هنا الفتن والأمور الحادثة، قوله صلى الله عليه وسلم: "فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان" هي عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس، وفيه الأمر بقتال من خرج على الإمام، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك، فإن لم ينته قوتل، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فيقتل[٢]، دلت هذه الألفاظ، على أن من خرج على إمام قد اجتمعت عليه كلمة المسلمين، في أي قطر من الأقطار، فإنه قد استحق القتل لإدخاله الضرر على العباد، وظاهره سواء كان جائراً أو عادلاً [٣].

٢٢- أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤]بسنده [٥]عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "**إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا**" [٦].

وفي الحديث إشارة واضحة إلى أنه لابد من خليفة واحد للمسلمين، يقوم على رعايتهم وتدبير شئونهم، فإذا بويع لخليفة بعد خليفة، فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها، وبيعة الثاني باطلة.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

([1]) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب حكم من يفرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٧٤٩/٣ ح ١٨٥٢ من طريق يونس بن يعفور عن أبيه عن عرفجة .

([2]) شرح النووي على مسلم ٢٤١/١٢ بتصرف يسير .

([3]) انظر: سبل السلام للصنعاني، مكتبة مصطفى البابي الحلبي – ط٤،١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م، ٢٦١/٣ .

([4]) كتاب الإمارة، باب إذا بويع لخليفتين ١٤٨٠/٣ ح١٨٥٣ .

([5]) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ.

([6]) **دراسة الحديث:**

أولاً: دراسة رجال السند :

الجريري :هوسعيد بن إياس الجُريري، بضم الجيم، أبو مسعود البصري، ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين.(تقريب التهذيب ص ٢٣٣) .

قال الباحث :هو ثقة ورواية الشيخان له تحمل على ما قبل الاختلاط .(انظر: الكواكب النيرات ص٣٥)

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه.

قال النووي:[1]سواءعقدوا للثاني عالمين بعقد الأول أم لا، سواء كانوا في بلد واحد أو أكثر، سواء كانوا في بلد الإمام المنفصل أم لا، هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور [2] وإذا بويع لآخر فيقتل، لما يسببه من فتنة عظيمة، تقوم على تفريق الأمة وتشتيتها، فتصبح لقمة سهلة لأعدائها.

- لزوم الجماعة لا يعني السكوت عن الظلم.

وهذه الأحاديث التي ذكرناها تدل دلالة واضحة على لزوم الوَحـدَة والجماعـة، وعدم العمل على تفريقها وذهاب ريحها، وعند كلامنا عن لزوم جماعة المسلمين، لا يعني أن يقف العلماء ومن خلفهم العامة مكتوفي الأيدي عن ظلم الحكام والمسئولين، وإنما لابد من تقديم النصيحة في أقل الأحوال، فالدين النصيحة، ولابد من إنكار المنكر حتى ولو بالقلب كما هو معلوم .

وطاعة الولاة والحكام لاتكون إلا في المعروف من أجل حماية الوَحـدَة، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

٢٣ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [3] بسنده [4] عن علي رضي الله عنه قَالَ:" بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً، فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمَرَكُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا فَجَمَعُوا، فَقَالَ:أَوْقِدُوا نَارًا فَأَوْقَدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتْ النَّارُ فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: **"لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ"**[5].

---

(1) هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث، ومولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) واليها نسبته، ذكر له أنه كان يقرأ كل يوم اثني عشر درسًا على مشايخه شرحًا وتصحيحًا، توفي ٦٧٦ هـ .(انظر: الاعلام للزركلي ١٤٩/٨ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ١٧٤/٤)

(2) انظر: فتح الباري ٤٩٧/٦، شرح النووي على مسلم ٢٣١/١٢ .

(3) كتاب المغازي، باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، ويقال إنها سرية الأنصاري ١٥٧٧/٤ ح٤٠٨٥ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند .

فهذا معن بن زائدة [1] يوصي أبناءه عند وفاته بقوله:

كونوا جميعا يا بني إذا اعترى   خطب ولا تتفرقوا آحادا

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسرا   وإذا افترقن تكسرت آحادا

فالوحدة لا تتحقق بالشعارات والأُمنيات، وإنّما تتحقق بأن يؤمن الجميع أن الوَحدَة هي قدرنا، وفي ظلها تحقق الأمة أهدافها، وتبلغ غاياتها، وإذا حققت الأمة الوحدة في حياتها تقترب من اللّه ومن نُصرته وتأييده وتسديده، فبدون الإذعان بأهمية الوحدة والإيثار والتضحية، تبقى شعارات الوحدة مثيرة للاستهزاء، وتبقى الجهود التي يبذلها المخلصون مسحوقة تحت عجلة التفرق.

الأعمش: ثقة، مدلس من الثانية وقد صرح بالسماع في روايته .

عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. (تقريب التهذيب ص٣٦٧)

قال الباحث: هو ثقة، وقد تابعه عن الأعمش، حفص بن غياث، ووكيع كما سيبين في التخريج

وبلقي رجال السند ثقات

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية ٢٦١٢/٦ ح٦٧٢٦ بنحوه، من طريق حفص بن غياث، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ ح١٨٤٠ بنحوه، من طريق وكيع، كلاهما يتابع عبد الواحد في الرواية عن الأعمش به .

وأخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة ٢٦٤٩/٦ ح٦٨٣٠ مختصراً، ومسلم في الكتاب والباب والحديث، بنحوه، كلاهما من طريق زنيد، يتابع الأعمش في الرواية عن سعد بن عبيدة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان

([1])معن بن زائدة أمير العرب ، أبو الوليد الشيباني، أحد أبطال الإسلام، وعين الأجواد، كان من أمراء متولي العراقين، أي (البصرة والكوفة) ،ولمعن أخبار في السخاء، وفي البأس والشجاعة، وله نظم جيد،ثم ولي سجستان، وثبت عليه خوارج وهو يحتجم، فقتلوه، في سنة اثنتين وخمسين ومائة ، وقيل: سنة ثمان وخمسين. (انظر: سير أعلام النبلاء ٩٨/٧)

المطلب الثاني: الوحدة ضرورة إنسانية

الوحدة وتأليف القلوب من أبرز ألطاف اللّه تعالى بمخلوقاته، فقد اقتضت حكمته أن يقوّم كلّ شيء بالوحدة، فبدونها لا يقوم للشيء قائم، ابتداءً من المنظومة الكونيّة الواسعة، وانتهاءً بالطبيعة والإنسان، فالكون بما فيه الأجرام والنجوم والكواكب، فالوَحدَة في نظام الكون تُعدّ من آلاء اللّه تعالى وعظمته، والمجموعة البشرية على وجه الأرض ليست بدعاً من خلق اللّه وحكمته إنما تجري عليها حكمة الباري -عزّ وجلّ -، كجريها على المنظومة الكونية الواسعة، الفارق بينهما هو أنّ الوحدة في المنظومة الكونية تكوينية، بمعنىً قُدّر للكون أن ينتظم على أساس الوَحدَة وليس له إرادة في ذلك، أمّا في المجموعة البشرية فتحقيق الوَحدَة من مسؤولياتها، وهي مطلوبة للمسلمين الموحدين، فالإنسانية المؤمنة باللّه الواحد لا تتكامل ولا ترتقي ولا تنال سعادتها إلاّ بالوحدة، فإذا خرج جزء من المجموعة الإنسانية المؤمنة من دائرة الوَحدَة، يختل النظام ويتزعزع الأمن والسلم الإنساني.

والوحدة ضرورة إنسانية، حيث إن الإنسان لا يستطيع أن يعيش وحده بمعزل عن بني جنسه، ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بالطبع، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم، وهو معنى العمران،وبيانه أن الله سبحانه خلق الإنسان وركبه على صورة لا يصح حياتها وبقاؤها إلا بالغذاء، وهداه إلى التماسه بفطرته، وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء، فيستحيل أن يوفي بذلك كله أو ببعضه قدرة الإنسان وحده، فلا بد من اجتماع القدرة الكثيرة من أبناء جنسه ليحصل القوت له ولهم، فيحصل بالتعاون قدر الكفاية من الحاجة لأكثر منهم بأضعاف، وكذلك يحتاج كل واحد منهم أيضاً في الدفاع عن نفسه إلى الاستعانة بأبناء جنسه [١].

"على الرغم من الخصوصية الفردية التي يتسم بها الإنسان، فإنه لا يركن إلى الانفراد، إذ لابدَّ من تحقيق وجوده وذاته في واقع اجتماعي معين، فهو من هذه الناحية يسعى إلى تمزيق كل محاولة تتسلل فيها الغربة أو الاغتراب، ليندمج في الواقع الاجتماعي، وهذا بحد ذاته تجاوز لفردية الإنسان إلى حالة تواصل مع الآخر وتوازن معه، أي تجاوز الفردية إلى لون من الاندماج الاجتماعي" [٢]

---

(1) انظر: مقدمة ابن خلدون، دار العودة – بيروت، ٣٣/١.

(2) الشعر الجاهلي قضاياه وظواهره الفنية، الأستاذ الدكتور كريم الوائلي ٢/١ .

كل بني آدم لاتتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا فــي الآخــرة، إلا بالاجتمــاع والتعــاون والتناصر، فالتعاون والتناصر على جلب منافعهم ودفع مضارهم، لهــذا يقــال الإنــسان مــدني بالطبع،فجميع بني آدم لابد لهم من طائفة،وإن لم يكن من أهل الكتب السماوية ولامن أهل ديــن، فإنهم يطيعون ملوكهم فيما يرون أنه يعود عليهم بمصالح دنيــاهم، مــصيبين تــارة ومخطئــين أخرى [١].

فالإنسان لا يستطيع أن يقوم بأمر أمة لوحدِه ولو كان يعدل أمة وحدَهُ، والقرآن الكــريم خير شاهد على ذلك، فهذا هو موسى عليه السلام يطلب من الله – تبارك وتعالى– أن يبعث معه أخاه هارون يشاركه في الدعوة إلى الله تعالى وَحدَه، فقال تعالى على لسان موسى:

﴿ وَٱجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴿٢٩﴾ هَٰرُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ ٱشْدُدْ بِهِۦٓ أَزْرِي ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكْهُ فِيٓ أَمْرِي ﴾[٢].

والوزير، هو المؤازر كالأكيل المواكل، لأنه يحمــل عــن الــسلطان وزره أي ثقلــه، واشتقاقه في اللغة من الوزر، وهو الجبل الذي يعتصم به لينجى من الهلكة، والــوزير الــذي يعتمد الملك على رأيه في الأمور ويلتجئ إليه، وقيل: هــو مــشتق مــن المــوازرة وهــي المعاونة[٣].

وفي السنة النبوية، يبين النبي صلى الله عليه وسلم، حاجة الإنسان إلى من يعينــه فــي الحكم والمشورة والنصيحة.

٢٤ – أخرج البخاري في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عَــنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةٌ إِلَّا لَهُ بِطَانَتَانِ:**[٦] **بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ"** [٧].

---

(1) موسوعة مصطلحات العلوم الاجتماعية والساسية في الفكر العربي والإسلامي،للدكتور سميح غنيم، مكتبــة لبنان – ناشرون ط١ ،٢٠٠٠ م، ص٩٢٠.

(2) سورة طه الآيات من ٢٩ –٣٢ .

(3) فتح القدير للشوكاني ٥١٩/٣ .

(4) كتاب القدر باب المعصوم من عصم الله ٢٤٣٨/٦ ح٦٢٣٧ .

(5) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ.

(6) بِطانةُ الرجل، صاحبُ سرِّه وداخِلةُ أَمره الذي يُشاوِرُه في أَحواله (انظر: لسان العرب ٥٢/١٣ ،النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٣٥٥/١).

(7) **دراسة الحديث:**

أولا:رجال السند :

يونس :هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأَيلي: بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ (تقريب التهذيب ص ٦١٤) .

والله- عز وجل- يذكر جميع البشر بأصلهم الإنساني الواحد، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾[١].

فكل نفس خوطبت بهذا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقبله وبعده، مخلوقة من ذكر وأنثى، وكلها شعوب وقبائل[٢].

وهذا يدل على استواء الناس في الأصل، لأن أباهم واحد وأمهم واحدة، وكان في ذلك أكبر زاجر عن التفاخر بالأنساب وتطاول بعض الناس على بعض، وبين تعالى أنه جعلهم شعوبا وقبائل لأجل أن يتعارفوا أي يعرف بعضهم بعضا، ويتميز بعضهم عن بعض، لا لأجل أن يفتخر بعضهم على بعض ويتطاول عليه، وذلك يدل على أن كون بعضهم أفضل من بعض وأكرم منه إنما يكون بسبب آخر غير الأنساب، فكل الناس لآدم وآدم من تراب .

٢٥ - أخرج الإمام أحمد في مسنده [٣] بسنده [٤] مرسلا عمَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: **" يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى "** [٥] .

قال الباحث :هو ثقة، وروايته في هذا الحديث عن الزهري، وله متابعة عند النسائي في السنن كتاب البيعة، بطانة الإمام ١٥٨/٧ ح٤٢٠١، تابعه فيها معاوية بن سلام .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً:تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه كذلك، كتاب الاحكام، باب بطانة الإمام وأهل مشورته ٢٦٣٢/٦ ح٦٧٧٣ بمثله من طريق ابن وهب يتابع عبد الله بن المبارك به .

ثالثاً:الحكم على الحديث:

رواه البخاري في صحيحه .

([1]) سورة الحجرات آية ١٣ .

([2]) أحكام القرآن للشافعي، تحقيق : عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٠ هـ، ٢٣/١.

([3]) ٤١١/٥ ح٢٣٥٣٦ .

([4]) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

سعيد الجُريري: سبقت ترجمته ص٤٩، وإسماعيل بن علية ممن سمع منه قبل اختلاطه.

واختلاف الشعوب في الأرض له غاية جليلة أرادها الله سبحانه وتعالى وهي: التعارف، وهذا التعارف له ظواهر :

الأولى: اللقاء على مودة وتراحم في أمن وسلام، وفي حرب وخصام.

الثانية: التعاون على أن ينتفع الإنسان بكل خيرات الأرض، بحيث ينتفع أهل كل إقليم بما في الإقليم الآخر من خير، فإذا كانت الأرض مختلفة فيما تنتج فالإنتاج كله للإنسانية كلها، فتستغل الأرض في كل أجزائها مهما تتباعد وتتفرق.

الثالثة: تكريم الإنسان في هذه الأرض، فلا يوجد تعارف إذا كان كل إقليم يحتقر الآخر؛ لأن ذلك يكون تناكراً لا تعارفاً، ولابد لأهل الأرض أن يحترم حرية بعضهم بعضا.

أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطعة، بضم القاف وفتح المهملة، العبدي العَوقي ،البصري(أبو نضرة) مشهور بكنيته، ثقة (تقريب التهذيب ص٥٤٦)

قال العلائي: روى عن علي وأبي ذر رضي الله عنهما وغيرهما من قدماء الصحابة، وذلك مرسل قاله في التهذيب، وقد سمع من ابن عباس، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وطبقتهم رضي الله عنهم.(انظر :جامع التحصيل في أحكام المراسيل ٢٨٧/١) .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً:تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في الأوسط ٨٦/٥ بنحوه، دون ذكر يأيها الناس، من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري .

وأخرجه البيهقي، في شعب الإيمان، فصل ومما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالآباء، وخصوصا بالجاهلية والتعظيم بهم٢٨٩/٤ ح٥١٣٧ بمثله، من طريق أبي نضرة عن جابر.

وأخرجه ابن المبارك في مسنده، تحقيق : صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف – الرياض – ط١ ، ١٤٠٧ هـ،١٤٧/١، بلفظه، وفي بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحارث بن أبي أسامة– الحافظ نور الدين الهيثمي ١٩٣/١ ح٥١ ، تحقيق : د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية – المدينة المنورة– ط١ ، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، ببعض لفظه، وفي جزء فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فأداها ،لأبو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم المديني، تحقيق : بدر بن عبدالله البدر، دار إبن حزم – بيروت – ط١ ، ١٩٩٤م، ص٣٢ ح١٦، بمثله، ثلاثتهم من طريق أبي نضرة مرسلا .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال الباحث: والحديث متصل حيث أخرجه الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد الخدري، و عند البيهقي في شعب الإيمان عن جابر بن عبد الله، وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٢٠٣/٦، وفي صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف – الرياض، ط٥، ٧٩/٣ح٢٩٦٣، عن جابر، وفي غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٣ ، ١٤٠٥ هـ، ١٩٠/١ ح٣١٣ .

وإن التعارف لايكون كاملاً، إلا إذا أزيلت الحواجز بين الدول، ولا يتم التعـارف الـذي أمر الله به، إلا إذا محيت التفرقة العنصرية محواً تاماً،فلا تفرقة بالجنس ولا باللغة ولا باللون[١].

والإسلام قد نبذ العنصرية وعد القتال من أجلها جاهلية، ففي الحديث عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **" وَمَنْ قُتِلَ تحَتْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي "** [٢].

فالإنسانية كلها وحدة متكاملة، فضل الله بها أهل الإيمان من المتقين على غيرهم، ومادام المسلمون أصلهم واحد، فحري بهم أن يجتمعوا على قلب رجل واحد .

والناظر إلى حال العالم اليوم، يجد أن البشر قد تجمعوا واتحدوا على إنسانيتهم، دون أن يجمعهم دين؛ لأن الوَحدَة أصبحت قانون العصر الذي لا يعرف إلا القـوة، والقـوة لا تـأتي إلا بالتوحد، فهذه أوروبا قد اتحدت سياسةً واقتصاداً ومجتمعاً، حيث يستطيع الواحد منهم أن يجوب كل مناطقها، دون عائق يعيقه، ودون أن يسأله بشر، فاتحدوا لأن الوَحدَة مطلب إنساني حتمـي يفرض نفسه في هذا الزمان وكل زمان، وأهل الشرك جميعا قد وحدتهم مصلحة واحدة، وهـي القضاء على الإسلام وأهله .

أما الأمة الإسلامية التي تجمعها الإنسانية والدين الواحد، وهي تمتلك كل مقومات الوَحدَة لازالت تفترق وتبتعد وتتنازع على حدودها، في وقت أصبحت فيه قصعتها مـستباحة لغيـرهم، تتحكم فيهم قوى الشرق والغرب، فحري بها أن يجمعها هذا الـدين، لمجابهـة أعـدائها الـذين يتربصون بها الدوائر.

---

(1) انظر: المجتمع الإنساني في ظل الإسلام لمحمد أبو زهرة ص٥١ وما بعدها.

(2) سبق تخريجه ص٤٤.

الفصل الثاني

مقومات الوَحدَة

وفيه خمسة مباحث:-

المبحث الأول: الإيمان بالله تبارك وتعالى.

المبحث الثاني: التمسك بمكارم الأخلاق.

المبحث الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الرابع: بناء الأخوة بين المسلمين .

المبحث الخامس: مسئولية ولي الأمر والمسلم والمسجد في تحقيق الوحدة.

المبحث الأول: الإيمان بالله تبارك وتعالى

وفيه أربعة مطالب:-

المطلب الأول: الولاء والبراء.

المطلب الثاني:الإخلاص والصدق.

المطلب الثالث: الوفاء.

المطلب الرابع: وجوب التمسك بالكتاب والسنة.

توطئة

إن الإيمان بالله تبارك وتعالى من أعظم مقومات الوحدة، فإذا كانت المصالح الدنيوية قد وحدت الشعوب، فالأمة الإسلامية يجمعها التوحيد الذي تستظل بظله، فالإسلام يقوم على ركنين أساسين: كلمة التوحيد، وتوحيد الكلمة، فكلمة التوحيد هي الباب الوحيد الذي يدخل منه الناس إلى ساحة الإسلام، وتوحيد الكلمة سر البقاء فيه، ولاشك إن التوحيد يبعث على الوَحدَة .

وكلمة التوحيد هي العنصر الأساس في توحيد العناصر والأهداف والتصورات، وهذا يجعل الأمة متقاربة متآلفة متوحدة، وذلك لأن كل فرد من أفرادها يرتبط بغيره على أساس الإيمان، فيكون البنيان متآلفاً والجميع متماسكاً .

وقد جاءت العبادات في الإسلام ترجمة لهذا المعنى ،مرسخة لهذا التلاقي في تدريب عملي، حتى لا يصيبه ضعف أو يعتريه وهن.

فالصلاة: هي الصلة الدائمة المتكررة بالله سبحانه وتعالى، ينادي منادي الإيمان ويرفع الأذان، فيترك المسلمون ما بأيديهم من أشغال، ومافي أفكارهم من مشاغل، منطلقين صوب النداء، فتجتمع الأبدان، وتتعارف الوجوه، وتتصافح الأيدي، وتتآلف القلوب، يقومون في صعيد واحد، يناجون ربا واحد، ويصلون خلف إمام واحد، ويتوجهون نحو قبلة واحدة، ويؤدون أعمالا واحدة، في استواء صفوف واستقامة نفوس، ومهما تباعدت ديارهم وتناءت أقطارهم، يتوجهون إلى بؤرة واحدة ومركز ثابت، لايتحولون عنه ولا يلتفتون (١) .

وتأدية هذه العبادة في جماعة أمر مقصود، أشار إليه القرآن، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾(٢)، فالركوع مطلوب ولكنه مطلوب مع الراكعين، لترتسم صورة حية ماثلة للوحدة الإسلامية (٣).

ولقد بين النبي صلى الله عليه وسلم فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد في الأجروالثواب:

---

(1) عد النبي صلى الله عليه وسلم الالتفات في الصلاة اختلاساً يختلسه الشيطان من صلاة العبد.

(2) سورة البقرة آية ٤٣ .

(3) انظر: العبادة في الإسلام للقرضاوي، مؤسسة الرسالة – بيروت– ط١٧، ١٩٨٥ م، ص٢٢٩، التربية الاسلامية والمشكلات المعاصرة لعبد الرحمن النحلاوي، المكتب الإسلامي، ص٤٥ وما بعدها، دراسات في الثقافة الإسلامية، مدخل إلى الدين الإسلامي، لأمير عبد العزيز، دار الكتاب العربي–بيروت– ١٩٧٩م، ص٣٠٧.

٢٦ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ،[٣] بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً"** [٤] وفي رواية أخرى **" بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً "** [٥].

وفريضة الزكاة، طهارة للمجتمع وحماية له من عوامل الهدم والتفرقة والصراع، طهارة للمزكي من الفردية والأنانية وحب الذات، وإلزامٌ له بالشعور بالمحرومين من حوله، وطهارة للفقراء والمحتاجين من الحقد والحسد، فمن شأن الإحسان استمالة القلوب ومحبة الناس، والزكاة طهارة لشخصية الفقير، فهو ليس ضائعا في المجتمع، فتقترب المسافة بينه وبين الغني، فتتحقق الوَحدَة المرجوة .

والصيام يشعر الناس بجوع الآخرين وبؤسهم، فتتحول وحدة الشعور إلى وحدة المشاعر، فتجتمع القلوب على التوحيد .

وفي الحج تتضح الوَحدَة في أجل صورها، فالكل يقصد المكان ذاته بإخلاص، ولبسوا جميعا لباسا واحدا أشبه مايكون بالأكفان، وحدة في المشاعر ووحدة في الشعائر، وحدة في الهدف ووحدة في العمل والقول، العربي والعجمي والغني والفقير والسيد والمسود كلهم إخوة [٦].

وهكذا نرى أن العبادات في الإسلام تبعث على الوَحدَة في ظل التوحيد.

---

[1] كتاب الجماعة والإمامة، باب وجوب صلاة الجماعة ٢٣١/١ ح ٦١٩ .

[2] **سند الحديث :** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ.

[3] الفَذُّ: الفَرْد والجمع أَفذاذ وفُذوذ وأَفَذَّت الشاة إِفْذاذاً وهي مُفِذٌّ ولدت ولداً واحداً،الفَذُّ : الواحِد (انظر: لسان العرب لابن منظور ٥٠٢/٣ ،النهاية في غريب الأثر لابن الأثير٨١٠/٣).

[4] **دراسة الحديث:**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها ٤٥٠/١ ح٦٥٠ بلفظه، من طريق يحيى بن يحيى، يتابع عبد الله بن يوسف في الرواية عن مالك به .

ثالثاً: الحكم على الحديث:

رواه الشيخان .

[5] هذه الرواية في نفس الكتاب والباب عند كليهما، البخاري ح ٦٢٠، ٦٢١ ، مسلم ح٦٤٩ ،عن أبي هريرة وللبخاري رواية ح٦١٩ ،عن أبي سعيد الخدري.

[6] انظر: بحث "الوَحدَة الإسلامية نماذج من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح للدكتور أحمد هليل، بحث مقدم لمؤتمر وحدة الأمة الإسلامية، بمكة المكرمة ١٤٢٧هـ-١٩٩٦م، ص٨ ومابعدها بتصرف.

المطلب الأول: الولاء والبراء

الولاء والبراء؛ معتقدٌ مرتبطٌ بأصل الإيمان، فلا إيمان بتاتًا بغير ولاء وبراء، ولا يمكن أن يُوجد إسلامٌ أو مسلمون بغيره؛ لأنه حصن الإسلام الحصين وهو عمود من أعمدة هذا الدين القويم.

فما هو الولاء والبراء ؟ وكيف يكون ؟

الوَلْيُ في اللغة: هو القُرْب [١] هذا هو الأصل الذي ترجعُ إليه بقية المعاني المشتقّة من هذا الأصل، والمَوْلى مَوْلى المُوالاة، وهو الذي يُسْلِمُ على يدك و يُواليك [٢].

والولي: مشتق من الولاء، وهو القرب، كما أن العدو من العدو، وهو البعد فولي الله من والاه بالموافقة له في محبوباته ومرضياته، وتقرب إليه بما أمر به من طاعاته[٣].

وأما بَرِئ، فبمعنى: تَنَزَّهَ وتباعَدَ [٤] فالتباعُدُ من الشيء ومزايلتُه ،هو أحدُ أَصْلَيْ معنى هذه الكلمة [٥]، والأصل الثاني هو: الخَلْقُ، ومنه اسمه تعالى (البارئ) [٦] ومن الأصل الأول (وهو التباعُدُ من الشيء ومُزَايلته): البُرْءُ هو السلامة من المرض، والبراءةُ من العيب والمكروه [٧] .

([1]) انظر: الصحاح للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين: بيروت. ط٢ ، ١٣٩٩هـ، ٦/ ٢٥٢، وتهذيب اللغة للأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون، وعبد الحليم النجار، الدار المصريّة للتأليف، ٥/ ٤٤٧.

([2]) لسان العرب ١٥/٤٠٥.

([3]) دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، تحقيق : د. محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن – دمشق- ط٢، ١٤٠٤ هـ،٢/٢٢٠.

([4]) انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٥/٢٦٩.

([5]) مقاييس اللغة لابن فارس١/٢٣٦ .

([6]) المصدر نفسه .

([7]) المصدر نفسه .

تعريف الولاء والبراء في الاصطلاح :

بالنظر في أدّلة الكتاب والسنّة، وُجد أن معتقد الولاء والبراء، يرجع إلى معنيين اثنين بالتحديد، هما: الحُبُّ والنُّصرْةُ في الولاء، وضِدُّهما في البراء، ولا يخفى أن هذِين المعنيين من معانيهما في اللغة، كما سبق بيانه.

وعلى هذا فالولاء شرعًا هو: حُبُّ الله تعالى ورسوله ودين الإسلام وأتباعِه المسلمين، ونُصرْةُ الله تعالى ورسولِه ودينِ الإسلام وأتباعِه المسلمين.

والبراء هو: بُغْضُ الطواغيت[١]التي تُعبَدُ من دون الله تعالى (من الأصنام الماديّة والمعنويّة: كالأهواء والآراء)، وبُغْضُ الكفر (بجميع ملله) وأتباعِه الكافرين، ومعاداة ذلك كُلِّه.

وبذلك نعلم، أننا عندما نقول: إن ركني الولاء والبراء هما: الحب والنصرة في الولاء، والبغض والعداوة في البراء، فنحن نعني بالنصرة وبالعداوة هنا، النصرة القلبيّةَ والعداوةَ القلبيّة، أي تمنِّي انتصار الإسلام وأهله وتمنِّي اندحار الكفر وأهله. أمّا النصرة العملية والعداوة العمليّة فهما ثمرةٌ لذلك المعتقد، لا بُدّ من ظهورها على الجوارح [٢] .

فالولاء والبراء هو: حُبُّ الله تعالى، ورسوله صلى الله عليه وسلم ودينه، والمسلمين، ونصرتهم؛ وبُغْضُ الطواغيتِ التي تُعبد من دون الله والكُفْرِ والكافرين، وعداوتُهم.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾[٣].

فليس للمؤمنين ناصر إلا الله ورسوله والمؤمنون، فأما اليهود والنصارى الذين أمرنا الله أن نتبرأ من ولايتهم، ونهانا أن نتخذ منهم أولياء، فليسوا أولياء ولا نصراء، بل بعضهم أولياء بعض ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيرا.

---

(1)وهي ما كانوا يَعْبُدُونه من الأصْنام وغيرها،الطواغِيتُ فجمع طَاغوتٍ وهو الشيطان . (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٨)

(2) انظر: الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء القرآن والسنة للدكتور حاتم بن عارف الشريف العوني ص٥ .

(3) سورة المائدة آية ٥٥، ٥٦ .

"وهذا إعلام من الله تعالى، ذكره عباده جميعا، أن من وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين، ومن كان على مثل حاله من أولياء الله من المؤمنين، لهم الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادهم ،لأنهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون" [١] .

وقد وعد الله أهل الولاء بالرحمة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [٢].

فهذه هي صفات المؤمنين، يوالون بعضهم بعضا وينصرونهم، ويبرؤون من الكفر والكافرين، وكل من يريد الطعن بهذا الدين، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾[٣]

ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكُفّارَ ظَهْرًا وأنصارًا، توالونهم على دينهم وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين، وتَدُلّونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك ﴿ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ ﴾يعني بذلك: فقد برئ من الله، وبرئ اللهُ منه، بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر ﴿ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافونهم على أنفسكم، فتُظهروا لهم الولاية بألسنتكم، وتُضمروا لهم العداوة، ولا تُشايعوهم على ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم على مسلم بفعل[٤] .

وقال الزمخشري: لا تتخذوهم أولياء تنصرونهم وتستنصرونهم وتؤاخونهم وتصافونهم وتعاشرونهم معاشرة المؤمنين، ثم علل النهي بقوله : ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾أي إنما يوالي بعضهم

([1]) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن الطبري ٤٢٧/١٠ .

([2]) سورة التوبة آية ٧١ .

([3]) سورة آل عمران آية: ٢٨.

([4]) جامع البيان في تأويل القرآن الطبري ٣١٣/٦ .

بعضا لاتحاد ملتهم واجتماعهم في الكفر، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، وحكمه حكمهم، وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين واعتزاله [١] .

٢٧ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣] عن علي رضي الله عنه، يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالمِقْدَادَ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، [٤] فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً [٥] مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوا مِنْهَا، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا: لهَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ :مَا مَعِي كِتَابٌ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا [٦] فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنْ المُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا!** قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنْ المُهَاجِرِينَ مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنْ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ** فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ:" **إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ**

---

(1) انظر: الكشاف للزمخشري ٦٧٦/١ .

(2) كتاب المغازي، باب غزوة الفتح٤/١٥٥٧ ح٤٠٢٥ .

(3) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ.

(4) خاخ: موضع بين الحرمين، ويقال له روضة خاخ بقرب حمراء الأسد من المدينة،وقيل هو موضع قريب من المدينة (انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٣٣٥/٢ ، الروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد بن عبد المنعم الحميري، تحقيق : إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت – طبع على مطابع دار السراج، ط ٢، ١٩٨٠ م، ٢١٢/١.

(5)الظَّعينَةُ : الهَوْدَجُ فيه امرأةٌ أم لا، الظَّعِينَة : المَرأةُ في الهودج ثم قيل للهَودَج بلا امْرَأة وللمَرأة بلا هَودَج : ظَعينَة (انظر: القاموس المحيط للفيروزأبادي ١٥٦٦/١ ، النهاية في غريب الأثر لابن الاثير ٣٥٠/٣).

(6) أي ضفائرها جَمْع عَقِيصة أو عِقْصة، وقيل : هو الخيْط الذي تُعْقَصُ به أطراف الذَّوائب، والأوّل الوَجْه (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٥٣٠/٣) .

غَفَـرْتُ لَكُـمْ"، فَـأَنْزَلَ اللهُ الـسُّورَةَ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ...... فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ [١] ﴾[٢].

فهذا هو عمر رضي الله عنه، يهم بقتل حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، ويعبر بقولـــه: "دعني أضرب عنق هذا المنافق" وكأنه قد خرج عن صف المسلمين.

قال العلماء: إنما أطلق عمر رضي الله تعالى عنه اسم النفاق عليه، لأنه والى كفار قـــريش وباطنهم [٣]، وفى حديث حاطب بن أبى بلتعة من الفقه، أن الإمام إذا ظهر من رجل مـــن أهـــل الستر على أنه قد كاتب عدوًا من المشركين، ينذرهم ببعض ما أسره المسلمون من عـــزم، ولـــم يكن الكاتب معروفًا بالسفه والغش للإسلام وأهله، وكان ذلك من فعله هفوة وزلة مـــن غيـــر أن يكون لها أخوات؛ فجائز العفو عنه كما فعله الرسول بحاطب، من عفوه عن جرمه بعدما اطلـــع عليه من فعله [٤].

([1]) سورة الممتحنة آية١ .

([2]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات وفيه سفيان بن عيينة، ثقة مدلس من الطبقة الثانية، فلا يضر تدليسه، وســـبقت ترجمتـــه ص٣٥ .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ، كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس ١٠٩٥/٣ ح٢٨٤٥، وفي كتاب التفسير، سورة الممتحنة ١٨٥٥/٤ ح٤٦٠٨ ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بدر وقصة حاطـــب ابن أبي بلتعة ١٩١٤/٤ ح٢٤٩٤ كلاهما بنحوه ،من طريق عبيد الله بن أبي رافع .

وأخرجه البخاري أيضا، في كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرا ١٤٦٣/٤ ح٣٧٦٢ ،كتاب الاستئذان، باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره ٢٣٠٩/٥ ح٥٩٠٤ وأخرجه مسلم في صحيحه كتـــاب فضائل الصحابة باب فضائل أهل بدر وقصة حاطب بن أبي بلتعة ١٩١٤/٤ ح٢٤٩٤ كلاهما بنحوه،من طريق عبد الرحمن السلمي يتابع أبا رافع في الرواية عن علي به .

ثالثاً:الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([3]) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني ٣٥٥/١٤ ،وانظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ١٤١/٩ .

([4])انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشـــد – الـــسعودية – الرياض، ط٢ ، ١٤٢٣هـــ – ٢٠٠٣م، ١٦٢/٥.

وهذا الحديث يبين الولاء والبراء وأهميته، فالمسلم يوالى المسلمين المؤمنين وينصح لهم، ويبرأ من الشرك والمشركين.

٢٨ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن جرير بن عبد الله البَجلي[٣]رضي الله عنه قَالَ:" **بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**"[٤].

([1]) كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ٣١/١ ح٥٧ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ.

([3]) هو: جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك بن نضر بن ثعلبة البجلي ،الصحابي الشهير يكنى أبا عمرو، وقيل يكنى أبا عبد الله، اختلف في وقت إسلامه، وكان جرير جميلا قال عمر: هو يوسف هذه الأمة ،وقدمه عمر في حروب العراق على جميع بجيلة، وكان لهم أثر عظيم في فتح القادسية،ثم اعتزل الفريقين وسكن قرقيسيا حتى مات سنة إحدى وقيل أربع وخمسين. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٤٧٥/١)

([4]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب البيعة على اقامة الصلاة ١٩٦/١ ح٥٠١ ، بمثله، وفي كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة٩٦٨/٢ ح٢٥٦٦ بمثله،في كليهما من طريق يحيى، وفي كتاب الزكاة ،باب وجوب البيعة على الزكاة ٥٠٧/٢ ح١٣٣٦ ، بمثله، من طريق ابن نمير، وفي كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر وهل يعينه أو ينصحه ٧٥٧/٢ ح٢٠٤٩، بنحوه، من طريق سفيان، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب أن الدين النصيحة ٧٥/١ ح٥٦، بمثله، من طريق عبد الله بن نمير، وأبي أسامة، ثلاثتهم (ابن نمير، وسفيان، وأبو أسامة) يتابع يحيى في الرواية عن إسماعيل به. وأخرجه البخاري، في كتاب الإيمان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ٣١/١ ح٥٨، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة٩٦٨/٢ ح ٢٥٦٥ ، وأخرجه مسلم كتاب الإيمان باب أن الدين النصيحة ٧٥/١ ح٥٦،كلاهما بنحوه من طريق زياد بن علاقة.

وأخرجه البخاري ،في كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس ٢٦٣٤/٦ ح ٦٧٧٨ ، ومسلم كتاب الإيمان، باب أن الدين النصيحة ٧٥/١ ح٥٦ من طريق الشعبي ،كلاهما (زياد والشعبي) يتابع قيساً بن أبي حازم في الرواية عن جرير به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

وفي رواية **"وعلى فراق المشرك"** [١] وفي رواية **"وتبرأ من الكافر"** [٢] .

فموالاة المؤمنين بعضهم بعضا، من أسس مقومات الوَحدَة الإسلامية، فهذا هو النبي صلى الله يصور لنا شعور المسلم بأخيه كالرجل الواحد، ويبين للأمة مفهوم الولاء والبراء .

٢٩ – أخرج الإمام أحمد في مسنده [٣] بسنده [٤]عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **الطُّلَقَاءُ[٥] مِنْ قُرَيْشٍ، وَالْعُتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ، بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُبَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،وَالمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"**[٦] .

---

(1) سنن النسائي، كتاب البيعة باب البيعة على فراق المشرك ١٤٧/٧ ح٤١٧٥، ٤١٧٧ ،وفي المسند ٣٥٦/٤ ح١٩٢٥٨ ،والحاكم في المستدرك ٥٧٧/٣ ح٦١٣٧ ،والطبراني في الكبير ٣١٤/٢ ح ٢٣٠٦، ٢٣٠٨ أربعتهم عن جرير .

(2) مسند أحمد ح١٩١٧٦، ١٩١٨٨، ١٩٢٣٩ ،المعجم الكبير للطبراني ٣١٤/٢ ح٢٣٠٧ كلاهما عن جرير.

(3) ٣٦٣/٤ ح١٩٢٣٨.

(4) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ.

(5) همُ: الَّذين خَلَّى عنهم يوم فَتْح مكة، وأطْلَقهم وكأنه ميَّزَ قُريشاً بهذا الاسم، حيث هو أحْسَنُ من العُتقَاء والعُتَقاءُ : جُمَّاعٌ فيهم من حَجْرِ حِمْيَرَ، ومن سَعْدِ العَشيرَةِ، ومن كِنانةِ مُضَرَ، ومن غيرهم (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٢٩٩/٣، القاموس المحيط للفيروزأبادي ١١٧٠/١) .

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة الحديث:

عبد الرزاق: ثقة اختلط بأخرة، والإمام أحمد ممن روى عنه قبل الاختلاط، سبقت ترجمته ص٢٥.

سفيان: ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص٣٥ .

الأعمش: ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص٢١.

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٣/٢ ح٢٤٣٨ بنحوه، والحاكم في مستدركه، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل الأنصار ٩١/٤ ح٦٩٧٨ بنحوه كلاهما من طريق عبد الرحمن بن هلال العبسي

وأخرجه أحمد في مسنده ٣٦٣/٤ ح١٩٢٣٥ بنحوه ،وابن حبان في صحيحه كتاب اخبار النبي صلى الله عليه وسلم باب فضائل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ٢٥٠/١٦ ح٧٢٦٠ بنحوه، والطبراني في الكبير ٣١٣/٢ح ٢٣٠٢ / ٣١٤/٢ ح٢٣١٠، ٢٣١١، ٢٣١٤ بنحوه، ثلاثتهم من طريق أبي وائل، يتابع عبد الرحمن بن هلال العبسي في الرواية عن جرير به .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده ٤٤٦/٨ ح٥٠٣٣ بنحوه، والطبراني في الكبير ١٨٧/١٠ ح ١٠٤٠٨ بنحوه ،والبزار في مسنده ١٣٧/٥ ح١٧٢٦ بنحوه ،وابن عمرو الشيباني في الآحاد والمثاني ٣ /١٨٦ ح ١٥١٩

٣٠- أخرج الإمام مسلم في صحيحه [١] بسنده [٢] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: **" أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي، يَعْنِي فُلَانًا[٣] لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ"** [٤] .

قال العلماء: إن وَلِيي من كان صالحاً وإن بعد منى نسبه، وليس وليي من كان غير صالح وان قرب مني نسبه، وفائدة الحديث انقطاع الولاية في الدين بين المسلم والكافر، ولو كان قريبا حميما، وقيل: أوجب في هذا الحديث الولاية بالدين ونفاها عن أهل رحمه أن لم يكونوا من أهل دينه، فدل ذلك على أن النسب يحتاج إلى الولاية التي يقع بها الموارثة بين المتناسبين، وأن الأقارب إذا لم يكونوا على دين واحد لم يكن بينهم توارث ولا ولاية[٥] .

والولاء للمؤمنين باب واسع ومن مظاهره؛ مناصرة المسلمين ومعاونتهم، والتألم لألمهم والسرور لسرورهم، والنصح لهم والمحبة، واحترامهم وتوقيرهم، والرفق بهم، والدعاء لهم، وكل عمل صالح يخدمهم.

تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة،، دار الراية – الرياض- ط١ ، ١٤١١ هـ- ١٩٩١ م، دون ذكر بعضهم أولياء بعض، أربعتهم عن ابن مسعود به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

[1] كتاب الإيمان، باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم ١/١٩٧ ح٢١٥ .

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ.

[3] والصحيح انها"موضع أبيض"، يعني بغير كتابة، وفهم منه بعضهم أنه الاسم المكنى عنه في الرواي، فقرأه بالجر على أنه آل أبي بياض، وهو فهم سيء ممن فهمه لأنه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها: آل أبي بياض فضلا عن قريش، وسياق الحديث مشعر بأنهم من قبيلة النبي صلى الله عليه وسلم وهي قريش (انظر: فتح الباري ١٠/٤٢٠) .

[4] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج لحديث :

أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب تبلى الرحم ببلاها ٥/٢٢٣٣ ح٥٦٤٤ ، بمثله، من طريق عمرو بن عباس، يتابع أحمد بن حنبل في الرواية عن محمد بن جعفر به .

ثالثأ:الحكم على الحديث

رواه الشيخان .

[5] انظر: فتح الباري ١٠/٤٢١، شرح النووي على صحيح مسلم ٣/٨٨ .

والولاء للمشركين يتضمن: التشبه بهم، وإعانتهم ومناصرتهم على المسلمين، ومـــدحهم والإشادة بهم، والإعجاب بأخلاقهم، وغيرها [١] .

ومن هذا كله يتضح ما على المسلمين فعله من تمسك بالولاء والبراء؛ لأنه أســـاس فـــي وحدة المسلمين، التي لابد لها أن تطبق هذا المفهوم على أرض الواقع، والتخلـــي عـــن مـــوالاة اليهود والكافرين، وموالاة أهل الإسلام والمسلمين.

([1]) للفائدة ينظر: محاضرات في العقيدة والدعوة للشيخ الدكتور صالح الفـــوزان، المحاضـــرة الثالثـــة عـــشرة (الولاء والبراء في الإسلام)، أولى النهى للإنتاج الإعلامي، طبعة مركز فجر للطباعة– القاهرة الطبعة الأولى ١٤٢٤هـــ ٢٠٠٣ م،٢٢١/١.

المطلب الثاني: الإخلاص والصدق

من المقومات التي تساهم في وحدة الأمة الإسلامية، الإخلاص والصدق، وهي من أجّل صفات المؤمنين، فالأعمال لاتُقبل عند الله من الموحدين؛ إلا إذا أخلصوها لرب العالمين، فهما شعار المسلمين، فالمسلم يخلص ويصدق في محبته لأخيه المسلم.

فهذه الوحدة الشعورية بالإخلاص لله عز وجل يترجمها صدق المعاملة على أرض الواقع، والله عز وجل قد أمرنا بالإخلاص، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾ [1]، وقرن التقوى له بالصدق، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [2]

وجاءت الأحاديث النبوية تبين لنا أهمية الإخلاص والصدق.

٣١- أخرج الامام البخاري في صحيحه [3] بسنده [4]عن عمر رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**" [5] .

---

(1) سورة البينة آية ٥.

(2) سورة التوبة آية ١١٩ .

(3) كتاب الايمان باب ماجاء أن الأعمال بالنية الحسنة ٣٠/١ ح٥٤

(4) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب من هاجر أو عمل خيرا لتزويج امرأة فله مانوى ١٩٥١/٥ ح٤٧٨٣ بنحوه ،ومسلم في صحيحه كتاب الإمارة باب قوله صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنية) وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال١٥١٥/٣ ح١٩٠٧ بنحوه كلاهما من طريق مالك .

وأخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف بدأ الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣/١ ح١، دون ذكر "فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله"، من طريق سفيان .

فما من عمل يصلح ويُقبل عند الله –عز وجل–، بعد موافقته للشرع؛ إلا بنية خالصة لله –عز وجل–، فلو أخلص المسلمون لله في وحدتهم وولائهم وبرائهم، لاتحدوا علـــى كتـــاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فالإخلاص والصدق يقيمان الألفة والمحبة بـــين المـــسلمين، ومن صِدق النية أن يحب المسلم إخوانه المسلمين وأن يصدقهم ويمد يد العون لهم.

٣٢– أخرج البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أنس رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّـــهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"** [٣] .

والمراد: أن يحب أن يحصل لأخيه نظير ما يحصل له لا عينه، سواء كان في الأمـــور المحسوسة أو المعنوية، وليس المراد أن يحصل لأخيه ما حصل له مع سلبه عنه، وظاهر هـــذا الحديث طلب المساواة والحث على التواضع، فلا يحب أن يكون أفضل من غيره، فهو مـــستلزم للمساواة، ولا يتم ذلك إلا بترك الحسد والغل والحقد والغش، وكلها خصال مذمومة، وقيل: ومن الإيمان أيضا أن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه من الشر[٤].

وفي كتاب العتاق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقـــة إلا لوجـــه الله ٢/٨٩٤ ح٢٣٩٢ بنحوه، وفي كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان ٦/٢٤٦١ ح٦٣١١ بنحوه، من طريق عبد الوهاب.

وأخرجه في كتاب فضائل الصحابة، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصـــحابه إلـــى المدينـــة ٣/١٤١٦ ح٣٦٨٥ ، ،كتاب الحيل باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الأيمـــان وغيرهـــا٦/٢٥٥١ ح٦٥٥٣ بزيادة ياأيها الناس، من طريق حماد بن زيد ،كلهم يتابع مالك في الرواية عن يحيى بن سعيد به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان.

(1) كتاب الايمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه مايحب لنفسه ١/١٤ ح١٣ .

(2) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ .

(3) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

حسين المعلم : الحسين بن ذكوان ،المعلم المكتب العَوذي البصري، ثقة ربما وهم (تقريب التهذيب ص١٦٦)

قال الباحث: وقد تابعه في الرواية عن قتادة، شعبة .

وباقي رواة السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفـــسه مـــن الخير ١/٦٧ ح٤٥ وفيه زيادة أوقال لجاره مايحب لنفسه من طريق شعبة به ،وأخرجه البخـــاري ومـــسلم فـــي الكتاب والباب نفسه، من طرق يحيى المعلم، يتابع شعبةفي الرواية عن قتادة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(4) انظر: فتح الباري ١/٥٨ .

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح [١] ، في قوله "يحب لأخيه ما يحب لنفسه": هذا قد يعد من الصعب الممتنع، وليس كذلك إذ معناه، لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه في الإسلام ما يحب لنفسه، والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، بحيث لا ينقص عليه شئ من النعمة، وذلك سهل قريب على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدغل[٢] عافانا الله تعالى وإخواننا أجمعين، وقال بعض العلماء: في هذا الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة، فينبغى أن يحب له ما يحب لنفسه من حيث إنهما نفس واحدة [٣].

٣٣- أخرج الامام البخاري في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن أنس رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ "** [٦].

---

[1] هو: عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي نصر، النصري الكردي الشهرزوري المعروف بابن الصلاح، الملقب تقي الدين، الفقيه الشافعي؛ كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وغيرها، ولد في شرخان (قرب شهرزور) توفي في دمشق ٦٤٣ هـ له كتاب " معرفة أنواع علم الحديث يعرف بمقدمة ابن الصلاح، والأمالي،وغيرها (انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٤٣/٣ ، الأعلام للزركلي ٢٠٧/٤)

[2] أي: الفاسد (انظر: لسان العرب لابن منظور ١١ /٢٤٤) .

[3] انظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد، مؤسسة الريان، ط٦، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٦٣/١ .

[4] كتاب الإيمان، باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان١٦/١ ح٢١ .

[5] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ .

[6] **دراسة الحديث:**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الحب في الله ٢٢٤٦/٥ ح٥٦٩٤ ،بنحوه ،و مسلم كتاب باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان ٦٦/١ ح٤٣ بنحوه كلاهما من طريق قتادة .

وأخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان ١٤/١ ح١٦ ،كتاب الإكراه باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر٢٥٤٦/٦ ح٦٥٤٢ بنحوه، من طريق أبي قلابة يتابع قتادة في روايته عن أنس به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

والمطلوب من أبناء المجتمع المسلم، صدق المحبة لإخوانهم المسلمين، فالحب في الله لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء، وأن يحب في الله ويبغض في الله[١].

لذا يقرر البصراء بأسرار المجتمع أن الداء المقطع للعلاقات الإنسانية هو: إصابتها بالمداهنة والنفاق، لأن شيوع النفاق يعني محو الثقة المتبادلة بين أفراد المجتنع، وبالتالي لايتحقق التعاون على البر والتقوى، فتفقد الأمة حينئذ روح وجودها [٢].

ومن هنا؛ تبدو لنا حاجة المجتمع إلى الصدق، حينما نلاحظ أن شطرا كبيرا من العلاقات الاجتماعية والمعاملات الإنسانية، تعتمد على صدق الكلمة.

ولولا الثقة بصدق الكلمة لتفككت معظم الروابط الاجتماعية بين الناس، ويكفي أن نتصور مجتمعا قائما على الكذب، لندرك مبلغ تفككه، وانعدام صور التعاون بين أفراده .

كيف يكون لمجتمع ما كيان متماسك وأفراده لا يتعاملون فيما بينهم بالصدق؟ كيف يوثق بالعهود والوعود مالم يكن الصدق أحد أسس التعامل بين الناس؟[٣].

مجتمع قوامه الكذب والرياء؛ مصيره التفكك والانحلال والفرقة، ومجتمع أساسه التعامل بالصدق والمحبة المتبادلة بين أفراده؛ مجتمع متحد متماسك.

([1]) انظر: فتح الباري ٦١/١ .

([2]) انظر: نحو مجتمع بلا مشكلات، للدكتور محمود محمد عمارة، مكتبة الإيمان بالمنصورة، ط١، ص٩٣.

([3]) انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم – دمشق، ط٥ ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م، ٥٣٢/١.

المطلب الثالث: الوفاء

خلق الوفاء: هو أن يلتزم الإنسان بما عليه من عهود ووعود وواجبات، خلق عظيم لابد للأمة الإسلامية أن تتخلق به، وهو الخُلق الذي أمر الله -عز وجل- به في أكثر من موضع في القرآن الكريم، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ (١) .

وقد أراد الله أن يكون الوفاء سمة من سمات هذه الأمة، راسخة في كيانها، بعد أن أخبر عن أهل الكتاب أنهم يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً، وبعد أن أخرج هذه الأمة لتكون هي القائدة والرائدة، والشاهدة على كل الأمم يوم القيامة .

ولقد وفت هذه الأمة بعهدها بالفعل، وصار الوفاء بالمواثيق خلقا لها تتميز به في وسط الجاهلية المحيطة بشعوب الأرض (٢).

والوفاء خلق تخلق به النبي صلى الله عليه وسلم، فوَفّى بعهوده مع المشركين واليهود وغيرهم، وأمر أصحابه به .

٣٤- أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٣) بسنده (٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: "أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ **أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، قَالَ وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ**" (٥) .

---

(1) سورة الإسراء آية ٣٤ .

(2) انظر: واقعنا المعاصر لمحمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر- ط١ ١٤٠٧هـ -١٩٨٦م، ص٨١.

(3) كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد ٩٥٢/٢ ح٢٥٣٥ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند .

إبراهيم بن حمزة :هوابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير، الزبيري المدني أبو إسحاق، صدوق. (تقريب التهذيب ص٨٩) .

قال ابن سعد: ثقة صدوق في الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: أحد الائمة، وسئل أبو حاتم عنه، وعن إبراهيم بن المنذر فقال: كانا متقاربين ولم يكن لهما تلك المعرفة بالحديث، وقال أبو حاتم: صدوق،

٣٥-أخرج الإمام مسلم في صحيحه [١] بسنده [٢] عن حذيفة بن اليمان رضـــي الله عنهمـــا، قَالَ:" مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ [٣] قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: **انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ،وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ** " [٤] .

وقال النسائي: ليس به بأس، (انظر: طبقات ابن سعد ٤٤١/٥ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩٥/٢، الثقـات لابن حبان ٧٢/٨، تهذيب الكمال للمزي ٧٦/٢ ، الكاشف للذهبي ٢١١/١، سير أعلام النبلاء للذهبي٦٠/١١).

قال الباحث: هو صدوق كما قال ابن حجر، وقد روى له البخاري وغيره، وتابعه في الرواية عن ابـراهيم بـن سعد يعقوب بن ابراهيم بن سعد عند النسائي في السنن الكبرى ٣٠٩/٦ ح١١٠٦٤

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبـوة وأن لا يتخـذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله ١٠٧٤/٣ ح٢٧٨٢ وفيه القصة من طريق صالح، وفي كتاب بدء الوحي ،باب كيف كان بدء الوحي ٧/١ ح٧ وفيه قصة دون ذكر الوفاء بالعهد من طريق شعيب، وفي كتـاب الأدب، بـاب صلة المرأة أمها ولها زوج ٢٢٣٠/٥ ح٥٦٣٥ بنحوه دون ذكر الوفاء بالعهد من طريق عقيل .

وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لهرقل يدعوه إلى الإسـلام ١٣٩٣/٣ ح١٧٧٣ وفيه قصة دون ذكر الوفاء بالعهد من طريق معمر، ثلاثتهم (شعيب، وعقيل، ومعمر) يتابع صالحاً في روايته عن الزهري به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان، وفيه إبراهيم بن حمزة صدوق وقد توبع كما بينت، فيرتقي حديثه من الحسن إلى الصحيح لغيره.

[1] كتاب الجهاد والسير، باب الوفاء بالعهد ١٤١٤/٣ ح١٧٨٧.

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ.

[3] هو: حسيل بن جابر بن ربيعة بن فروة بن الحارث بن مازن بن قطيعة، المعروف باليمان العبسـي، والـد حذيفة بن اليمان، استشهد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد وقع ذكره في صحيح مسلم.(انظر: الإصـابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٧٤/٢).

[4] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

أبو أسامة: ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص٢٢ .

الوليد بن جميع : هو الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري، المكي نزيل الكوفة، صدوق يهـم ورمـي بالتـشيع (تقريب التهذيب ص٥٨٢)

وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وابن حبان والذهبي ،وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وأبو داود: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال عمرو بن علي كان يحيى بن سـعيد

في الحديث إشارة واضحة، إلى وفاء النبي صلى الله عليه وسلم بالعهد الذي قطعه حذيفة على نفسه للمشركين، مع أنه غير ملزم له شرعا؛ إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا خلق الوفاء، وإن كان مع المشركين في هذه القصة، فمن باب أولى أن يكون الوفاء صفة من صفات المؤمنين، الذين ينتمون إلى الإسلام .

فالوفاء مقوم أساس من مقومات الوَحدَة ،وقد أكد الإسلام على الوفاء بالعهد وشدد، لأن هذا الوفاء مناط الاستقامة والثقة والنظافة في ضمير الفرد وفي حياة الجماعة . وقد تكرر الحديث عن الوفاء بالعهد في صور شتى في القرآن والحديث؛ سواء في ذلك عهد الله وعهد الناس، عهد الفرد وعهد الجماعة وعهد الدولة . عهد الحاكم وعهد المحكوم . وبلغ الإسلام في واقعه التاريخي شأوا [١]بعيدا في الوفاء بالعهود لم تبلغه البشرية إلا في ظل الإسلام[٢].

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء لأهل الذمة[٣] وأمر بحفظها والالتزام بها، وإن الناظر ليجد وفاء النبي صلى الله عليه وسلم معهم جليا، فكيف إذا تعلق هذا الخلق العظيم بعهود المسلمين ومواثيقهم؟.

لايحدثنا عن الوليد بن جميع، فلما كان قبل موته بقليل، حدثنا عنه، روى له البخاري في الأدب والباقون سوى ابن ماجه، وذكره ابن عدي في الضعفاء، وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: كان ينفرد، والعقيلي في الضعفاء وقال: في حديثه اضطراب . (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٥٤/٦ ، ضعفاء العقيلي ٣١٧/٤ ، تاريخ ابن معين رواية الدوري ٢٢١/١ ، معرفة الثقات للعجلي ٣٤٢/٢، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/٩ ، الثقات لابن حبان ٤٩٢/٥ ، المجروحين لابن حبان، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب ، ٧٨/٣ الكامل في الضعفاء لابن عدي ٧٥/٧ ، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين، تحقيق : صبحي السامرائي، الدار السلفية – الكويت – ط١ ، ١٤٠٤ – ١٩٨٤ هـ،٣٠/١، تهذيب الكمال للمزي ٣٥/٣١، الكاشف للذهبي ٣٥٢/٢).

قال الباحث: هو صدوق يهم احتج به مسلم، وأخرج له الأئمة .أما رميه بالتشيع فليس في الحديث دعوة للتشيع، ولم يكن داعية لبدعته .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه،وفيه الوليد بن جميع صدوق يهم، حيث أخرج له مسلم مما صح من حديثه ولم يكن من أوهامه .

([1]) الشَّوْطُ والمَدَى (انظر: لسان العرب لابن منظور ٤١٧/١٤، النهاية في غريب الأثرلابن الأثير ١٠٧٢/٢).

([2]) انظر: في ظلال القرآن لسيد قطب ٢٢٢٦/٤ .

([3]) العَهْد والأمَانِ والضَّمان والحُرمَة والحقِّ، وسُمِّي أهل الذِّمة لدخُولهم في عهد المسلمين وأمانهم. (انظر:النهاية في غريب الأثر لابن الاثير ٤٢١/٢) .

٣٦ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن عمر رضي الله عنه، يوصي الخليفة من بعده يقول: **"وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ"** [٣]

ومن حرص النبي صلى الله عليه وسلم على الوفاء، عد عدم الوفاء من صفات المنافقين

٣٧ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتمِنَ خَانَ"** [٦]

([1]) كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل عن أهل الذمة ولايسترفون ١١١١/٣ ح٢٨٨٧ .

([2]) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ.

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة الحديث :

حُصين: هو حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر.(تقريب التهذيب ص١٧٠)

قال الباحث :هو ثقة، ولم يثبت الاختلاط في حقه، ذكره العلائي في المختلطين وقال: أحد الأعلام المتفق عليهم، روى الحسن الحُلْوَاني عن يزيد بن هارون أنه اختلط بأخرة وأنكر ذلك ابن المديني، فهو من القسم الأول. وهم الذين لم يضر اختلاطهم ولم يكن فيه حديث منكر.(انظر: المختلطون للعلائي ٢١/١، الكواكب النيرات ٢٣/١). وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ٤٦٩/١ ح١٣٢٨ وذكر فيه قصة، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان رضي الله عنه ١٣٥٣/٣ ح ٣٤٩٧ بنحوه، من طريق حصين به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه البخاري في صحيحه .

([4]) كتاب الإيمان، باب علامات المنافق ٢١/١ ح٣٣ .

([5]) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

([6]) **دراسة الحديث:**

أولاً: رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري كتاب الوصايا باب قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها أودين ١٠١٠/٣ ح ٢٥٩٨ بتقديم وتأخير فيه، من طريق سليمان أبي الربيع .

وزاد مسلم **" وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم"** (١).

وحذر الإسلام من الغدر وعدم الوفاء بالعهد، وتوعد الغادر بالعذاب الأليم يوم القيامة .

٣٨ – أخرج البخاري في صحيحه (٢) بسنده (٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّــهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:**" إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ (٤)يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ"**(٥).

وأخرجه في كتاب الشهادات ،باب من أمر بإنجاز الوعد ٩٥٢/٢ ح٢٥٣٦ من طريق قتيبة ،وفي كتاب الأدب، باب قوله تعالى يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ٢٢٦٢/٥ ح٥٧٤٤ بمثله من طريق ابن سلام .
وأخرجه مسلم كتاب الإيمان باب بيان خصال المنافق ٧٨/١ ح٥٩ بمثله، من طريق يحيى بن أيــوب، وقتيبــة جميعهم، يتابع سليمان أبو الربيع في الرواية عن اسماعيل بن جعفر به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق ٧٨/١ ح٥٩ .

(2) كتاب الأدب باب ما يدعى الناس بآبائهم ٢٢٨٥/٥ ح٥٨٢٤ .

(3) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ.

(4) أي: علامة يشهر بها في الناس، لأن موضوع اللواء الشهرةعلامة له، وكانت العرب تنصب الألويــة فــي الأسواق الحفلة لغدرة الغادر، لتشهيره بذلك، واما الغادر فهو الذي يواعد على أمر ولا يفي به.
(انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٤٣/١٢) .

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقضي بقيمة الجارية الميتــة ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا٢٥٥٥/٦ ح٦٥٦٥ بنحوه، من طريق عبد الله بــن دينار .
وأخرجه البخاري أيضا في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، باب إثم الغادر للبر والفــاجر ١١٦٤/٣ ح٣٠١٦ بجزء منه، وفي كتاب الفتن باب إذا قال عند القوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه٢٦٠٣/٦ ح٦٦٩٤ بنحوه،
وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر ١٣٥٩/٣ ح١٧٣٥ بنحوه، كلاهما من طريق نافع، يتابع عبد الله بن دينار في الرواية عن ابن عمر به .
وأخرجه البخاري أيضا في أبواب الجزية والموادعة، باب إثم الغادر للبر والفاجر ١١٦٤/٣ ح٣٠١٥ ،وبزيــادة يرى يوم القيامة وينصب، وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير باب تحــريم الغــدر ١٣٥٩/٣ ح١٧٣٨ بنحــوه، كلاهما عن أنس به .

قال ابن حجر: وفي الحديث غلظ تحريم الغدر، لا سيما من صاحب الولاية العامة، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير، ولأنه غير مضطر إلى الغدر، لقدرته على الوفاء، وقيل: المشهور أن هذا الحديث ورد في ذم الإمام إذا غدر في عهوده لرعيته أو للإمامة التي تقلدها والتزم القيام بها، فمتى خان فيها أو ترك الرفق فقد غدر بعهده، وقيل :المراد نهي الرعية عن الغدر بالإمام فلا تخرج عليه ولا تتعرض لمعصيته، لما يترتب على ذلك من الفتنة، ولا أدري ما المانع من حمل الخبر على أعم من ذلك(١).

فالوفاء من شيم الكرام ومن صفات الصالحين، فكم من عهد قطعه المسلم على نفسه لم يف به، وأول هذه العهود هي العهد مع الرب المعبود، فالواجب عليه أن يوفي بعهده مع الله في الطاعة، والاستقامة على أمره، ثم مع إخوانه المسلمين.

ولو نظرنا إلى المجتمع المسلم من حولنا كم عهداً قطع؟ وكم وعداً أخذ؟ كفانا الوعود التي نسمع من القادة والزعماء، والتي تبقى حبراً على ورق، دون أدنى مسؤلية يتحملونها للذود عن حمى الإسلام وتحقيق وحدة المسلمين ! .

وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر ١٣٥٩/٣ ح١٧٣٨ بنحوه عن أبي سعيد الخدري .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) انظر: فتح الباري ٢٨٤/٦ .

المطلب الرابع: وجوب التمسك بالكتاب والسنة

الكتاب والسنة هما مصدر عزة الأمة ومجدها المفقود، رفع الله بهما الإسلام وأهله حتى قال عمر رضي الله عنه: "إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به، أذلنا الله " [١] فهذه العزة والمكانة حصلوها بتمسكهم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣٩ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٢] بسنده [٣]عن عُمَرَ رضي الله عنه، أنه قال: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ: " **إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ** " [٤] .

في الحديث إشارة إلى أن الإيمان بالقرآن وتعظيم شأنه والعمل بمقتضاه، رفعة لصاحبه وتشريفا له في الدنيا والآخرة، ومن تخلى عن القرآن وتعاليمه فله الخزي والوضع في الدنيا والآخرة، فكيف إذا كانت الأمة دستورها وقوامها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم؟ أمة متحدة على هذا المنهج يرفعها الله عز وجل ويعلى قدرها في الدنيا والآخرة .

وهذا مالك رحمه الله يقول :"السنة سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق" [٥].

فالقرآن والسنة أمر الله بالتمسك بهما والعمل بمقتضاهما، وجعلهما نجاة من الهلكة والفرقة.

([1]) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ١٣٠/١ ح٢٠٧ ،٢٠٨ وقال:هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ورجال السند كلهم ثقات، وابن أبي شيبة في مصنفه ١٠/٧ ،٩٣ ح ٣٣٨٤٧ ،٣٤٤٤٤ .

([2]) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها و علمها ٥٥٩/١ ح٨١٧ .

([3]) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ.

([4]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

([5]) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق :علي شيري، دار الكتب العلمية –بيروت،٣٣٦/٧ ، وانظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ٩/١٤، ذم الكلام وأهله للهروي، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة– ١٤١٨هـ –١٩٩٨م، ٨١/٥.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [١].

قال الطبري: "رد ما تنازعتم فيه من شيء إلى الله والرسول، خير لكم عند الله في معادكم وأصلح لكم في دنياكم، لأن ذلك يدعوكم إلى الألفة وترك التنازع والفرقة" [٢].

فتعالوا لنأخذ الحق من معدنه ونشرب صفو الماء من منبعه فهو أهدى[٣]، فالرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، والحق في كتاب الله وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤٠ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في حجة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته [٦] فكان مما قال صلى الله عليه وسلم: "**قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ، قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ: بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ** " [٧].

---

(1) سورة النساء آية ٥٩ .

(2) جامع البيان في تأويل القرآن للطبري ٨ /٥٠٦ ، وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع – ط٢ ، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م،٢/٢٤٣.

(3) انظر: فتح القدير للشوكاني ٤/٧٨٥.

(4) كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٢/٨٨٦ ح١٢١٨ وهوجزء من حديث حجة الوداع.

(5) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ حَاتِمٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ.

(6) المراد حجة الوداع وخطبتها .

(7) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

جعفر بن محمد :هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي أبو عبد الله المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام (تقريب التهذيب ص١٤١) .

وثقه ابن معين، والشافعي وقال ثقة مأمون في مناظرة جرت بينهما، وابن أبي خيثمة، ويحيى بن سعيد وقال: كان يحفظ، وابن أبي حاتم، وابن عدي، وابن حبان، والعجلي، والنسائي، وقال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه وقد دختلني له من الهيبة ما لم يدخلني للمنصور، والذهبي، وقال: المعروف بالصادق المدني، أحد السادة الأعلام، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ولا يحتج به، وقال الساجي: كان صدوقا مأمونا إذا حدث عنه الثقات فحديثه مستقيم (انظر :تاريخ ابن معين رواية الدوري ٣/١٥٧ ، معرفة الثقات للعجلي ١/٢٧٠ ، الجرح والتعديل لابن

القرآن والسنة: "هما الأصلان اللذان لا عدول عنهما ولا هدى إلا منهما، والعصمة والنجاة لمن تمسك بهما واعتصم بحبلهما، وهما الفرقان الواضح والبرهان اللائح بين المحق إذا اقتفاهما والمبطل إذا خلاهما، فوجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة متعين معلوم من الدين بالضرورة" (١).

٤١ – أخرج الإمام أحمد في مسنده (٢) بسنده (٣) عن العرباض بن سارية (٤) قال:" صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا: أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ: **"أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ،(٥) وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " (٦).**

أبي حاتم ٤٨٧/٢ ، الثقات لابن حبان ١٣١/٦، لسان الميزان لابن حجر ١٩٠/٧، تذكرة الحفاظ للذهبي ١٦٦/١).

قال الباحث: هو ثقة .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

(1) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي ٢٤٠/٣ .

(2) ١٢٦/٤ ح١٧١٨٤ .

(3) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ.

(4) هو: أبو نجيح صحابي مشهور من أهل الصفة، وهو ممن نزل فيه قوله تعالى" ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم" نزل حمص وحديثه في السنن الأربعة، وقال محمد بن عوف: كان قديم الإسلام جدا، وقال خليفة: مات في فتنة ابن الزبير، وقال أبو مسهر: مات بعد ذلك سنة خمس وسبعين . (الإصابة في تمييز الصحابة ٤٨٢/٤).

(5) هذا مَثَل في شدَّة الاسْتِمْساكِ بأمرِ الدِّين، لأنَّ العضَّ بالنَّواجِذِ عَضٌّ بجميع الفَمِ والأسنان، وهي أواخر الأسنان، وقيل : التي بعد الأنياب، النَّواجِذُ من الأسْنان : الضَّواحِك وهي التي تَبْدو عند الضَّحك . والأكثر الأشْهَر أنها أقْصى الأسْنان . والمراد الأوّل (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الاثير ٤٩٤/٣ ،٤٨/٥، لسان العرب لابن منظور ٥١٣/٣).

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

ثور :هو ابن يزيد، أبوه أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، إلا أنه يرى القدر (تقريب التهذيب ص١٣٥) .

قال الباحث :هو ثقة وليس في الحديث دعوة لبدعته.

خالد بن معدان : الكلاعي الحمصي أبو عبد الله ثقة عابد يرسل كثيرا . (تقريب التهذيب ص١٩٠).
قال الباحث: وقد صرح بالسماع عن عبد الرحمن السلمي عند أبي داود . (كتاب السنة باب في لزوم الجماعة ٦١٠/٢ ح٤٦٠٧) .
عبد الرحمن بن عمرو السُلمي : ابن عبسة السلمي الشامي مقبول .(تقريب التهذيب ص٣٤٧) .
ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: مات سنة عشر ومائة، وله في الكتب حديث واحد في الموعظة صححه الترمذي، وقال ابن حجر قلت: وابن حبان والحاكم في المستدرك، وزعم القطان الفاسي أنه لا يصح لجهالة حاله وذكره مسلمة في الطبقة الأولى من التابعين، وقال الذهبي: صدوق (الثقات لابن حبان ١١١/٥ ، الكاشف للذهبي ٦٣٨/١ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢١٥/٦) .
قال الباحث :هوصدوق، وقد تابعه في الرواية عن العرباض (حجر بن حجر، ويحيى بن المطاع، ومهاصر بن حبيب)كما سيبين في التخريج .
ثانياً: تخريج الحديث :
أخرجه الترمذي في سننه ،كتاب العلم باب الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٤٤/٥ ح٢٦٧٦ ،و وابن ماجة في سننه كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٥/١ ح٤٣ ، وأحمد في مسنده ١٢٦/٤ ح١٧١٨٤، والدارمي في المقدمة باب اتباع السنة ٥٧/١ ح٩٥ بنحوه ، والطبراني في الكبير ٢٤٥/١٨ ح٦١٧ ، والحاكم في مستدركه كتاب العلم ١٧٤/١ ح٣٢٩ ،١٧٥/١ ح٣٣١ بنحوه،ستتهم من طريق عبد الرحمن السلمي به .
وأخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة باب في لزوم الجماعة ٦١٠/٢ ح٤٦٠٧ بنحوه دون ذكر وقت الصلاة ، وأحمد في مسنده ١٢٦/٤ ح١٧١٨٥، بنحوه، بلفظ صلى بنا صلاة الصبح، وابن حبان في صحيحه، المقدمة، باب الاعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلا وأمرا وزجرا ١٧٨/١ ح٥ بنحوه، والحاكم في المستدرك، كتاب العلم ١٧٦/١ ح٣٣٢ بنحوه، أربعتهم من طريق عبد الرحمن السلمي و(حجر بن حجر) يتابع عبد الرحمن .
وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٥/١ ح٤٣ بنحوه، دون ذكر وقت الصلاة، والطبراني في الكبير ٢٤٨/١٨ ح٦٢٢، والحاكم في مستدركه، كتاب العلم ١٧٧/١ ح٣٣٣ بنحوه، ثلاثتهم من طريق يحيى بن أبي المطاع .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٤٨/١٨ ح٦٢٣ بنحوه من طريق مهاصر بن حبيب .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٤٩/١٨ ح٦٢٤ بنحوه من طريق عبد الرحمن بن أبي بلال .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٥٧/١٨ ح٦٤٢ من طريق جبير بن نفير.
وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين ٢٩٨/٢ ح١٣٧٩ من طريق يحيى بن جابر .
ستتهم (حجر بن حجر، ويحيى بن أبي المطاع، ومهاصر بن حبيب ، وعبد الرحمن بن أبي بلال، وجبير بن نفير، ويحيى بن جابر) يتابع عبد الرحمن السلمي في روايته عن العرباض به .
ثالثاً: الحكم على الحديث :
الحديث إسناده حسن، وبالمتابعات يرتقي إلى الصحيح لغيره، قَالَ أَبُو عِيسَى: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، وصححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود، وفي مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق :محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت – ط٣، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م،٣٦/١، وصححه الأرناؤوط في تعليقه على المسند .

فمن القرآن والسنة؛ تلقى الهداة العقلاء وصية نبيهم صلى الله عليه وسلم بالقبول، ولزموا التوطين على سنته وسنة الهداة المرشدة من الخلفاء الراشدين، فلم يرغبوا عنها بل علموا أن الثبوت عليها غير ممكن، إلا بتتبع ما سنه عليه السلام، وسنته بعده أئمة الهدى الذين هم خلفاؤه في أمته، فتركوا الاشتغال بهواجس النفوس، وبخواطر القلوب، وما يتولد من الشبهات التي تولده آراء النفوس وقضايا العقول، خوفا من أن يزيغوا عن المحجة التي فارقهم عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي شبه ليلها بنهارها، مع ما جاءهم عن الله – عز وجل – من الوعيد البليغ المصرح بنفي الإيمان عمن خالفه، أو طعن في أحكامه ولم تطب نفسه بالتسليم له [١].

هذا الحديث أصل عظيم، وفيه توجيهات عظيمة جامعة، فقد أسدى فيه رسول الله هذه النصيحة العظيمة، إلى الأمة الإسلامية، حيث أرشدهم إلى أمور عظيمة، لا قوام لدينهم ودنياهم إلا بالتزامها واتباعها، ولا حل لمشاكلهم إلا بتنفيذها بدقة، ولا قيام لدينهم ولا دنياهم إلا بإمام صالح عادل يقودهم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وينفذ فيهم شريعة الله، وينظم صفوفهم، ويوحد كلمتهم، ويرفع لهم راية الجهاد لإعلاء كلمة الله، ولمصلحة الإسلام والمسلمين وحفاظاً على وحدتهم وحقنا لدمائهم، يفرض الإسلام الطاعة بالمعروف على الأمة لولي الأمر وإن كان عاصياً ما لم يخرج به العصيان إلى الكفر.

٤٢ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٢] بسنده [٣] عن عائشة رضي الله عنهما قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**" [٤]

([1]) انظر: الضعفاء للأصبهاني، تحقيق : فاروق حمادة، دار الثقافة – الدار البيضاء – ط١ ، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٤ م،٤٧/١.

([2]) كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ١٣٤٣/٣ ح١٧١٨ .

([3]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

([4]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري، في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٩٥٩/٢ ح٢٥٥٠ بنحوه، من طريق يعقوب، يتابع أبا جعفر، وعبد الله بن عون، في الرواية عن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه مسلم ،كتاب الأقضية ،باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ١٣٤٣/٣ ح١٧١٨ بلفظ " من عمل عملا " من طريق محمد بن جعفر الزهري، يتابع إبراهيم بن سعد في الرواية عن أبيه به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

٤٣ – أخرج الإمام أحمد في مسنده [١] بسنده [٢] عن ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: **"هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ** :هَذِهِ **سُبُلٌ** قَالَ يَزِيدُ [٣] مُتَفَرِّقَةٌ ،**عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ"، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ[٤]﴾** [٥] .

رواه الشيخان .

([1]) ٤٣٥/١ ح٤١٤٢ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ.

([3])هو:يزيد بن هارون بن زاذان السلمي، مولاهم أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد (تقريب التهذيب ص٦٠٦).

([4]) سورة الأنعام آية ١٥٣ .

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

عاصم بن أبي النجود : عاصم بن بهدلة وهو بن أبي النجود بنون وجيم الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقرىء صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون (تقريب التهذيب ص٢٨٥).

وثقه ابن سعد، وأحمد، وأبو زرعة، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، وقال بن معين: لا بأس به، ويقال: أن الأعمش قرأ عليه وهو حدث وكان يختلف عليه في زر بن حبيش وأبي وائل، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: صالح ، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في ثبت الحديث، وقال أيضا: عاصم صاحب قرآن، وحماد صاحب فقه، وعاصم أحب إلينا، فقال أبي: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث وليس محله أن يقال: هو ثقة، ولم يكن بالحافظ وقد تكلم فيه بن علية فقال كان كل من اسمه عاصم سيء الحفظ، وقال العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ، ،وقال النسائي: ليس به بأس، وقال بن خراش: في حديثه نكرة، وقال الدارقطني: في حفظه شيء.

(انظر:الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٢٠/٦ ، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٤٢٠/١ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٤٠/٦ ، الثقات لابن حبان ٢٥٦/٧ ، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ١٥٠/١ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٥/٥).

قال الباحث :هو صدوق له أوهام كما قال ابن حجر، وقد تابعه الأعمش في الرواية عن أبي وائل، في مسند البزار ١١٣/٥ ح١٦٩٤.

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٣٤٣/٦ ح١١١٧٤ ، أحمد في مسنده ٤٦٥/١ ح٤٤٣٧ بنحوه ،والدارمي في المقدمة باب كراهة أخذ الرأي ٧٨/١ ح٢٠٢ بنحوه، وابن حبان في صحيحه المقدمة باب الاعتصام بالسنة وما يتعلق بها نقلا وأمرا وزجرا ١٨٠/١ ح٦ بنحوه، والحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الأنعام

" هذا الدين القويم والصراط المستقيم، وهما الاعتقاد الحق والعمل الصالح، سبيل الله الذي هو عليه وأصحابه، مثل الخط في كونه على غاية الاستقامة، فلا يمكن اجتماع سبيل الحق مع السبل الباطلة، وفيه أن أصحاب سبيل الحق والصراط المستقيم هي الفرقة الناجية "(١).

فلا سبيل إلى وحدة الأمة إلا بالاعتصام بالحق والرجوع إلى النهج السوي، منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين – رضي الله عنهم – وما سنتهم ومنهجهم، إلا كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المطهرة، ففيهما النجاة والسعادة، وفيهما الحلول الصحيحة الحاسمة للخلافات الواقعة بين الفرق الإسلامية، وإنهائها على الوجه الذي يرضي الله ويجمع كلمة المسلمين على الحق، وكل الحلول التي تقدم على غير هذا الوجه فخاطئة وعاقبتها الفشل.

إنه من المؤسف حقاً أن ترى كثيراً من الأمة الإسلامية، لا تعتمد على القرآن ولا على السنة في عقائدها، وقد طغت البدع على السنن في عبادتها وتقاليدها، وصدق فيها قول الرسول صلى الله عليه وسلم : **" لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه "** (٢).

٣٤٨/٢ ح٣٢٤١ بنحوه وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، والطيالسي في مسنده ٣٣/١ ح٢٤٤ دار المعرفة– بيروت، بنحوه ، ستتهم من طريق عاصم .

وأخرجه البزار في مسنده ١١٣/٥ ح١٦٩٤ بنحوه من طريق الأعمش ،وأخرجه كذلك ٩٩/٥ ح١٦٧٧ من طريق منصور، وأخرجه كذلك ٢٥١/٥ ح١٨٦٥ من طريق الربيع بن خثيم .

ثلاثتهم (الأعمش، ومنصور، والربيع) يتابع عاصماً في الرواية عن أبي وائل به .

أخرجه ابن ماجه في سننه في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦/١ ح١١ بنحوه، وأحمد في مسنده ٣٩٧/٣ ح١٥٣١٢ بنحوه، وعبد بن حميد في مسنده، تحقيق : صبحي البدري السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة – القاهرة – ط١ ، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م،٣٤٥/١ ح١١٤١، بنحوه، ثلاثتهم عن جابر.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث اسناده حسن، لأن فيه عاصم صدوق له أوهام، وهذا الحديث ليس من أوهامه وبالمتابعة يرتقي إلى الصحيح لغيره، وللحديث شاهد من رواية جابر، وصححه الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجة .

(1) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند–ط٣ – ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م،٢٦٥/١ .

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب ماذكر عن بني إسرائيل ١٢٧٤/٣ ح٣٢٦٩ سيأتي تخريجه مفصلاً في مطلب التقليد الأعمى من الفصل الثالث ص٢٠٤.

وهذا مالك رحمه الله يقول: "سَنَّ رَسُوْلُ اللهِ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَوُلاَةُ الأَمْرِ بَعْدَهُ سُنَناً، الأَخْذُ بِهَا اتِّبَاعٌ لِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتِكمَالٌ بِطَاعَةِ اللهِ، وَقُوَّةٌ عَلَى دِيْنِ اللهِ، لَيْسَ لأَحَدٍ تَغيِيرُهَا وَلاَ تَبْدِيلُهَا، وَلاَ النَّظَرُ فِي شَيْءٍ خَالَفَهَا، مَنِ اهْتَدَى بِهَا، فَهُوَ مُهتَدٍ، وَمَنِ اسْتَنْصَرَ بِهَا، فَهُوَ مَنْصُوْرٌ، وَمَنْ تَرَكَهَا، اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيْلِ المُؤْمِنِيْنَ، وَوَلاَّهُ اللهُ مَا تَوَلَّى، وَأَصْلاَهُ جَهَنَّمَ، وَسَاءتْ مَصِيْراً" (١).

([1]) سير أعلام النبلاء ٩٨/٨ .

المبحث الثاني: التمسك بمكارم الأخلاق

وفيه ستة مطالب:-

المطلب الأول: حسن الظن.

المطلب الثاني:العفو والصفح.

المطلب الثالث: ترك الطعن والتجريح.

المطلب الرابع: ترك المراء والجدل.

المطلب الخامس: البعد عن الحقد والحسد.

المطلب السادس: الحوار الهادف البناء .

توطئة

بعد حديثنا عن الإيمان بالله تبارك وتعالى ودوره في قيام الوَحدَة، نأتي إلى الكلام عن التطبيق العملي للإيمان؛ عن مكارم الأخلاق ودورها في الوَحدَة .

ولقد رغب الإسلام في التمسك بمكارم الأخلاق، لما لها من تأثير في حياة الشعوب وعزتها، وخاصة أمتنا الإسلامية، وحينما حمل أجدادنا الأوائل رسالة الهدى وبشروا بها في أقطار الأرض وأرجاء المعمورة، كانت شمائلهم تفيض بمحاسن الأخلاق وطباع الفروسية وشيمها، ولذلك فقد اكتسبوا بقدوتهم الحسنة احترام الأمم الأخرى وتقديرها، التي رسخت في قلوبهم مبادئ الدين الجديد ومحبته عن قناعة وطواعية.

فمكارم الأخلاق من أعظم صفات النبي صلى الله عليه وسلم،قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[١]، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بمكارم الأخلاق.

٤٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما ،قَالَ: لمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الخَبَرُ مِنْ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ائْتِنِي، فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ:" **رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ...الحديث**"[٤] .

---

(1) سورة القلم آية ٤ .

(2) كتاب فضائل الصحابة، باب إسلام أبي ذر ١٤٠١/٣ ح٣٦٤٨ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي جَمْرَةَ.

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

عمرو بن عباس: هو عمرو بن العباس الباهلي، أبو عثمان البصري، أو الأهوازي، صدوق ربما وهم . (تقريب التهذيب ص٤٢٣) .

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما خالف، وقال أبو داود عن محمد بن عبد الملك: مات في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين ومائتين ،روى عنه البخاري أربعة عشر حديث، ووثقه الدارقطني، وقال الذهبي: هو حسن الحديث، وكان من أوعية العلم. (انظر: الثقات لابن حبان ٤٨٦/٨ ، سؤالات الحاكم للدارقطني ٢٥٠/١ ، تهذيب الكمال للمزي ٩٤/٢٢، سير أعلام النبلاء للذهبي٢٨٤/٧، تهذيب التهذيب ٥٣/٨) .

قال الباحث :وهو كما قال ابن حجر صدوق ربما وهم، وقد تابعه إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي، ومحمد بن حاتم في الرواية عن ابن مهدي . (انظر:صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أبي ذر رضي الله عنه ١٩٢٣/٤ ح٢٤٧٤) .

ثانياً: تخريج الحديث :

المطلب الأول: حسن الظن

يعتبر حسن الظن من أهم الضمانات للمجتمع المسلم في بناء علاقات اجتماعية سليمة وصحية، على مستوى الأفراد و الجماعات في داخل ذلك المجتمع. فقد جاءت الآيات والأحاديث آمرة به ومحذرة من سوء الظن، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ﴾[1]

وفي الآية: تأديب عظيم يبطل الظنون السيئة والتهم الباطلة، وأن الظنون السيئة تنشأ عنها الغيرة المفرطة، والمكائد والاغتيالات، والطعن في الأنساب والمبادأة بالقتال، حذرا من اعتداء مظنون ظنا باطلاً، وما نجمت العقائد الضالة والمذاهب الباطلة إلا من الظنون الكاذبة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾[2]، ولما جاء الأمر في هذه الآية باجتناب كثير من الظن، علمنا أن الظنون الآثمة غير قليلة، فوجب التمحيص والفحص، لتمييز الظن الباطل من الظن الصادق[3] .

فالمسلم يحسن الظن بالله تبارك وتعالى أولاً، ثم بالمسلمين

٤٥- أخرج الإمام مسلم في صحيحه [4] بسنده [5] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِه بِثَلَاثٍ يَقُولُ:" **لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ** " [6] .

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أبي ذر رضي الله عنه ١٩٢٣/٤ ح٢٤٧٤ بنحوه، من طريق إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي، ومحمد بن حاتم، كلاهما يتابع عمرو بن العباس في الرواية عن ابن مهدي به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان، وفيه عمرو بن عباس صدوق يهم، وقد توبع فيرتقي بالمتابعات من الحسن إلى الصحيح لغيره .

(1) سورة الحجرات آية ١٢ .

(2) سورة آل عمران آية ١٥٤ .

(3) انظر: التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ٢٥١/٢٦ ، مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي ١٠٢/٢٨ دار الكتب العلمية – بيروت– ط١، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م.

(4) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٢٢٠٥/٤ ح٢٨٧٧.

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ.

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

الأعمش :ثقة مدلس من الطبقة الثانية، سبقت ترجمته ص٢١ .

فعلى الأمة أن تحسن ظنها بخالقها، وتعلم أن سر وحدتها بالإيمان به والعمل بأحكامه، والسير على كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، فهذا حسن الظن به تعالى، فهو وحده يحفظهم ويؤيدهم بنصره ومدده، ومن ثم يحسن الإنسان الظن بإخوانه المسلمين، فهم أخوته في الإسلام.

إن قلب المسلم لن يستريح، ولن تسعد نفسه، إلا بحسن الظن، فبه يسلم من أذى الخواطر المقلقة التي تؤذي النفس، وتكدر البال، وتتعب الجسد، فحسن الظن يؤدي إلى سلامة الصدر وتدعيم روابط الألفة والمحبة بين أبناء المجتمع، فلا تحمل الصدور غلاً ولا حقداً، وإذا كان أبناء المجتمع بهذه الصورة المشرقة، فإن أعداءهم لا يطمعون فيهم أبدًا، ولن يستطيعوا أن يتبعوا معهم سياستهم المعروفة: فرِّق تَسُد؛ لأن القلوب متآلفة، والنفوس صافية.

لذا جاء التحذير من النبي صلى الله عليه وسلم من سوء الظن.

أبو سفيان :هو طلحة بن نافع الواسطي، أبو سفيان، نزل مكة، صدوق (تقريب التهذيب ص٢٨٣) .

قال أحمد: ليس به بأس، وقال أبو زرعة :روى عنه الناس ،وقال أبو حاتم :أبو الزبير أحب إلي منه، وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: لا شيء، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: لا بأس به، روى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة، وذكره بن حبان في الثقات، وروى له البخاري مقرونا بغيره ،وقال أبو بكر البزار هو في نفسه ثقة ،وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين (انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ٤٩١/٢، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٤٧٤/٢ ، ضعفاء العقيلي٢٢٤/٢، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٧٥/٤ ،الثقات لابن حبان ٣٩٣/٤ ،التعديل والتجريح للباجي ٦٠٢/٢ ،الكاشف للذهبي ٥١٤/١، طبقات المدلسين لابن حجر ٣٩/١).

قال الباحث: هو صدوق كما قال ابن حجر، وتابعه أبو الزبير في الرواية عن جابر، في صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٢٢٠٥/٤ ح٢٨٧٧.

أما عن تدليسه :فقد صرح بالسماع من جابر رضي الله عنه، عند الدارمي في سننه١٣٧/٢ ح٢٠٤٨، وعند ابن مندة في الإيمان، تحقيق : د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة –بيروت– ط٢، ١٤٠٦هـ، ٢١٨/١.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في الكتاب والباب نفسه ح٢٢٠٥، بتقديم وتأخيرفيه، من طريق أبي الزبير، يتابع أبا سفيان في الرواية عن جابر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه، وفيه أبا سفيان صدوق وقد توبع فيرتقي حديثه من الحسن إلى الصحيح لغيره .

٤٦ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحُدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تحَسَّسُوا**[٣] **وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا** " [٤].

فالإسلام يطهر الضمير من داخله، أن يتلوث بالظن السيِّئ، فيقع في الإثم، ويدعه نقياً بريئاً من الهواجس والشكوك، يكن لإخوانه المودة التي يخدشها ظن السوء، والبراءة التي لا تلوثها الريب والشكوك، والطمأنينة التي لا يعكرها القلق والتوقع، وما أروح الحياة في مجتمع بريء من الظنون!، ولكن الأمر لا يقف في الإسلام عند هذا الأفق الكريم الوضيء في تربية الضمائر والقلوب، بل إن هذا النص يقيم مبدأ في التعامل، وسياجاً حول حقوق الناس الذين يعيشون في مجتمعه النظيف.

ولابد للإنسان أن يبعد الظن عن نفسه، وأن يبتعد عن مواطنه، أسلم له ولنفسه، يتقي الشبهات حتى لايجلب لنفسه ظننا سيئا يعادي به إخوانه، ويتفرق عنهم.

---

(1) كتاب النكاح، باب لايخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع ١٩٧٦/٥ ح٤٨٤٩ .

(2) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ.

(3) التجسس: التَّفْتِيش عن بوَاطِنِ الأمور وأكْثَر ما يُقال في الشَّرِّ . والجَاسُوس : صاحب سِرّ الشر، وقيل التَّجَسَّس بالجيم أن يَطْلُبَه لغَيره وبالحاء(التحسس) أن يَطْلُبَه لنَفْسِه . وقيل بالجيم : الْبَحثُ عن العَوْرَات وبالحاء : الاسْتِمَاع وقيل مَعْنَاها واحدٌ في تَطَلُّب مَعرفة الأخبار(انظر:النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٧٥٢/١ ، غريب الحديث للخطابي ٨٤/١) .

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ياأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ٢٢٥٣/٥ ح٥٧١٩ بنحوه، ومسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها ١٩٨٥/٤ ح٢٥٦٣ بنحوه، كلاهما من طريق أبي الزناد، يتابع جعفر في الرواية عن الاعرج .

وأخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر ٢٢٥٣/٥ ح٥٧١٧ بنحوه، من طريق همام بن منبه، وفي كتاب الفرائض، باب تعليم الفرائض ٢٤٧٤/٦ ح٦٣٤٥ بنحوه، من طريق طاووس، كلاهما (همام بن منبه، وطاووس) يتابع الأعرج في الرواية عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

٤٧- أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن صفية بنت حيي رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ رَجُلَانِ مِنْ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا** فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنْ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا"** [٣] .

قال العلماء: " فيه من العلم استحباب أن يتحرز الإنسان من كل أمر من المكروه، مما تجري به الظنون ويخطر بالقلوب، وأن يطلب السلامة من الناس بإظهار البراءة من الريب"[٤].

فانظر كيف أشفق على دينهما فحرسهما، وكيف أشفق على أمته فعلمهم طريق التحرز من التهم، حتى لا يتساهل العالم الورع المعروف بالدين في أحواله، فيقول: مثلي لا يظن به، فيجب التحرز عن تهمة الأشرار [٥]

([1]) كتاب الاعتكاف،باب هل يخرج المعتكف إلى حوائجه إلى باب المسجد ٢/٧١٥ ح١٩٣٠ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنده ٣/١١٩٥ ح٣١٠٧ بنحوه، ، ومسلم في كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليا بامرأة وكانت زوجته أومحرما له، أن يقول: هذه فلانة ليدفع ظن السوء به٤/١٧١٢ ح٢١٧٤ بنحوه، كلاهما من طريق معمر ، وأخرجه البخاري أيضا في كتاب الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ٢/٧١٧ ح١٩٣٣ بنحوه، من طريق معمر وعبد الرحمن بن خالد، وفي الكتاب نفسه، باب هل يدرأالمعتكف عن نفسه ح١٩٣٤ بنحوه، من طريق محمد بن عتيق وسفيان، وفي كتاب بدء الخلق ،باب صفة إبليس وجنده ٣/١١٩٥ ح٣١٠٧ بنحوه، من طريق معمر ،أربعتهم

(معمر، وعبد الرحمن بن خالد، ومحمد بن عتيق، وسفيان) يتابع شعيباً في الرواية عن الزهري به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([4]) انظر: معالم السنن شرح سنن أبي داوود للخطابي، المطبعة العلمية – حلب – ط١، ١٣٥١ هـ– ١٩٣٢ م، ٤/١٣٣.

([5]) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي ٢/٣٥٨ .

المطلب الثاني:العفو والصفح

لقد بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم بهذا الدين القويم الذي أكمله، وهــذه الــشريعة السمحة التي أتمها ورضيها لعباده المؤمنين، وجعلهم أمة وسطاً، فكانت الوســطية لهــذه الأمــة خصيصة من بين سائر الأمم ميزها الله تعالى بها، فهي أمة العدل والاعتدال التي تشهد في الدنيا والآخرة، ولقد كان من مقتضيات هذه الوسطية التي رضيها الله تعالى لهذه الأمة اتــصافها بكــل صفات الخير والنبل والعطاء للإنسانية جمعاء، وكان من أبرز تلك الصفات: العفو والصفح.

جاء الإسلام بالحب والتسامح والصفح، وحسن التعايش مع كافة البــشر، ووطــد فــي نفوس أبنائه عدداً من المفاهيم والأسس من أجل ترسيخ هذا الخلق العظيم، ليكون معهــا وحــدة متينة من الأخلاق الراقية التي تسهم في وحدة الأمة، ورفعتها والعيش بأمن وسلام ومحبة وتآلف

حيث جاءت نصوص قرآنية وأحاديث نبوية لتأكيد هذه المفاهيم، وإقامة أركان المجتمــع على الفضل، وحسن الخلق، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾[1].

والمراد من الآية "خذ العفو من أخلاق النَّاسِ، واترك الغلظة عليهم" [2] من غير تَجَسُّسٍ، وذلك مثل: قبول الاعتذار، والعفو المتساهل، وترك البَحْثِ عن الأشياء، ونحو ذلك [3].

وفي هذه الآية يعلمنا الله تبارك وتعالى العفو والصفح عن أخطــاء النــاس، وذلــك لأن التعامل مع النفوس البشرية بغية هدايتها يقتضي سعة صدر وسماحة طبع ويسراً في المعاملــة، فيرد الإساءة بالإحسان.

٤٨- أخرج الإمام البخاري في صحيحه [4] بسنده [5] عن أنس رضي الله عنه قَالَ:" **كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ[6] غَلِيظُ الحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً، قَالَ أَنَسٌ: فَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا،**

---

(1) سورة الأعراف آية ١٩٩ .

(2) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري ٣٢٩/١٣ .

(3) اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، تحقيق : الشيخ عــادل أحمــد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت–ط١ ، ١٤١٩ هــ –١٩٩٨م،٤٣١/٩.

(4) كتاب الأدب، باب التبسم والضحك ٢٢٦٠/٥ ح٥٧٣٨ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ .

(6) رداء نسبة إلى نجران؛ بلد معروف بين الحجاز واليمن . (انظر: فتح البــاري ٥٠٦/١٠، محجــم البلــدان لياقوت الحموي٢٦٦/٥).

حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ" (١).

وفي الحديث: " بيان حلمه صلى الله عليه وسلم وصبره على الأذى في النفس والمال، والتجاوز على جفاء من يريد تألفه على الإسلام، وليتأسى به الولاة بعده في خُلقه الجميل، من الصفح والإغضاء والدفع بالتي هي أحسن" (٢).

و"فيه احتمال الجاهلين والإعراض عن مقابلتهم، ودفع السيئة بالحسنة، وإعطاء من يتألف قلبه، والعفو عن مرتكب كبيرة لا حد فيها بجهله" (٣).

٤٩- أخرج الإمام مسلم في صحيحه (٤) بسنده (٥) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي" نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ(٦) ضَرَبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ "(٧).

---

(1) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخمس، باب ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه٣/١١٤٨ ح٢٩٨٠ بلفظ جذبه من طريق يحيى بن بكير ،وفي كتاب اللباس باب البرود والحبرة والشملة ٥/٢١٨٨ ح٥٤٧٢ بلفظه من طريق إسماعيل بن عبد الله ،ومسلم في كتاب الزكاة، باب من يسأل بفحش وغلظة ٢/٣٧٠ ح١٠٥٧ بنحوه، من طريق عبد الله بن وهب، ثلاثتهم، (يحيى بن بكير، وإسماعيل بن عبد الله، وعبد الله بن وهب) يتابع عبد العزيز بن عبد الله الأويسي في الرواية عن مالك به .

وأخرجه مسلم في صحيحه، الزكاة باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة٢/٧٣٠ ح ١٠٥٧ من طريق الأوزاعي، وهمام، وعكرمة بن عمار، ثلاثتهم، يتابع مالكاً في الرواية عن إسحاق بن أبي طلحة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(2) فتح الباري ١٠/٥٠٦ .

(3) شرح النووي على صحيح مسلم ٧/١٤٧ .

(4) كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد ٣/١٤١٦ ح١٧٩٠ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ.

(6) قال ابن حجر: لم أقف على اسم هذا النبي صريحا ويحتمل أن يكون هو نوح عليه السلام . (انظر :فتح الباري ٦/٥٢١) .

(7) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

قال ابن حجر: فقد ذكرابن إسحاق أنه بلغه أن قوم نوح كانوا يبطشون بــه، فيخنقونـــه حتى يغشى عليه، فإذا أفاق قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون، قلت: وإن صح ذلك فكــأن ذلك كان في ابتداء الأمر ثم لما يئس منهم قال: رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا [١].

وأما النووي فقال: هذا النبي الذي جرى له ما حكاه النبي صلى الله عليــه وســلم مــن المتقدمين، وقد جرى لنبينا نحو ذلك يوم أحد لما شج وجهه وجرى الدم منه، وفيه ما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم، من الحلم والتصبر والعفو والشفقة على قومهم، ودعائهم لهم بالهداية والغفران وعذرهم في جنايتهم على أنفسهم بأنهم لا يعلمون[٢] .

ولقد بلغ عفو النبي صلى الله عليه وسلم وصفحه أعظم من ذلك، فهاهو يعفوعن يهودية تحاول قتله بالسم .

الأعمش: ثقة مدلس من الثانية، سبقت ترجمته ص٢١.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهــف والــرقيم ١٢٨٢/٢ ح ٣٢٩٠ بنحوه، وفي كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عرض الذمي بسب النبي صلى الله عليه وســلم ولم يصرح نحو قوله السام عليكم٢٥٣٩/٦ ح٦٥٣٠ بنحوه ،في كليهما من طريق حفص، ومسلم فــي كتــاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد ١٤١٦/٣ ح١٧٩٠ من طريق محمد بن بشر،كلاهما (حفص، ومحمد بن بــشر) يتابع وكيعاً في الرواية عن الأعمش به

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) انظر:فتح الباري ٥٢١/٦ .

(2) انظر:شرح صحيح مسلم ١٥٠/١٢ .

٥٠ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [(١)] بسنده [(٢)] عن أنس رضي الله عنه" **أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا فَقِيلَ: أَلَا نَقْتُلُهَا قَالَ: لَا[(٣)] فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ[(٤)] رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** " [(٥)].

فهذه الأحاديث تبين فضل العفو والصفح عن الناس، والصبر على الأذى ولاسيما إذا أوذي في الله، فإنه يصبر ويحتسب وينتظر الفرج.

ومن هذا الخلق سار صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقه، فهذا هو الصديق أبو بكر يعفو عمن اتهم ابنته عائشة رضي الله عنها في شرفها، نيلا لمغفرة الله تبارك وتعالى، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾[(٦)]

([1]) كتاب الهبة وفضلها، باب قبول الهدية من المشركين ٩٢٣/٢ ح٢٤٧٤ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ.

([3]) قال القاضي عياض: واختلفت الآثار والعلماء هل قتلها النبى صلى الله عليه وسلم أم لا ، فوقع فى صحيح مسلم أنهم قالوا: ألا نقتلها قال: لا، ومثله عن أبى هريرة وجابر، وعن جابر من رواية أبى سلمة أنه صلى الله عليه وسلم قتلها، وفى رواية ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم دفعها إلى أولياء بشر بن البراء بن معرور، وكان أكل منها فمات بها فقتلوها، وقال ابن سحنون: أجمع أهل الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلها، قال القاضي: وجه الجمع بين هذه الروايات والأقاويل أنه لم يقتلها أولا حين اطلع على سمها، وقيل له اقتلها فقال: لا فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لأوليائه فقتلوها قصاصا، فيصح قولهم لم يقتلها أى فى الحال ويصح قولهم قتلها أى بعد ذلك والله أعلم (انظر :شرح النووي على صحيح مسلم ١٧٩/١٤) .

([4]) جمع لَهَاة، وهي اللَّحَمَات في سَقْف أقْصَى الفَمِ (النهاية في غريب الأثر٥٨٣/٤) والمراد أي(كأنه بقي للسم علامة وأثر من سواد أو غيره، ومراد أنس أنه صلى الله عليه وسلم كان يعتريه المرض من تلك الأكلة أحيانا ويحتمل أنه كان يعرف ذلك في اللهوات بتغير لونها أو بنتو فيها أو تحفير قاله القسطلاني (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داوود، للعظيم أبادي ١٤٧/١٢).

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب السم ١٧٢١/٤ ح٢١٩٠ بزيادة(فسألها عن ذلك ؟ فقالت:أردت لأقتلك قال: ما كان الله ليسلطك على ذاك، قال: أو قال :علي) من طريق يحيى بن حبيب الحارثي، يتابع عبد الله ابن عبد الوهاب في الرواية عن خالد بن الحارث به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([6]) سورة النور آية ٢٢، هذه الآية نزلت في الصدِّيق، حين حلف ألا ينفع مِسْطَح بن أثاثة بنافعة، بعدما قال في عائشة ما قال، فلما أنزل الله براءةَ أم المؤمنين عائشة، وطابت النفوس المؤمنة واستقرت، وتاب الله على من

لقد جاء الإسلا ليكفكف نزوات الإيذاء والظلم والتسلط والإساءة إلى الغير، ويقيم أركـــان المجتمع على الفضل، وحُسن التخلق والصفات النبيلة التي منها: العفو والــصفح عــن الإســاءة والأذى .

ولقد كانت أمة الإسلام عدلا خيارا لا ينحرفون، يشتدون على أعداء الله ويلينون لأولياء الله، ويستعملون العفو والصفح فيما كان لنفوسهم، ويستعملون الانتصار والعقوبة فيما كان حقـا لله، وهذا كان خلق نبيهم صلى الله عليه وسلم [١].

٥١ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه[٢] بسنده[٣] عن عائشة رضي الله عنهما أَنَهَا قَالَتْ: **"مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا"**[٤]

كان تكلم من المؤمنين في ذلك، وأقيم الحد على مَن أقيم عليه . وكان الــصديق، رضـــي الله عنـــه، معروفًـــا بالمعروف، له الفضل والأيادي على الأقارب والأجانب. فلما نزلت هذه الآية إلى قوله:" أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ". فعند ذلك قال الصديق: بلى، والله إنا نحب –يا ربنا –أن تغفر لنا. ثم رَجَع إلى مسطح ما كان يصله مـــن النفقة، وقال: والله لا أنزعها منه أبدًا (انظر: تفسير ابن كثير ٣١/٦)

[1] الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية، تحقيق : د.علي حسن ناصـــر،د.عبـــد العزيـــز إبـــراهيم العسكر، د. حمدان محمد، دار العاصمة – الرياض– ط١ ، ١٤١٤هـ،٥/٨٣ .

[2] كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم ١٣٠٦/٣ ح٣٣٦٧ .

[3] **سند الحديث** : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.

[4] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال الحديث :

رجال الحديث كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لدين الله ٢٤٩١/٦ ح٦٤٠٤ بنحوه من طريق عقيل، وفي كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب كم التعزير والأدب ٢٥١٣/٦ ح٦٤٦١ دون لفظ ماخير رسول الله من طريق يونس ،وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، **باب مباعدته صلى الله عليـــه** وسلم للآثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرماته ١٨١٣/٤ ح٢٣٢٧ بلفظه من طريق يحيى بن يحيى ، ثلاثتهم (عقيل، ويونس، ويحيى بن يحيى) يتابع مالكاً في روايته عن الزهري به.

وأخرجه مسلم كذلك ١٨١٤/٤ ح٢٣٢٨ بلفظ "ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط بيده ... "مـــن طريق هشام بن عروة، يتابع ابن شهاب في الرواية عن عروة به.

ثالثاً:الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

والإنسان منا في حياته يلاقي كثيراً مما يؤلمه ويسمع كثيراً مما يؤذيه، ولو تــرك كــل واحد نفسه وشأنها لترد الإساءة بمثلها، لعشنا في صراع دائم مع النــاس، ومــا اســتقام نظــام المجتمع، وما صلحت العلاقات الاجتماعية التي تربط بين المسلمين، فالإنسان فــي بيتــه ومــع أسرته قد يرى ما يغضبه، ومطلوب منه شرعا أن يكون واسع الصدر يسارع إلى الحلم قبــل أن يسارع إلى الانتقام، وبذلك تظل أسرته متحابة متماسكة، ومَنْ أخطأ اليوم فقد يصلح خطــأه فــي الغد ويندم على ما قدم من إساءة، والإنسان في عمله في الموقع الذي هيئ له، سواء أكان موظفا في وظيفته أم صانعا في مصنعه أم تاجرا في متجره، يخالط غيره من الناس ويتعامل مع كثيــر من أبناء المجتمع، وقد يُستغضب ويرى ما يسوؤه، فعليه أن يضع بدل الإساءة إحــساناً ومكــان الغضب عفواً وصفحاً، وأن يتذكر قوله تعــالى﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [1].

هذا هو المجتمع الفاضل الذي ينشده الإسلام، مجتمع ود ومروءة وخير وفضل وإحسان، مجتمع متماسك البنيان متوحد الصفوف والأهداف، فقلة الحلم وكثرة الغضب آفتــان اثنتــان، إذا استشرتا في مجتمع ما قوضتا بنيانه، وهدمتا أركانه، وقادتا المجتمع إلى هوة ســاحقة، وقطعــت أواصر المحبة والألفة التي بين أفراده، وفي هذا دليل على أثر العفو والصفح عن الإساءة علــى المسلم والمجتمع، وحمايته من كل مكروه.

([1]) سورة فصلت آية ٣٤ .

المطلب الثالث: ترك الطعن والتجريح

إن مما ابتُليت به الأمة الإسلامية عامــة؛ ظــاهرة الطعــن والتجــريح بــين الأفــراد والجماعات، ومما يؤسف له أن يتعلق الطعن والتجريح بالجماعات العاملة في ســاحات الجهــاد والمقاومة، التي شاهدنا أعمالها لنصرة دين الله –عز وجل–، والذود عن حياض المــسلمين، إلا أننا نجد أن ثم تقصير قد وقع، وخللا في الصف قد انصدع، حيث أصبح يخرج من بين صفوفنا من يتعصب لحزبه وجماعته وشيخه وطريقته، فيرى أنه الحق المحض، والحــق فيمــا يقولــه شيخه، فيرمي غيره ممن يعمل للإسلام بالجهل والضلالة والتعصب، فحصل التنــازع والتنــافر بين أبناء الإسلام الواحد والوطن الواحد، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [1] !.

يقول تعالى ذِكره للمؤمنين: "أيحب أحدكم أيها القوم أن يأكل لحم أخيه بعد مماته ميتــا، فإن لم تحبوا ذلك وكرهتموه لأن الله حرم ذلك عليكم، فكذلك لا تحبوا أن تغتــابوه فــي حياتــه، فاكرهوا غيبته حيا كما كرهتم لحمه ميتا، فإن الله حرم غيبته حيا كما حرم أكل لحمه ميتا"[2] .

فإذا كان الإسلام قد حرم الغيبة، وهي ذكر عيب الرجل في غيبته، وشــبهها بالوصــف الذي ذُكر، فكيف بطعن المسلم وقذفه بما هو منه براء .

٥٢ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [3] بسنده [4]عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ، قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ** " [5].

---

(1) سورة الحجرات آية ١٢ .

(2) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري ٣٠٨/٢٢ .

(3) كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة ٢٠٠١/٤ ح٢٥٨٩ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

العلاء : هوالعلاء بن عبد الــرحمن بــن يعقــوب الحُرقــي، أبــو شــبل المــدني، صــدوق ربمــا وهــم . (تقريب التهذيب ص٤٣٥)

وثقه أحمد، وابن سعد، وابن حبان، والترمذي، والعجلي، وقال الدوري عن ابن معين: ليس حديثه بحجة، وقال عثمان الدارمي: سألت ابن معين عن العلاء وابنه كيف حديثهما، قال: ليس به بأس، وقال ابن أبي خيثمة

فالإسلام حرص على أمة متماسكة الأفراد، يحب بعضهم بعضا ويعين بعضهم بعضا، تجمعهم سماحة الإسلام وطيبة نفوس، قد أُدبت على موائد القرآن وفي بستان سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، وان اختلفوا خلافهم لايفسد للود قضية.

٥٣ – أخرج الإمام أحمد في مسنده(١)بسنده (٢)عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " **إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللَّعَّانِ وَلَا الطَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ**" (٣).

عن ابن معين: ليس بذاك لم يزل الناس يتوقون حديثه، وقال أبو زرعة: ليس هو بالقوي ما يكون، وقال أبو حاتم: صالح روى عنه الثقات ولكنه أنكر من حديثه أشياء، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: وللعلاء نسخ يرويها عنه الثقات، وقد أخرج له مسلم من حديث المشاهير دون الشواذ(انظر:الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٠٩/٥ ، تاريخ ابن معين، رواية الدارمي ١٧٣/١ ، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث – دمشق ، ١٤٠٠هـ، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٢٩/٢، معرفة الثقات للعجلي ١٤٩/٢،الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٥٧/٦، الثقات لابن حبان ٢٤٧/٥، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٢١٧/٥، تهذيب التهذيب لابن حجر ١٦٦/٨).

قال الباحث: هوصدوق احتج به مسلم، وأخرج له من حديث المشاهير دون الشواذ.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

([1]) ٤١٦/١ ح٣٩٤٨ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَسْوَدُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ.

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند:

أبو بكر : هو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي، المقرىء الحناط مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وقيل اسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب عشرة أقوال، ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح . (تقريب التهذيب ص٦٢٤).

قال صاحب الكواكب النيرات(ذكره صاحب الاغتباط وقال الكلام فيه معروف، وذكره الذهبي في الميزان، وذكر كلام الناس فيه وقد ذكر الإمام جمال الدين الزيلعي في تخريج أحاديث الهداية عنه، وذكر عن البيهقي أنه أسند عن البخاري أنه قال: أبو بكر بن عياش اختلط بأخرة، روى له البخاري في صحيحه ومسلم في مقدمة كتابه، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة، وتوفي سنة اثنتين وتسعين ومائة وقيل سنة ثلاث وقيل سنة أربع) وقد أثنى على أبي بكر ابن عدي وقال لم أجد له حديثا منكرا من رواية ثقة عنه، لكن يبدو أنه لم يفحش في اختلاطه (انظر:ميزان الاعتدال للذهبي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار

فالإسلام حرم الوقوع في أعراض الناس بنحو ذم أو غيبة، قال في الأساس: من المجاز طعن فيه وعليه، وهو طعان في أعراض الناس، قال ابن العربي[١]: وإنما سماه طعنا لأن سهام الكلام كسهام النصال حسا، وجرح اللسان كجرح اليد " ولا اللعان " أي الذي يكثر لعن الناس بما يبعدهم من رحمة ربهم، إما صريحا كأن يقول لعنة الله على فلان، أو كناية كغضبه عليه أو أدخله النار" ولا الفاحش" أي ذي الفحش في كلامه وفعاله، والفحش الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين " ولا البذي " أي الفاحش في منطقه وإن كان الكلام صدقا [٢] .

الكتب العلمية– بيروت ، ١٩٩٥م، ٣٤٠/٧، الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط، لإبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي(سبط ابن العجمي)، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الوكالة العربية– الزرقاء،٧٠/١، الكواكب النيرات لابن الكيال ٨٧/١).

قال الباحث:هو ثقة، لم يوجد له حديث منكر من رواية ثقة عنه، و يبدو أنه لم يفحش في اختلاطه وقد روى عنه الشيخان من رواية الثقات عنه.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في الأدب المفرد، كتاب حسن الخلق، باب ليس المؤمن بالطعان ١١٦/١ ح٣١٢ ، والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ٥٧/١ ح٣٠ ، والطبراني في الكبير ٢٠٧/١ ح١٠٤٨٣ ثلاثتهم بنحوه، من طريق أحمد بن يونس .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الإيمان، باب فرض الإيمان ٤٢١/١ح١٩٢ ،وأبو يعلى في مسنده ٢٠/٩ ح٥٠٨٨ كلاهما بنحوه، من طريق أبو هشام الرفاعي ،كلاهما (أحمد بن يونس، وأبو هشام الرفاعي) يتابع أسوداً في الرواية عن أبي بكر بن عياش به .

أخرجه الترمذي في سننه،كتاب البر والصلة، باب اللعنة ٣٥٠/٤ ح١٩٧٧ بنحوه،وأحمد في مسنده ٤٠٤/١ ح٣٨٣٩ بنحوه،والبخاري في الأدب المفرد/كتاب حسن الخلق، باب العياب ١٢٢/١ ح٣٣١ بنحوه، والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ٥٧/١ ح٢٩ بنحوه، أربعتهم من طريق علقمة يتابع عبد الرحمن بن يزيد في الرواية عن ابن مسعود به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح .

[1]هو: محمد بن عبد الله، ابن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب التصانيف، وكان أبوه أبو محمد من كبار أصحاب أبي محمد بن حزم الظاهري، تفقه بالامام أبي حامد الغزالي، والفقيه أبي بكر الشاشي، والعلامة الاديب أبي زكريا التبريزي، وجماعة، صنف كتاب عارضة الأحوذي في شرح جامع أبي عيسى الترمذي وغيرها، توفي بفاس ٥٤٣هـ (انظر: الأعلام للزركلي ١٩٧/٢٠ وما بعدها، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٩٦/٤) .

[2] انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣٦٠/٥.

٥٤ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ[٣] قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ [٤] وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا[٥] فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ [٦] جَعَلَهُمْ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ"**[٧].

فانظر رعاك الله، كيف وصف النبي صلى الله عليه وسلم فعل أبي ذر رضي الله عنه وتعييره لأخيه بأمه؟ وصفه بأنه فعل من أفعال الجاهلية، ليبين للمسلمين خطورة السب والشتم، فكيف بالطعن بشتى الألفاظ وأغلظها؟ وكيف إذا وصل الأمر بالطعن والتجريح إلى حد التكفير والإخراج من الملة؟ دون دليل شرعي ولاهدي نبوي.

---

(1) كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك١/٢٠ ح٣٠ .

(2) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ.

(3) هو: المعرور بن سويد الأسدي، أبو أمية الكوفي، ثقة عاش مائة وعشرين سنة، روى عن عمر وأبي ذر وابن مسعود وخريم بن فاتك وأم سلمة وعنه واصل الأحدب،وغيرهم (انظر: تقريب التهذيب ص٥٤٠، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٠٧/١٠).

(4) الربَذة: موضع قريب من المدينة، منزل من منازل خارج العراق، بينها وبين المدينة ثلاث مراحل، قريب من ذات عرق، وبهذا الموضع قبر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، واسمه جندب بن جنادة، وكان قد خرج إليها مغاضبا لعثمان بن عفان رضي الله عنه، فأقام بها إلى أن مات في سنة ٢٣هـ.(انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٣٢٦/١، معجم البلدان لياقوت الحموي ٢٤/٣) .

(5) قيل: أن الرجل المذكور هو بلال المؤذن مولى أبي بكر رضي الله عنهما.(انظر: فتح الباري ٨٦/١) واعتذر له أبو ذر على شتمه .

(6) **الخَوَلُ:** حَشَمُ الرجُل وأتباعُه، وأحدُهم خائِل، وقد يكون واحد ويقَعُ على العَبدِ والأمَة، وهو مأخوذ من التَّخْويل، التَّمليك، وقيل من الرِّعاية .(انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١٨١/٢) .

(7) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب اطعام المملوك مماياكل والباسه مما يلبس ولايكلفه مايغلبه ١٢٨٢/٣ ح١٦٦١ بنحوه، من طريق محمد بن جعفر، يتابع سليمان بن حرب في الرواية عن شعبة به .

وأخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب ماينهى عن السباب واللعن ٢٢٤٨/٥ ح٥٧٠٣ بنحوه ،ومسلم في الكتاب والباب نفسه ح١٦٦١ بنحوه، كلاهما من طريق الأعمش، يتابع واصلاً الأحدب في الرواية عن المعرور به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

٥٥ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [١] بسنده [٢]عن عبد الله بن عمر رضـــي الله عنهمـــا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " **إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**" [٣]

والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر، أهل السنة والجماعة "النهي عن أن يكفــر المــسلم أخاه المسلم بذنب أو بتأويل لا يخرجه من الإسلام عند الجميع" [٤] .

وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب، فكفروا المــذنبين واحتجوا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا [٥] .

قال النووي" فى تأويل الحديث أوجه: أحدها: أنه محمول على المستحل لذلك، وهذا يكفر فعلى هذا معنى باء بها أى بكلمة الكفر، والوجه الثانى: معناه رجعــت عليــه نقيــصته لأخيــه ومعصية تكفيره، والثالث معناه: أن ذلك يؤول به إلى الكفر، وذلك أن المعاصي كما قالوا بريــد الكفر، ويخاف على المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر" [٦] .

([1]) كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ٧٩/١ ح٦٠ .

([2]) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْــنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ.

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب من كفر أخاه من غير تأويل فهو كما قــال ٢٢٦٤/٥ ح٥٧٥٣ ، ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ٧٩/١ ح٦٠ كلاهما بلفظ "أيما رجل ، امرئ ، قال لأخيه يا كافر"، من طريق عبد الله بن دينار يتابع نافعاً في الرواية عن ابن عمر به .

وأخرجه البخاري في الكتاب والباب نفسه٢٢٦٣/٥ ح٥٧٥٢ بلفظ "إذا قال الرجل لأخيه"، عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([4]) التمهيد لابن عبد البر ١٣/١٧ .

([5]) ينظر للفائدة في الموضوع: التمهيد لابن عبد البر ١٦/١٧ .

([6]) شرح النووي على صحيح مسلم ٤٩/٢ .

٥٦ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه[1] بسنده [٢] عن جُندب رضي الله عنه [٣] أَنَّ رَسُولَ اللَّـــهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ:" **أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ، أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**" [٤] .

([1]) كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى٤/٢٠٢٣ ح٢٦٢١ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ .

([3]) جُنْدَب: هو ابن عبد الله بن سفيان البجلي، ثم العَلَقي أبو عبد الله، وقد ينسب إلى جده فيقـــال: جنـــدب بـــن سفيان، سكن الكوفة ثم البصرة، قدمها مع مصعب بن الزبير، وروى عنه أهل المصرين(البصرة، والكوفة) قلت وقد روى عنه من أهل الشام وغيرهم، وعنه قال: كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما جزورا. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٥٠٩/١) .

([4]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

سويد بن سعيد: هوابن سهل الهروي الأصل، ثم الحَدَثاني، ويقال له: الأنباري ،أبو محمد صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول(تقريب التهذيب ص٢٦٠) .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه:صالح أو قال: ثقة، وقال الميموني عن أحمد: ما علمت إلا خيرا، وقال أبو داود عن أحمد: أرجو أن يكون صدوقا لا بأس به، وقال أبو حاتم :كان صدوقا وكان يدلس ويكثر، وقال البخاري: كان قد عمي فيلقن ما ليس من حديثه، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق مضطرب الحفظ، ولا سيما بعدما عمي، وقال صالح بن محمد: صدوق إلا أنه كان عمي، فكان يلقن أحاديث ليس من حديثه، وقال أبو زرعة :أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله فاكتب منها، فأما إذا حدث من حفظه فلا، أبا زرعة يقول قلنا لابن معين: إن سويداً يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من قال في ديننا برأيه فاقتلوه فقال يحيى: ينبغي أن يبدأ بسويد فيقتل، وقال الحاكم أبو أحمد: عمي في آخر عمره فربما لقن ما ليس من حديثه، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن، وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، وقال محمد بن يحيى الحراز: سألت بن معين عنه فقال: ما حدثك فاكتب عنه وما حدث به تلقينا فلا، وقال عبد الله بن علي بن المديني، سئل أبي عنه فحرك رأسه وقال: ليس بشيء، وقال سلمة في تاريخه: سويد ثقة ثقة روى عنه أبو داود وقال إبراهيم بن أبي طالب قيل لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح فقال: ومن أين كنت آتى بنسخة حفص بن ميسرة وقال العجلي:ثقة،وقال الذهبي: الحافظ المعمر، وقال:كان يحفظ ثم تغير.(انظر: معرفة الثقات للعجلي ٤٤٢/١، الضعفاء والمتروكين للنسائي ٥٠/١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم٢٤٠/٤، المجروحين لابن حبان ٣٥٢/١،الكامل في الضعفاء لابن عدي ٤٢٨/٣، سؤالات حمزة للدارقطني، تحقيق : موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف – الرياض– ط١، ١٤٠٤ هـــ– ١٩٨٤م، ١/ ٢١٦، الكاشف للذهبي ٤٧٢/١، تذكرة الحفاظ للذهبي ٤٥٤/٢، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٣٩/٤).

قال ابن حجر: سويد بن سعيد، موصوف بالتدليس وصفه به الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما، وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته، وهو في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين.(طبقات المدلسين ٥٠/١).

والملاحظ أن سويد فيه علتان

فليس من حق إنسان أن يصدر الأحكام جزافا على العباد، هذا صالح وهذا طالح، هذا غُفر له وهذا لن يغفرله، ويعتقد بأنه يمثل الحقّ المطلق دون غيره وبأنه صاحب الاستحكامات الجهادية والسياسية، إنّ هذه الآفة هي مصدر الغرور والاستكبار والاستبداد وتحقير الآخرين. والتجربة التاريخية والمعاصرة أثبتت عكس ذلك، فمسيرة الأمة تتكامل وترتفع إلى مستوى مسؤولياتها عبر التآلف والوحدة والتلاحم والانسجام، وتوظيف التجارب المختلفة من العمل، لذا من باب أولى ترك الطعن والتجريح.

هب أن رجلا كبير القلب حي الضمير ألم بخطيئة ما، فإنك تزلزل قدمه في طريق الخير حين تندد به، فلا بد أن تعطيه فرصة لتجديد حياته؛ إن الفضيلة الجريحة في نفس مؤمن أزله الشيطان، تجد في الستر دواء تحيا عليه وتنمو، أما إذا اطلع سوأتها رجل سليط أو خصم حسود، فهو يحب أن ينكأ الجراح ولو اندملت حتى يوردها القبور.

وأدب الإسلام – في هذه الحالات – أن ليس كل حق يقال، فلا تذكر أخاك بخطيئة اقترفها، لا لأن الإسلام يريد بقاء الخطايا في المجتمع، فهذا مستحيل أن يريده دين، بل لأن هذا الأسلوب ناجح في محاربة الإثم، وتخليص النفوس من أوضاره، فكم من ستر أعان على متاب ومكن من عصمة، والناس ليسوا سواء في الإفادة من هذا العلاج، فإن المدح قد يشجع رجلا على الكمال والإجادة، وقد يقصم آخر بالغرور و التراجع[١].

الأولى :وهي الاختلاط، وسماع مسلم منه قبل اختلاطه كما أشار ابن حجر.

الثانية :التدليس، وقد صرح بالسماع من معتمر بن سليمان في صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب المصة والمصتين٢/١٠٧٣ ح١٤٥٠ .

قال الباحث :هو ثقة في روايته عند مسلم.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً:الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه.

([1]) انظر: من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث، للشيخ محمد الغزالي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – ط٤ ،٢٠٠٥ م، ص١٢٩.

المطلب الرابع: ترك المراء والجدل

المراء والجدل آفتان ابتلي بهما أفراد المجتمع المسلم، فترى الجدال على أشده من أجل باعث حقير لايساوي شيئا، لذا لابد أن نُعرّف بهما قبل شروعنا في الكلام حولهما.

المِراءَ: ممّا يتمارَى فيه الرّجُلانِ، كلامٌ فيه بعضُ الشدّة [١] والمُماراة: المجادلة على مذهب الشك والرِّيبة، ويقال للمناظرة مُماراة، لأَن كل واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه ويَمْتَريه به، كما يَمْتري الحالبُ اللبنَ من الضَّرْع[٢]، والمقصود به: استخراج غضب المجادل، من قولهم: مريت الشاة، إذا استخرجت لبنها.

وحقيقة المراء المنهي عنه: طعن الإنسان في كلام غيره؛ لإظهار خلله واضطرابه، لغير غرض سوى تحقير قائله وإظهار مزيته عليه، وإن كان المماري على حق، فإنه لا يجوز له أن يسلك هذا السبيل؛ لأنه لا يقصد من ورائه إلا تحقير غيره والانتصار عليه .

والجدل: الجيم والدال واللام أصلٌ واحدٌ، وهو من باب استحكام الشيء في استرسالٍ يكون فيه، وامتدادِ الخصومة ومراجعةِ الكلام [٣] الجدال: اللدد في الخصومة والقدرة عليها[٤] .

ومن هنا أقول أنه كثر الكلام في المراء والجدل، وخلاصته **ما قاله النووي رحمه الله:** **اعلم أن الجدال قد يكون بحق وقد يكون بباطل،** قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾[٥]،وقَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾[٦] فإن كان الجدال للوقوف على الحق و تقريره كان محموداً وإن كان في مدافعة الحق أو كان جدالا بغير علم كان مذموماً، وعلى هذا التفصيل تنزل النصوص الواردة في إباحته وذمه، والمجادلة والجدال بمعنى واحد، قال بعضهم : ما رأيت شيئا أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أشغل للقلب من الخصومة[٧] .

---

(1) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣١٤/٥ .

(2) انظر: لسان العرب لابن منظور ٢٧٥/١٥ .

(3) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤٣٣/١ .

(4) انظر: لسان العرب لابن منظور ١٠٣/١١ .

(5) سورة العنكبوت آية ٤٦ .

(6) سورة النحل آية ١٢٥ .

(7) انظر: كتاب الأذكار للنووي ٣٧١/١، الكبائر للذهبي، دار الندوة الجديدة – بيروت، ص٢٢١، والفتاوى الحديثية، لأحمد شهاب الدين ابن حجر الهيثمي المكي، دار الفكر، ص١٠٤.

"وأما الجدال لاستيضاح الحق ورفع اللبس والبحث عن الراجح والمرجوح، وعن المحكم والمتشابه ودفع ما يتعلق به المبطلون من متشابهات القرآن وردهم بالجدال إلى المحكم فهو من أعظم ما يتقرب المتقربون" (١) .

وحين تدفع الإنسان أهواؤه وشهواته إلى تجاوز الحق والفضيلة، ويظل مع ذلك حريصا على أن يظهر أمام الناس بمظهر الكمال، تتولد عنده الرغبة الشديدة بأن يثبت سلامة تصرفه، وصحة منهجه في الحياة، فيلجأ إلى التزيين والتبرير بالباطل، فإذا وجد مخالفة أو معارضة لجأ إلى الجدل العقيم، فيصنع ما يصنع المقاتل راغبا بالانتصار على خصمه، لا حريصا على الوصول إلى الحق بالتي هي أحسن (٢) وهذا هو المراء والجدال الذي يفسد المجتمع وينشر الحقد والبغض بين أفراده، فيؤول بهم إلى الهاوية التي تطالهم جميعا .

٥٧- أخرج الإمام الترمذي في صحيحه (٣) بسنده(٤)عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه (٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتُوا الجَدَلَ"**، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ﴿ **مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ** (٦) ﴾(٧).

---

(1) فتح القدير للشوكاني ٦٨٥/٤ ،وانظر: إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الغزالي، أبو حامد، دار االمعرفة – بيروت،٩٦/١.

(2) انظر :الأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حبنكة الميداني ٣٦١/١ .

(3) كتاب تفسير القرآن، سورة الزخرف ٣٧٨/٥ ح٣٢٥٣ وقال: هذا حديث حسنٌ صحيح إنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار، وحجاجٌ ثقة مقارب الحديث، وأبو غالب اسمه حزور .

(4) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ.

(5) هو: صُدى بالتصغير بن عجلان بن الحارث، ويقال:ا بن وهب، ويقال: ابن عمرو بن وهب بن عريب بن وهب بن رياح بن الحارث بن معن بن مالك بن أعصر الباهلي، أبو أمامة مشهور بكنيته، وقال بن حبان: كان مع علي بصفين، مات أبو أمامة الباهلي سنة ست وثمانين. (انظر:طبقات ابن سعد ٤١١/٧، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤٢٠/٣) .

(6) سورة الزخرف آية ٥٨ .

(7) **دراسة الحديث** :

أولاً: دراسة رجال السند:

حجاج بن دينار: الواسطي، لا بأس به، وله ذكر في مقدمة مسلم (تقريب التهذيب ص١٥٢) .

وثقه ابن المبارك، وابن المديني، وابن معين في رواية الدورري عنه، والعجلي، وأبو داود، والترمذي وقال: ثقة مقارب الحديث، وابن عمار، وابن المديني، وابن حبان، وعبدة بن سليمان، وزهير بن حرب، ويعقوب بن شيبة، وقال أحمد: ليس به بأس، وقال بن أبي خيثمة، عن ابن معين: صدوق ليس به بأس، وقال أبو زرعة: صالح

صدوق مستقيم الحديث لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وذكره مسلم في مقدمة كتابه، قال ابن حجر: ذكره أبو القاسم اللالكائي في رجال مسلم، وقال ابن خزيمة: في القلب منه، وقال الدارقطني: ليس بالقوي .

(انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ٣٧٩/٤ ، ورواية الدارمي ٨٨/١ ، العلل ومعرفة الرجال للامام أحمد ٥٥٣/١، معرفة الثقات للعجلي ٢٨٥/١، ضعفاء العقيلي٢٨٦/١، الجرح والتعديل ١٥٩/٣ ، الثقات لابن حبان ٢٠٥/٦، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ٦٧،٦٩/١، تاريخ بغداد ٣٦٤/١، الكاشف للذهبي ٣١٢/١، تهذيب التهذيب لابن حجر ١٧٦/٢) .

قال الباحث :هو لا بأس به .

أبو غالب: أبو غالب صاحب أبي أمامة بصري نزل أصبهان قيل: اسمه حزور، وقيل: سعيد بن الحزور وقيل: نافع، صدوق يخطىء (تقريب التهذيب ص٦٦٤) .

قال إسحاق بن منصور عن بن معين: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: ثقة، ووثقه موسى بن هارون، وقال بن عدي: قد روى عن أبي غالب، ولم أر في أحاديثه حديثا منكرا وأرجو أنه لا بأس به، وحسن الترمذي بعض أحاديثه، وصحح بعضها، وقال بن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات، وقال بن سعد: كان ضعيفا،وقال الذهبي: صالح الحديث .

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣١٥/٣، الكامل في الضعفاء لابن عدي ٤٥٥/٢، المجروحين لابن حبان ٢٦٧/١، سؤالات البرقاني للدارقطني ٢٦/١، تاريخ دمشق ٣٧٠/١٢ ،الكاشف للذهبي ٤٤٩/٢، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢١٥/١٢) .

قال الباحث :وهو صدوق يخطئ، وقد تابعه جعفر بن القاسم في الرواية عن أبي أمامة، كما في التخريج .

ثانياً: تخريج الحديث :

اخرجه ابن ماجه في سننه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اجتناب البدع والجدل ١٩/١ ح٤٨ بلفظه، من طريق محمد بن فضيل ومحمد بن بشر، وأحمد في مسنده ٢٥٢/٥ح٢٢٢١٨ بلفظه، من طريق شهاب بن خراش، ٢٥٦/٥ ح٢٢٢٥٨ بلفظه، من طريق ابن نمير، والحاكم في المستدرك كتاب التفسير، تفسير سورة الزخرف ٤٨٦/٢ ح٣٦٧٤ بلفظه ، وقال:"حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، والبيهقي في شعب الإيمان ٣١٤/٦ ح٨٤٣٨ بلفظه، كلاهما من طريق جعفر بن عون ،والطبراني في الكبير ٢٧٧/٨ح٨٠٦٧ بنحوه،من طريق ابن نمير، ويعلى بن عبيد، وأبو خالد الأحمر، وعيسى بن يونس ،كلهم من طريق حجاج بن دينار به وروى الطبري في تفسيره (٢٢٩/٢١) وابن بطة في الابانة عن شريعة الفرقة الناجيةومجانبة الفرق المذمومة، تحقيق ودراسة: رضا بن نعسان معطي، دار الراية للنشر والتوزيع- ط٢، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م كتاب الإيمان، باب ذم المراء والخصومات في الدين والتحذير من أهل الجدل والكلام، ٤٨٦/٢ ح٥٢٧،٥٢٨، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (خرج على الناس وهم يتنازعون في القرآن، فغضب غضباً شديداً حتى كأنما صب على وجهه الخل، ثم قال صلى الله عليه وسلم " :لا تضربوا كتاب الله بعضه ببعض فإنه ما ضل قومٌ قط إلا أوتوا الجدل"، ثم تلا: ما ضربوه لك إلا جدلاً)، والهروي في ذم الكلام وأهله ٥٠/١ بنحوه، ثلاثتهم من طريق جعفر بن القاسم،يتابع أبا غالب في الرواية عن أبي أمامة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

أي ما ضل قوم مهتدون كائنين على حال من الأحوال، إلا أوتوا الجدل، يعني من تــرك سبيل الهدى وركب سنن الضلالة، و لم يمش حاله إلا بالجدل، أي الخصومة بالباطل، والمــراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقائد الزائفة، لا المناظرة لإظهار الحق واستكشاف الحــال واستعلام ما ليس معلوما عنده أو تعليم غيره ما عنده، لأنه فرض كفاية خارج عمــا نطــق بــه الحديث[١] .

وأما الخلافات التي أحدثت في هذه الأعصار وأبدع فيها من التحريــرات والتــصنيفات والمجادلات، فإياك أن تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل والداء العضال [٢].

٥٨- أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن عائشة رضي الله عنها عَنْ النَّبِــيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ، الْأَلَدُّ الْخَصِمُ"** [٥] .

الحديث إسناده حسن، ويرتقي بالمتابعة إلى الصحيح لغيره، وقد صححه الترمذي والحاكم، والذهبي فــي تعليقــه على التلخيص، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف – الرياض، ط١،٥/٣٣، وفــي شرح العقيدة الطحاوية، المكتب الإسلامي – بيروت– ط٢، ١٤١٤هــ،١/٢٢١.

(1) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي ٥/٤٥٣ .

(2) انظر: إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي ١/٤١، وانظر: تحفــة الأحــوذي بــشرح جــامع الترمــذي للمباركفوري ٩/٩٣ .

(3) كتاب المظالم والغضب، باب قوله تعالى وهو ألد الخصام ٢/٨٦٧ ح٢٣٢٥ .

(4) **سند الحديث** : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

(5) **دراسة الحديث** :

أولاً: دراسة رجال السند :

ابن جريج: هوعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل (تقريب التهذيب ص٣٦٣) .

ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وقال:وصفه النسائي وغيره بالتدليس قال الدارقطني: شر التدليس تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح (طبقات المدلسين ص٤١) .

قال الباحث: هو ثقة، وقد صرح بالسماع من ابن أبي مليكة عند البخاري في الصحيح، كتاب الأحكام، باب الألد الخصم، وهو الدائم في الخصومة ٦/٢٦٨٢ ح٦٧٦٥، والحديث ليس مرسلاً(انظر: جامع التحصيل فــي أحكــام المراسيل للعلائي ١/٢٢٩) .

ثانيًا: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة البقرة ٤/١٦٤٤ ح٤٢٥١ بلفظه، من طريق سفيان، كتــاب الأحكام، باب الألد الخصم وهو الدائم في الخصومة ٦/٢٦٨٢ ح٦٧٦٥ بلفظه، من طريق يحيــى بــن ســعيد، وأخرجه مسلم في كتاب العلم، باب في الألد الخصم ٤/٢٠٥٤ ح٢٦٦٨ بلفظه، من طريق وكيع ثلاثتهم (سفيان، ويحيى بن سعيد، ووكيع) يتابع أبا عاصم في الرواية عن ابن جريج به .

ثالثاً: الحكم على الحديث:

والمراد: الشديد الخصومة، وهي الجدل بالباطل، وسبب البغض أن كثرة المخاصمة تفضي غالبا إلى ما يذم صاحبه، أو يخص في حق المسلمين بمن خاصم في باطل [١] .

وقد رغب الإسلام في ترك المراء، وان كان صاحبه محقاً، حتى لايقع التنازع والخلاف، ورتب على ذلك الثواب العظيم .

٥٩ – أخرج الإمام أبو داود في سننه [٢] بسنده [٣]عن أبي أمامة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ،[٤] لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ"** [٥] .

رواه الشيخان.

([1]) انظر: فتح الباري ١٨٠/١٣ .

([2]) كتاب الأدب، باب في حسن الخلق ٦٦٨/٢ ح٤٨٠٠ .

([3]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ أَبُو الْجَمَاهِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو كَعْبٍ أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّعْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ الْمُحَارِبِيّ.

([4]) المراد: ما حَوْلها خارجا عنها تَشْبيها بالأبْنِيَة التي تكون حول المُدُن وتحت القِلاَع . (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤٦٠/٢)

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

أبو كعب: أيوب بن موسى، ويقال: ابن محمد، أبو كعب السعدي البلقاوي، صدوق (تقريب التهذيب ص١١٩) روى عن سليمان بن حبيب المحاربي وعن الدراوردي وهو من أقرانه وعنه أبو الجماهر وحده قال وكان ثقة وروى له أبو داود حديثا واحدا في ترك المراء، ووقع في روايته أيوب بن محمد، ورواه أبو زرعة الدمشقي ويزيد بن محمد بن عبد الصمد وهارون بن أبي حميل وأبو حاتم وغيرهم عن أبي الجماهر فقالوا أيوب بن موسى قال ابن عساكر وهو الصواب . (انظر: تهذيب الكمال للمزي ٤٩٤/٣، تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٦١/١).

قال الباحث: وهو صدوق كما قال ابن حجر .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٩/١٠ ح٢٠٩٦٥، وفي شعب الإيمان ٢٤٢/٦ ح٨٠١٧ بلفظه، من طريق أبي داود .

والطبراني في مسنده الكبير ٩٨/٨ ح٧٤٤٨ ، وفي الأوسط ٦٨/٥ ح٤٦٩٣ ، في كلاهما بلفظه، من طريق أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، يتابع أبو داود في الرواية عن أبي الجماهر به .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٨٦/٨ح٧٧٧٠ ،وفي مسند الشاميين ٢٢٤/٢ ح١٢٣٠ بتقديم وتأخير فيه، من طريق القاسم يتابع سليمان المحاربي في الرواية عن أبي أمامة .

فقد ذم الإسلام الجدل والمراء بالباطل وأمر بتركهما، "ولهذا قال داود لابنه : يـا بنـي إياك والمراء، فإن نفعه قليل وهو يهيج العداوة بين الإخوان، قال بعضهم: ما رأيت شيئا أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أضيع للذة ولا اشغل للقلب من المخاصمة" [١] .

وكثير من الناس يجادلون بالباطل وهم يعلمون أنهم مبطلون، ويرون الجدل باباً ينفذ منه إلى تغطية باطلهم، وإلباسه ثوب الحق، وهؤلاء يلجؤن في جدالهم إلى الحيلة والمكر، وإخفاء ما يكشف باطلهم، فيحشدون كل طاقاتهم في الجدال المشحون بالحيل المختلفة الفكرية والقولية، لإقناع الآخرين بأنهم أصحاب حق، حتى يفعلوا ما يشتهون من ظلم وعدوان، وهم يستررون أنفسهم بأثواب الاستقامة المزورة [٢]، من أجل ذلك ومن باب النصيحة، يُترك المجادل الذي لايعرف لسانه إلا الباطل والفحش، فهذا من أشر الناس.

٦٠ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤]عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: **"ائْذَنُوا لَهُ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، أَوْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ،**[٥]

وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب البر والصلة، باب المراء ٣٥٨/٤ ح١٩٩٣ ، وابن ماجه في سننه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اجتناب البدع والجدل ١٩/١ ح٥١ كلاهما بلفظ "من ترك المراء وهو محق بني له في وسطها" عن أنس بن مالك بسند ضعفه الألباني .

وأخرجه الطبراني في مسنده الكبير ١١٠/٢ ح١٢٧ ،وفي الأوسط ٢٨٤/٥ ح٥٣٢٨، وفي الصغير، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمرير، لمكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان، ط١، ١٤٠٥ هـ– ١٩٨٥م، ٧٤/٢ ح٨٠٥، بنحوه، عن معاذ بن جبل، بسند فيه ضعف .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده حسن، لأن فيه (أبا كعب) أيوب بن موسى السعدي وهو صدوق، وللحديث شاهد في اسناده ضعف، وحسنه الألباني انظر: صحيح الترغيب والترهيب ٣٢/١، السلسلة الصحيحة ٥٥٢/١ ح٣٧٣ .

(1) فيض القديرشرح الجامع الصغير، للمناوي ٥/٥ .

(2) انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حبنكة الميداني ٣٦٢/١ .

(3) كتاب الأدب، باب مايجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ٢٢٥٠/٥ ح٥٧٠٧ .

(4) **سند الحديث :** حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ.

(5) قيل: إنه عيينة بن بدر الفزاري والله أعلم (انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٦١/٢٤) قال القاضي: هذا الرجل هو عيينة بن حصن، ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الاسلام، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حال،ه قال: وكان منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده مادل على ضعف ايمانه، وارتد مع المرتدين وجئ به أسيرا إلي أبي بكر رضي الله عنه، ووصف النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه بئس أخو العشيرة، من أعلام النبوة لانه ظهر كما وصف(انظر: شرح النووي على مسلم ١٤٤/١٦) .

فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلَامَ، قَالَ: **أَيْ عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ** " [١].

قال النووي في هذا الحديث: مداراة من يتقي فحشه، وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه، ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه، ولم يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذُكر أنه أثنى عليه في وجهه ولا في قفاه، إنما تألفه بشئ من الدنيا مع لين الكلام [٢].

وقال المناوي[٣]: "وهذا أصل في ندب المداراة، إذا ترتب عليها دفع ضر أو جلب نفع، بخلاف المداهنة فحرام مطلقا، إذ هي بذل الدين لصلاح الدنيا، والمداراة بذل الدنيا لصلاح دين أو دنيا، بنحو رفق بجاهل في تعليم، وبفاسق في نهي عن منكر وتركه إغلاظ وتألف ونحوها، مطلوبة محبوبة إن ترتب عليها نفع، فإن لم يترتب عليها نفع بأن لم يتق شره بها كما هو معروف في بعض الأنام، فلا تشرع فما كل حال يعذر ولا كل ذنب يغفر" [٤] .

([1]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

ابن عيينة : ثقة مدلس من الطبقة الثانية وقد صرح بالسماع من ابن المنكدر .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس ٢٢٧١/٥ ح٥٧٨٠ بنحوه، من طريق قتيبة بن سعيد، ومسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب مداراة من يتقلى فحشه ٢٠٠٢/٤ ح٢٥٩١ بنحوه ، من طريق قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن شيبة ،وعمر الناقد، وزهير بن حرب ،وابن نمير ،خمستهم (قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن شيبة، وعمر الناقد، وزهير بن حرب، وابن نمير) يتابع صدقة بن الفضل في الرواية عن ابن عيينة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([2]) انظر: شرح صحيح مسلم ١٤٤/١٦ .

([3])هو: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون، انزوى للبحث والتصنيف، له نحو ثمانين مصنفا، منها الكبير والصغير والتام والناقص.عاش في القاهرة، وتوفي بها. سنة ١٠٣١هـ، (انظر: الأعلام للزركلي ٢٠٤/٦، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة، دار إحياء التراث – بيروت، ١٦٦/١٠) .

([4]) فيض القدير شرح الجامع الصغير٤٥٤/٢ .

المطلب الخامس: البعد عن الحقد والحسد

الحقد والحسد داء البشرية المستحكم، وهو لا يصيب إلا الجهلاء و ضعاف النفوس ضائعى الأخلاق، وهو مرض من أمراض النفوس وهو مرض غالبٌ فلا يخلص منه إلا القليل من الناس، وإذا نظرنا إلى الحقد وجدناه يتألف من: بُغض شديد، ورغبة في الانتقام مضمرة في نفس الحاقد حتى يحين وقت النَّيْل ممن حقد عليه، فالحقد إذاً هو إضمار العداوة في القلب والتربص لفرصة الانتقام ممن حقدعليه.

ولقد امتدح الله المؤمنين الذين صفت نفوسهم وطهرت قلوبهم، فلم تحمل حقدًا على أحد من المؤمنين قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴾(١).

أمرهم الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار، أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الإطلاق (٢) فأحبوا لإخوانهم ما أحبوه لأنفسهم، سمت أخلاقهم وسعدوا في دنياهم فعاشوا أخوة يتمنى الواحد لأخيه مايتمنى لنفسه .

* – أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن أنس رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"** (٣)

فلم يعرف الحقد والحسد لقلوبهم سبيلا، هذا الحسد الذي كان سببا في أول ذنب عُصي الله به، لأن إبليس لم يحمله على ترك السجود إلا الحسد، وبه كان أول قتل على ظهر الأرض، حيث قتل قابيل أخاه هابيل عليهما السلام، تسلل داء الحسد إلى قلبه فقتله، لقبول قربان الله له دونه، لذا جاء التحذير النبوي من الحسد الذي يسبب حقداً .

٦١ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٤) بسنده (٥) عن أنس رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ"** (٦) .

---

(1) سورة الحشر آية ١٠ .

(2) انظر: فتح القدير للشوكاني ٥/٢٨٤ .

(3) سبق تخريجه ص٧١ .

(4) كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر٥/٢٢٥٣ ح٥٧١٨ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ.

(6) **دراسة الحديث :**

في الحديث نهي عن المعاداة، وقيل: المقاطعة، لأن كل واحد يولي صاحبه دبره، والحسد تمني زوال النعمة وهو حرام، و كونوا عباد الله اخوانا؛ تعاملوا وتعاشروا معاملة الأخوة، في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك، مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال، قال بعض العلماء: وفي النهي عن التباغض إشارة إلى النهي عن الأهواء المضلة الموجبة للتباغض(١)، ولا تختلفوا في الأهواء والمذاهب والنحل المخالفة لما عليه السواد الأعظم، لأن البدعة في الدين والضلال عن الصراط المستبين، يوجب التباغض بين المؤمنين(٢).

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن ترك الحقد والغل والحسد، باب من أبواب الجنة.

٦٢ – أخرج الإمام أحمد في مسنده (٣) بسنده (٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه **قَالَ:** كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "**يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ**، فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ تَنْطِفُ لِحْيَتُهُ مِنْ وُضُوئِهِ، قَدْ تَعَلَّقَ نَعْلَيْهِ فِي يَدِهِ الشِّمَالِ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ: فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضًا: فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ الْأُولَى، فَلَمَّا قَامَ

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الهجرة ٢٢٥٦/٥ ح٥٧٢٦ ، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب لايحل التحاسد والتباغض والتدابر ١٩٨٢/٤ ح٢٥٥٨ كلاهما بلفظه، من طريق مالك يتابع شعيباً في الرواية عن الزهري به .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب ح٢٥٥٩ وزاد" تقاطعوا" بدل لاتدابروا ، من طريق قتادة يتابع الزهري في الرواية عن أنس به .

وأخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر ٢٢٥٣/٥ ح ٥٧١٧، ٥٧١٩ بلفظ "إياكم والظن" وذكره، ومسلم كذلك ح٢٥٦٣ كلاهما عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) انظر:شرح النووي على مسلم ١١٥/١٦ .

(2) انظر: فيض القدير للمناوي ٣٨٦/٦ .

(3) ١٦٦/٣ ح١٢٧٢٠ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم، تَبِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: إِنِّي لَاحَيْتُ [١] أَبِي فَأَقْسَمْتُ أَنْ لَا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُؤْوِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّى تَمْضِيَ فَعَلْتَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثَ، فَلَمْ يَرَهُ يَقُومُ مِنْ اللَّيْلِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَّ وَتَقَلَّبَ عَلَى فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَبَّرَ حَتَّى يَقُومَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا مَضَتْ الثَّلَاثُ لَيَالٍ وَكِدْتُ أَنْ أَحْتَقِرَ عَمَلَهُ قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٌ وَلَا هَجْرٌ ثَمَّ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَكَ ثَلَاثَ مِرَارٍ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعْتَ أَنْتَ الثَّلَاثَ مِرَارٍ فَأَرَدْتُ أَنْ آوِيَ إِلَيْكَ لِأَنْظُرَ مَا عَمَلُكَ فَأَقْتَدِيَ بِهِ، فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَثِيرَ عَمَلٍ، فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ قَالَ: فَلَمَّا وَلَّيْتُ دَعَانِي فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ، **غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي لِأَحَدٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ غِشًّا وَلَا أَحْسُدُ أَحَدًا عَلَى خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ**، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغَتْ بِكَ، وَهِيَ الَّتِي لَا نُطِيقُ" [٢].

([1]) المراد: مخاصمة ومنازعة (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤/٤٦١) .

([2]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

عبد الرزاق: سبق ذكره أنه ثقة مختلط، ص٢٥، والإمام أحمد ممن روى عنه قبل الاختلاط، ورميه بالتشيع، فالحديث ليس فيه دعوة إلى التشيع. (انظر: الكواكب النيرات لابن الكيال ١/٥١).

معمر: هو ابن راشد، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة. (تقريب التهذيب ص٥٤١) .

قال الباحث: فهو ثقة وروايته هنا عن غير من ذكر.

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢٨٧ ح٢٠٥٥٩ بنحوه، وعبد بن حميد في مسنده ١/٣٥٠ ح١١٥٩ بنحوه، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، في الحث على ترك الغل والحسد ٥/٢٦٤ ح٦٦٠٥ بنحوه، ثلاثتهم من طريق عبد الرزاق.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى،كتاب عمل اليوم والليلة، مايقول إذا انتبه من منامه ٦/٢١٥ ح١٠٦٩٩، وفي عمل اليوم والليلة، تحقيق : د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة – بيروت–ط٢ ، ١٤٠٦هـ،١/٤٩٣ ح٨٦٣ ، وابن المبارك في مسنده ١/٣ وفي كتاب الزهد، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية – بيروت،١/٢٤١، بنحوه، من طريق عبد الله بن المبارك يتابع عبد الرزاق في الرواية عن معمر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

فلننظر: كيف رفعه عمله هذا إلى أن بلغ المنازل؟ حتى تبعه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ليصنع مثله، طلبا أن ينال ما نال هذا الرجل؛ هذا الرجل لايجد في نفسه على المسلمين غشاً ولا حقداً ولاحسداً، ينام قرير العين شغله الشاغل إرضاء ربه تبارك وتعالى، فهذه التي بلغت به، وهي التي لانطيق كما عبر عبد الله رضي الله عنه.

قال صاحب فيض القدير: فالحسد المذموم وهو تمني زوال نعمة الغير يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل، وقيل:الحسد هو المفسد للطاعات، الباعث على الخطيئات، وهو الداء العضال الذي ابتُلي به كثير من العلماء فضلا عن العامة حتى أهلكهم وأوردهم النار، وحسبك أن الله أمر بالاستعاذة من شر الحاسد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾[1] كما أمر بالاستعاذة من شر الشيطان، فانظر كم له من شر وفتنة، حتى أنزله منزلة الشيطان [2].

ولا حيلة في دفعه إلا ببذل الجهد في استجلاب دواعي التآلف، فليس من شيم المسلمين الحقد والحسد؛ ولكن من صفاتهم أنهم يتنافسون في الخيرات، وهي أن يحب أن يكون له مثل أخيه من الخير، فهو محمود بخلاف الحسد المذموم.

٦٣ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"** [٥] .

الحديث إسناده صحيح .

([1]) سورة الفلق آية ٥ .

([2]) انظر: فيض القدير ٤١٣/٣.

([3]) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما أنزل الله تعالى٢٦٦٨/٦ ح٦٨٨٦ .

([4]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ.

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب أجر من قضى بالحكمة ٢٦١٢/٦ ح٦٧٢٢ بلفظه، من طريق إبراهيم بن حميد، وفي كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة ٣٩/١ ح٧٣ بنحوه من طريق سفيان، وفي كتاب الزكاة، باب انفاق المال في حقه ٥١٠/٢ح ١٣٤٣ بنحوه، من طريق يحيى ، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالعلم٥٥٨/١ ح ٨١٦ ،بنحوه من طريق وكيع ، ثلاثتهم (سفيان، ويحيى، ووكيع) يتابع إبراهيم بن حميد في الرواية عن قيس به .

وأخرجه البخاري أيضا، في كتاب فضائل القرآن، باب اغتباط صاحب القرآن ١٩١٩/٤ح ٤٧٣٧ ، ،وفي كتاب التوحيد، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به ٢٧٣٧/٩ ح٧٠٩١ ، ومسلم

قال العلماء: الحسد قسمان: حقيقي ومجازي، فالحقيقي تمنى زوال النعمة عن صـــاحبها، وهذا حرام بإجماع الأمة كما بينا، وأما المجازي فهو الغبطة، وهو أن يتمنى مثل النعمـــة التـــي على غيره من غير زوالها عن صاحبها، فإن كانت من أمور الدنيا كانـــت مباحـــة، وان كانـــت طاعة فهي مستحبة، والمراد بالحديث، لا غبطة محبوبة؛ إلا في هـــاتين الخـــصلتين ومـــا فـــي معناهما [١] .

ومن هذا يتضح لنا ما الواجب فعله على المسلمين، من تمني الخير لإخوانهم بـــدلا مـــن التنازع على متاع حقير لايساوي جناح بعوضة، فالمسلمون إخوة متماسكون تماسك البنيان، وإن اختلفوا في أمر لا يدفعهم هذا الاختلاف إلى الحقد والحـــسد وتمنـــي زوال النعمـــه، فـــالخلاف لايدعو صاحبه إلى الغل والحقد وتربص الدوائر بصاحبه، بل يلاطفه ويأخذ بيده إلى الخير الذي يعمهم جميعا، وهذا ما سنبين بإذن الله في المطلب الآتي ألا وهو الحوار الهادف البناء.

كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالعلم١/٨٥٥ ح٨١٥ كلاهما، بلفظ رجل آتاه الله القـــرآن فهو يقوم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه به .

وأخرجه البخاري أيضا، في كتاب فضائل القرآن، باب اغتباط صاحب القرآن ٤/١٩١٩ح ٤٧٣٨ بنحـــوه، عـــن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

[1] شرح النووي على مسلم ٦/٩٧ .

المطلب السادس: الحوار الهادف البناء

لا يختلف اثنان على أن من أخطر الآفات التي يعانى منها الوسط الإسلامي ــ في وقتنا الراهن ــ غياب حوار داخلي هادف وبناء، تلك الآفة التي تسببت في غياب التواصل والتعاون والتناغم بين فصائل الحركات الإسلامية وأقطابها، وجعلت كل فصيل أشبه ما يكون بجزيرة منعزلة عن الآخر، فتضاءلت فرصة تكوين قوة إسلامية دينية لا يُستهان بها، إذا ما حدث التآزر و التعاضد الناشئ عن التفاهم والتواصل والحوار .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [١].

وقد طبق النبي صلى الله عليه وسلم الحوار الهادف البناء، الذي يؤلف القلوب ويجمع الشمل، بحجة وإقناع بُغية الوصول إلى الحق، فهاهو يحاور الأنصار بلطف، عندما وجدوا في أنفسهم شيئا من تقسيم النبي صلى الله عليه وسلم للغنائم في غزوة حنين .

٦٤ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣] عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه [٤] قَالَ: لمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلمَ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لمَ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ:" **يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلمَ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمْ اللهُ بِي، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللهُ بِي، كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تجِيبُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ جِئْتَنَا كَذَا وَكَذَا، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ**

---

(1) سورة النحل آية ١٢٥ .

(2) كتاب المغازي، باب غزوة الطائف ١٥٧٤/٤ ح٤٠٧٥ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ.

(4) هو: عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب، الأنصاري المازني أبو محمد، اختلف في شهوده بدرا، وبه جزم أبو أحمد الحاكم وابن منده وأخرجه الحاكم في المستدرك، وقال ابن عبد البر: شهد أحدا وغيرها ولم يشهد بدر، يقال قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٩٨/٤) .

امْرَأً مِنْ الْأَنْصَار، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَار،[1] إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ "[2]

فلننظر كيف تألف رسول الله صلى الله عليه وسلم قلوبهم، فما خرجوا إلا ونفوسهم راضية بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

يقول الإمام ابن حجر: في الحديث، حسن أدب الأنصار في تركهم المماراة والمبالغة في الحياء، وفيه ثناء الرسول صلى الله عيه وسلم البالغ عليهم، وأن الكبير ينبه الصغير على ما يغفل عنه، ويوضح له وجه الشبهة ليرجع إلى الحق، وفيه المعاتبة واستعطاف المعاتب وإعتابه بإقامة حجة من عتب عليه، والاعتذار والاعتراف، وفيه إقامة الحجة على الخصم وإفحامه بالحق عند الحاجة إليه[3].

إن من المؤسف اليوم، أن أغلب حواراتنا الداخلية قد استولت عليها لغة الحدة والشدة، وسيطرت على أركانها روح الضيق بالرأي الآخر، بل والمسارعة إلى اتهامه في نيته وضميره وإساءة الظن به، وبذلك يخرج الحوار عن كونه هدفاً لإثراء الآراء وتلقيح العقول، إلى معول هدم يقضي على أية بادرة للالتقاء أو التعاون بين المتحاورين.
ولو راجعنا تاريخ أمتنا الزاخر، فسنجد أن سلفنا الصالح وعلماءنا قد أرسوا لنا قواعد

---

(1) هو الثَّوبُ الذي يكون فوقَ الشِّعارِ(وهو مايلى الجسم مباشرة) يعني أنتم الخاصَّةُ والناسُ العامَّةُ (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢/٢١٤، ١١٦٩) .

(2) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاه، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه ٢/٧٣٨ ح١٠٦١ بنحوه من طريق إسماعيل بن جعفر يتابع وهيب في الرواية عن عمرو بن يحيى .

وأخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف ٤/١٥٧٥ ح٤٠٨٢،٤٠٧٨ بنحوه، ومسلم في الكتاب والباب بنحوه، كلاهما عن أنس به .

وأخرجه البخاري، في كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار ٣/١٣٧٧ح ٣٥٦٨ مختصرا، عن أبي هريرة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(3) انظر: فتح الباري ٨/٥٠ .

حوار منهجي هادف، وخلفوا لنا تراثًا هائلاً من أدب الحوار والخلاف والمناظرة ليس له مثيل .. فالاختلاف في الرأي بين سلفنا الصالح من لدن صحابة رسول الله ــ صلى الله عليــه وســلم ــ وحتى وقت قريب لم يكن أمرًا شاذًا ولا مستنكرًا، بل كان معهودًا ومتكررًا، ولكنه كان اختلافًــا راقيًا مهذبًا لا يفسد للود قضية، ولا ينتهك لأحد الطرفين حرمة، ولا ينتقص من حقوق الأخــوة الإيمانية ومعانيها ذرة واحدة، ذلك لأنهم أتقنوا فن الحوار ومارسوه فكان ثراء العقول والأفكــار، ووحدة القلوب والأرواح.

وهذا هو عبد الله بن عباس رضي الله عنه، يحاور الخوارج ويقيم عليهم الحجة، بعــدما كفّروا المسلمين واستحلوا دمائهم، حتى رجع إلى الحق كثير منهم(١).

ولكي يكون الحوار مفيدا وإيجابيا ووحدوياً ناجحاً، فلابد من الاحتكام بــآداب وأخــلاق تضمن سيره لتحقيق أهدافه، وإلا انقلب إلى جدلٍ عقيم، ومن هذه الأخلاقيات والآداب :

١- إخلاص النية والقصد في الوصول إلى الحق، وعدم الانتصار للنفس والرأي .
٢- احترام شخصية الطرف الآخر ورأيه وحسن الظن به، وعدم اتهامه في نيته ومقصده.
٣- التواضع مع الطرف الآخر، وعدم التهكم والسخرية، أو كيل التهم لهــم، والحــط مــن مكانتهم وقدرهم .
٤- الابتعاد عن الأنانية، والالتزام بالتسامح وحسن الكلام (٢) .

ولكي يدخل المحاور إلى قلوب الآخرين، وإلى عقولهم لابد أن يكــون قلبــه مفتوحــا، مملوءاً بالحب، والرحمة واللين والشفافية، وأما القلوب المغلقة المعقدة، المملوءة بالكراهية والحقد والقسوة فإنها لا تملك القدرة على أن تفتح قلوب الآخرين وأن تفتح عقولهم .

فالنبي صلى الله عليه وسلم أجاد هذا الفن فدخل القلوب والعقول، بلــين الكــلام وحجــة الإقناع، فكان خير إنسان بلغ من صحابته مابلغ، وهاهو يضرب لنا مثالاً رائعاً في لينه وحــسن معاملته وإقناعه، فيغير المنكر، ويحمل صاحبه إلى الرجوع عنه بلطف ولين .

---

(1) ينظر الأثر كاملا في السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب لايبدأ الخوارج بالقتال ١٧٩/٨ ح١٦٥١٧، والحاكم في المستدرك ١٦٤/٢، و عبد الرزاق في مصنفه ١٧٩/٨ ح١٨٦٧٨ ، والطبراني في الكبير ٢٥٧/١٠ ح١٠٥٩٨.

(2) انظر: الموسوعة الجامعة في الأخلاق والآداب، إعداد: سعود بن عبد الله الحزيمــي، دار الفجــر للنــشر والتوزيع، ٢٠٠٥م، ٦٢٩/٢.

٦٥ - أخرج الإمام أحمد في مسنده [١] بسنده [٢] عن أبي أمامة رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ قَالُوا مَهْ مَهْ فَقَالَ: **ادْنُهْ** فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا، قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: **أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ** قَالَ: لَا وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ قَالَ: **وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ** قَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ **قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ** قَالَ: لَا وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ قَالَ: **وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ** قَالَ: لَا وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ **قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ** قَالَ: لَا وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ قَالَ: **وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ**، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ**، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ"[٣].

إن احترام الأطراف الأخرى في الحوار، وإنزالها منازلها، ومنحها حقها من التوقير والتقدير هو خلق إسلامي رفيع يتميز به الحوار الإسلامي الأصيل، وهذا التعامل الراقي يضفي على المحاور صفة الذوق والأدب، ما يجعله أقدر علي التسلل إلى قلوب مخالفيه، والوصول إليهم دون كلفة أو مشقة .

---

[1] ٢٥٦/٥ ح٢٢٢٦٥ .

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا حَرِيزٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ.

[3] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

حَرِيز: هو ابن عثمان الرحبي الحمصي، ثقة ثبت رمي بالنصب(تقريب التهذيب ص١٥٦).

قال الباحث: والحديث ليس فيه دعوة للنصب .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث .

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، في تحريم الفروج، ٣٦٢/٤ ح٥٤١٥ بنحوه، من طريق يزيد بن هارون . والطبراني في الكبير ١٦٢/٨ح ٧٦٧٩ بنحوه، من طريق الحكم بن نافع، وأبو المغيرة، وأخرجه الطبراني كذلك في مسند الشاميين ١٣٩/٢ ح١٠٦٦ بنحوه، من طريق أبو المغيرة، كلاهما الحكم بن نافع وأبو المغيرة يتابع يزيد بن هارون في الرواية عن حريز به .

وأخرجه الطبراني أيضا، في المعجم الكبير ١٨٣/٨ ح٧٧٥٩ ،وفي مسند الشاميين ٣٧٣/٢ ح١٥٢٣ بنحوه، من طريق القاسم، يتابع سليم بن عامر في الرواية عن أبي أمامة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح.

إننا ــ اليوم ــ أحوج ما نكون إلى حوار إسلامي راقٍ، نحل به مشاكلنا ونضيّق هــوة خلافاتنا الداخلية، ونحسم به كثيرًا من القضايا المعاصرة التي أثارت الجدل فيما بيننا، ومــا لــم نتعلم فن الحوار الهادف فلسوف نبقى هكذا ممزقين مشتتين، لا قوة لنا ولا طاقــة نواجــه بهــا أعداءنا الذين ما أكثرهم الآن في زمن قصعتنا فيه مستباحة .

المبحث الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وفيه مطلبان: -

المطلب الأول: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع

المطلب الثاني: عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الأول: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع

لقد فضل الله أمة الإسلام على كل الأمم، وجعلها خير أمة أخرجت للناس، وعلق خيريتها على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾[١]

هذه الآية: " مدح لهذه الأمة، ما أقاموا ذلك واتصفوا به، فإذا تركوا التغيير وتواطئوا على المنكر، زال عنهم اسم المدح، ولحقهم اسم الذم، وكان ذلك سببا لهلاكهم" [٢] .

فهذه الأمة أصحاب هذا الوصف، قد أُمروا بأن يكون من مجموعهم الأمة الموصوفة، بأنهم يدعون إلى الخير، والمقصود تكوين هذا الوصف؛ لأن الواجب عليهم هو التخلق بهذا الخلق، فإذا تخلقوا به تكونت الأمة المطلوبة[٣].

وليست الخيرية لقباً أطلق على هذه الأمة من غير مضمون، ولكنه عنوان لحقيقة تجسدت في الأمة، فقد سما هذا الدين بهذه الأمة في عقيدتها وتفكيرها وتوجهات قلوبها، وأقوالها وأعمالها ونظمها، حتى مثلت الأنموذج الفاضل الذي يريده الله –عز وجل– للبشرية، هذه الأفضلية التي تتلخص في أخذها بهذا الدين في نفسها، ودعوة الناس إلى الحق الذي قرره هذا الدين، ونهيهم عن الباطل الذي نهاهم عنه [٤].

ولقد بين النبي صلى الله عليه وسلم، أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع، فهو القطب الأعظم في الدين، والمهم الذي ابتعث الله له الأنبياء والمرسلين، فلو طوى بساطه، وأهمل علمه وعمله لفشت الضلالة وشاعت الجهالة، وخربت البلاد، وهلك العباد.

---

(1) سورة آل عمران آية ١١٠ .

(2) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٧٣/٤ .

(3) انظر: التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور ٧٩٩/١ .

(4) تثبيت أفئدة المؤمنين بذكر مبشرات النصر والتمكين، د. سيد بن حسين العفاني، مكتبة معاذ بن جبل– القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م، ص٣٤٩ .

٦٦ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [١] بسنده[٢]عن طارق بن شهاب رضي الله عنه [٣] قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، مَرْوَانُ[٤] فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:"مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" [٥] .

([1]) كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص ٦٩/١ ح٤٩ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ.

([3]) هو: طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال بن عوف، البجلي الأحمسي، أبو عبد الله، رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رجل، ويقال: إنه لم يسمع منه شيئا، قال البغوي: ونزل الكوفة، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: ليست له صحبة، والحديث الذي رواه مرسل، قال ابن حجر: قد أدخلته في الوحدان، قال: لقوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، قلت: إذا ثبت أنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه، فروايته عنه مرسل صحابي، وهو مقبول على الراجح، قال أبو داود رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٥١٠/٢، تقريب التهذيب ص٢٨١) .

([4]) هو: مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي المدني، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس في رمضان وله ثلاث أو إحدى وستون سنة، لا تثبت له صحبة. (تقريب التهذيب ص٥٢٥) .

قال القاضي عياض رحمه الله :اختلف في هذا فوقع هنا ما نراه، وقيل: أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة، عثمان رضى الله عنه، وقيل: عمر بن الخطاب رضى الله عنه، لما رأى الناس يذهبون عند تمام الصلاة ولا ينتظرون الخطبة، وقيل: بل ليدرك الصلاة من تأخر وبعد منزله، وقيل: أول من فعله معاوية، وقيل: فعله ابن الزبير رضى الله عنهما؛ والذى ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم، تقديم الصلاة، وعليه جماعة فقهاء الأمصار، وقد عده بعضهم إجماعا، يعنى والله أعلم بعد الخلاف أولم يلتفت إلى خلاف بنى أمية بعد إجماع الخلفاء والصدر الأول، وهذا على خلاف ما فعله مروان، وبينه أيضا احتجاجه بقوله: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم(انظر: شرح النووي على مسلم ٢١/٢) .

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

سفيان: ثقة مدلس من الثانية وقد سبقت ترجمته ص٣٥ .

قيس بن مسلم: أبو عمرو الكوفي، ثقة رمي بالإرجاء (تقريب التهذيب ص٤٥٨)

قال الباحث: فهو ثقة وليس في الحديث دعوة لبدعته.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث:

قال النووي: فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمــر بــالمعروف والنهى عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضا من النصيحة التي هي الــدين، ولــم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة ولا يعتد بخلافهم، فقد أجمع المسلمون عليــه قبــل أن ينبــغ هؤلاء، ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافا للمعتزلة، وأما قول الله- عز وجل-:﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾[١] فليس مخالفا لما ذكرناه، لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية، أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم، وإذا كان كذلك فمما كلــف به الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب، فلا عتب بعد ذلك علــى الفاعل، لكونه أدى ما عليه[٢].

قال العلماء: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائز لآحاد المسلمين.

قال إمام الحرمين:[٣] والدليل عليه اجماع المسلمين، فإن غير الولاة في الــصدر الأول والعصر الذى يليه، كانوا يأمرون الولاة بالمعروف وينهونهم عن المنكر، مع تقريــر المــسلمين إياهم وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من غيــر ولايــة والله أعلم،ثم إنه إنما يأمر وينهى من كان عالما بما يأمر به وينهى عنه، وذلــك يختلــف بــاختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلاة والصيام والزنا والخمــر ونحوها فكل المسلمين علماء بها، وان كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد لــم يكن للعوام مدخل فيه ولا لهم انكاره بل ذلك للعلماء، ثم العلماء إنما ينكرون ما أجمع عليه أمــا

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث:

رواه مسلم في صحيحه .

(1) سورة المائدة آية ١٠٥.

(2) انظر: شرح النووي على مسلم ٢٢/٢ .

(3) هو:عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمــام الحــرمين، أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي، ولد في جوين (من نواحي نيسابور) وكان يحضر دروسه أكابر العلمــاء له مصنفات كثيرة، منها " العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، والورقات في أصول الفقه، ومغيــث الخلــق، وغيرها توفي بنيسابور٤٧٨هــ (انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٦٨/١٨، الأعلام للزركلي ١٦٠/٤، وفيــات الأعيان لابن خلكان ١٦٧/٣) .

المختلف فيه فلا انكار فيه، فيفعله برفق فإن العلماء متفقون على الحث علـــى الخـــروج مـــن الخلاف، إذا لم يلزم منه إخلال بسنة أو وقوع في خلاف آخر [١].

ويقول أبو بكرابن العربي : " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل في الدين وعمـــدة مـــن عمد المسلمين ، وهو فرض على جميع الناس مثنى وفرادى بشرط القدرة عليه " [٢].

وقال ابن حجر: يجب إنكار المنكر، لكن شرطه أن لا يلحق المنكر بلاء لا قبل له بـــه، من قتل ونحوه [٣].

ومن هذا يتضح أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بنـــاء المجتمـــع، فـــالنبي صلى الله عليه وسلم أمر بتغييره بحسب القدرة، لما له من أهمية عظيمة في بناء المجتمع، ومـــن أهميته عده النبي صلى الله عليه وسلم من مكفرات الفتنة، إذا وقعت في المجتمع.

٦٧ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن حُذيفَة بن اليمان رضي الله عنهمـــا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ، قَالَ: هَاتِ إِنَّكَ لجَرِيءٌ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنْ المُنْكَرِ،...الحديث "** [٦].

---

(1) انظر: شرح النووي على مسلم ٢٣/٢ ، جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي دار المعرفة – بيـــروت، ط١ ، ١٤٠٨هـ، ٣٢٠/١ .

(2) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي،لابن العربي، دار العلم للجميع، ١٢/٢ .

(3) انظر: فتح الباري ٥٣/١٣ .

(4) كتاب المناقب، باب علامات النبوة ١٣١٤/٣ ح٣٣٩٣ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ح حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَـــنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيْفَةَ .

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

سليمان: وهو الأعمش ثقة مدلس من الثانية، فلايضر تدليسه، وقد صرح بالسماع في هذه الرواية .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة ١٩٦/١ ح٥٠٢ من طريق يحيى، وفي كتاب الزكاة، باب الصدقة تكفر الخطيئة ٥٢٠/٢ ح١٣٦٨ من طريق جرير، وفي كتاب الفتن، باب الفتن التـــي تموج كموج البحر ٢٥٩٩/٦ ح١٦٨٣ من طريق حفص بن غياث ، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن، باب فـــي

وتبرز أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من هذا الحديث الشريف حيث نص النبي صلى الله عليه وسلم، على كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب تكفير الفتنة [١].

وفي هذا الصدد يقول العلامة العيني:[٢] " فإن قلت ما النكتة في تعيين هذه الأشياء الخمسة ؟ قلت: الحقوق لما كانت في الأبدان والأموال والأقوال، فذكر من أفعال الأبدان أعلاها وهي: الصلاة والصوم ، وذكر من حقوق الأموال أعلاها ، وهي الصدقة ، ومن الأقوال أعلاها وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" [٣] .

وعلى هذا فإقامة هذه الوظيفة من أهم الحصون التي يحافظ بها المؤمنون على سلامة مجتمعهم من فكر المفسدين، وترويج انحرافهم الفكري والسلوكي [٤]، والمؤمنون بحكم ما جعل الله بينهم من الولاية، والتعاون على البر والتقوى، عليهم أن يقوموا بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خير قيام، وذلك في مجابهة المنافقين الذين يعيثون في المجتمع فساداً، ويأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف [٥]

الفتنة التي تموج كموج البحر ٢٢١٧/٤ ح١٤٤ من طريق أبو معاوية، أربعتهم(يحيى، وجرير، وحفص بن غياث، وأبو معاوية) بنحوه، يتابع شعبة في الرواية عن الأعمش .

وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الصوم، باب الصوم كفارة ٦٧٠/٢ ح١٧٩٦ بنحوه، من طريق جامع يتابع سليمان الأعمش ، في الرواية عن أبي وائل عن حذيفة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان.

(1) انظر: الحسبة لفضل إلهي ص٢٧، إدارة ترجمان الإسلام – باكستان،١٤١٠ هـ .

(2) هو: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العينى الحنفي: مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين، أصله من حلب ومولده في عينتاب (وإليها نسبته) أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس.توفي بالقاهرة ٨٥٥هـ، من كتبه، عمدة القاري في شرح البخاري وغيرها.(انظر الأعلام للزركلي١٦٣/٧،وانظر: معجم المؤلفين لعمر كحالة ١٢/ ١٥٠).

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٤/٥.

(4) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، لسليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ط٤، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م، ص ٣٢ وما بعدها.

(5)انظر: أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، لعبد الله بن عبد الرحمن الجربوع، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية– المدينة المنورة– المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٦١٢/٢.

وعلى المجتمع أن يجند طائفة من أفراده للقيام بهذا الأمر والعناية به [1]
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[2].

وقد أشار شيخ الإسلام إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وظيفة اجتماعية بقوله: وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض، وإذا اجتمع اثنان فصاعداً فلا بد أن يكون بينهما ائتمار بأمر، وتناه عن أمر، وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجود بني آدم، فيأمر بالمعروف الذي أمر به الله ورسوله، وينهى عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله[3].

ومن خصائص النظام الاجتماعي في الإسلام تحميل الفرد مسؤولية إصلاح المجتمع بمعنى؛ أن كل فرد فيه مطالب بالعمل على إصلاح المجتمع، وإزالة الفساد منه على قدر طاقته ووسعه، والتعاون مع غيره لتحقيق هذا المطلب، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ ﴾[4] ومن أعظم التعاون، التعاون على إصلاح المجتمع، وإذا كان الفرد مطالباً بإصلاح المجتمع، فمن البديهي أنه مطالب بعدم إفساده، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا [5] ﴾[6] .

ولكي يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فعالا في بناء المجتمع، فلابد له من أمور عدة، يحصل بها حفظ المجتمع والسير به إلى بر الأمان، ومنها:

١- أن يبدأ الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، بتطبق الأمر على نفسه، لكي يحيى المجتمع حياة العدل التي تؤدي بهم إلى الوَحدَة المنشودة.

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يبين لنا ذلك في شأن المرأة المخزومية .

---

(1) والمراد بها وظيفة الحسبة وهي: قيام شخص أو جماعة معينة من قبل الإمام أو نائبه، بتنفيذ تعاليم الدين وأحكامه، بالأمر بالمعوف والنهي عن المنكر ، للفائدة ينظر: دور الحسبة في حماية المصالح، للدكتور شوكت محمد عليان، مكتبة النرجس التجارية- الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م، ص١٨ وما بعدها.

(2) سورة آل عمران:١٠٤.

(3)انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. صالح المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط ١، ١٣٩٦هـ، ص٦٦.

(4) سورة المائدة آية ٢ .

(5) سورة الأعراف آية ٥٦.

(6) انظر: أصول الدعوة، لعبد الكريم زيدان، دار عمر بن الخطاب الإسكندرية، ط٣، ١٣٩٦هـ، ص١٢٢ .

٦٨ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن عائشة رضي الله عنهما " أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ[٣]الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا** " [٤].

قال ابن حجر: " وفيه ترك المحاباة في إقامة الحد على من وجب عليه، ولو كان ولدا أو قريبا أو كبير القدر، والتشديد في ذلك، والإنكار على من رخص فيه أو تعرض للشفاعة فيمن وجب عليه " [٥]، فحدود الله لا تساهل فيها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقال ابن تيمية: قد حذرنا المصطفى صلى الله عليه وسلم عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء، وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك، وإن كان كثير من ذوي الرأي والسياسة قد يظن أن إعفاء الرؤساء أجود في السياسة[٦].

([1]) كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ١٢٨٢/٣ ح ٣٢٨٨ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

([3]) واسم المرأة على الصحيح، فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم،(انظر: فتح الباري ٨٨/١٢) .

([4]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع للسلطان ٢٤٩١/٦ ح٦٤٠٦ بنحوه، من طريق سعيد بن سليمان، ومسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود ١٣١١/٣ ح١٦٨٨ بنحوه، من طريق محمد بن رمح، وقتيبة ، كلاهما يتابع قتيبة في الرواية عن الليث به . وأخرجه مسلم في الكتاب والباب ح١٦٨٨ بنحوه، من طريق يونس بن يزيد يتابع الليث في الرواية عن ابن شهاب به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([5]) فتح الباري ٩٦/١٢ .

([6]) انظر: : اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لا بن تيمية، تحقيق : محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة– ط٢ ، ١٣٦٩هـ، ١٠٦/١.

٦٩ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: سمعت رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:" **يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ [٣] فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ مَا شَأْنُكَ، أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنْ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ المُنْكَرِ وَآتِيهِ** " [٤] .

ومن الحديث يتضح ما على المسلمين فعله من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وفيه تحذير المسلم من أن يأمر بخلاف ما يصنع، وليس معنى ذلك أن لا يأمر ولا ينهى من وقع في الإثم، بل يقوم كل إنسان بالأمر والنهي، ليصلح أمر المجتمع كله[٥].

٢– وكذلك على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، أن يكون رفيقا لينا بالمسلمين، فإنه أدعى للاستجابة ولمصلحة المجتمع .

([1]) كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة٣/١١٩١ ح٣٠٩٤ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ.

([3]) الانْدلاق : خُروج الشَّيء من مكانه يُرِيد خُروج أمْعَائه من جَوْفه(انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير٢/٢١٣)

([4]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

سفيان: ثقة مدلس من الثانية سبقت ترجمته ص٣٥ .

الأعمش: ثقة مدلس من الثانية سبقت ترجمته ص٢١.

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب الفتن التي تموج كموج البحر ٦/٢٦٠٠ ح٦٦٨٥ ،بلفظ" فيطحن فيها كما يطحن الحمار"، من طريق شعبة، ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله٤/٢٢٩٠ ح٢٩٨٩ بلفظ "يؤتى بالرجل" ، من طريق أبي معاوية، كلاهما يتابع سفيان في الرواية عن الأعمش به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([5]) ينظر للفائدة: فتح الباري ١٣/٥٣ .

يقول النووي في شرحه: " وينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، أن يكون من ذلك برفق، ليكون أقرب إلى تحصيل المقصود، فقد قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى :" من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه "[١].

كنا قد تناولنا في المبحث السابق في الحوار، حديث الذي جاء يستأذن في الزنا، وهنا نتناول قصة الأعرابي الذي بال في المسجد، لنبين كيف تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع من وقع في المنكر، من غير أن يجرح الشعور ويوغل الصدور.

٧٠ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣]عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ[٤] فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ فَقَالَ لَهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ"** [٥] .

---

[1] شرح النووي على مسلم ٢/٢٤ ، للفائدة من الموضوع ينظر: المستطرف في كل فن مستظرف، لشهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح الأبشيهي، تحقيق : د.مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية – بيروت- ط٢، ١٩٨٦م، ١/١٨٤.

[2] كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد ١/٨٩ ح٢١٧ .

[3] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ.

[4] اختلف في اسمه، فقيل: الأقرع بن حابس، وقيل ذو الخويصرة التميمي، وقيل غير ذلك والله أعلم بالصواب. (انظر: فتح الباري ١/٣٢٣).

[5] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا ٥/٢٢٧٠ ح٥٧٧٧ بنحوه ، من طريق يونس يتابع شعيباً في الرواية عن الزهري .

وأخرجه البخاري كذلك في الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٥/٢٢٣٨ ح٥٦٦٤ ، بلفظ "اللهم ارحمني ومحمدا" من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، يتابع عبيد الله بن عتبة في الرواية عن أبي هريرة به .

وأخرجه البخاري أيضا، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد ١/٨٩ ح٢١٩ ،بنحوه ، وفي كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، بنحوه، ومسلم في كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذ حصلت في المسجد وأن الأرض ١/٢٣٦ ح٢٨٤ بنحوه، ح٢٨٥ وفيه القصة، كلاهما عن أنس به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

فينبغي على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون لينا رقيقا، فهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يقول للأعرابي بأسلوب رقيق في رواية مفصلة عند مسلم **" إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن"**[١]، فكانت نتيجة فعله أن قال الأعرابي لما رأى هذا الخلق الرفيع، وهذه الرقة الرقراقة من رسولنا صلى الله عليه وسلم: **" اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا"**[٢] .

قال النووي: "وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف ولا ايذاء، إذا لم يأت بالمخالفة استخفافا أو عنادا، وفيه دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما لقوله صلى الله عليه وسلم دعوه" [٣] وفيه المبادرة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [٤] .

قال سفيان الثوري: لا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر إلا من كان فيه ثلاث خصال: رفيق بما يأمر رفيق بما ينهي، عدل بما يأمر عدل بما ينهي، عالم بما يأمر عالم بما ينهي، وقال أحمد: الناس محتاجون إلى مداراة ورفق الأمر بالمعروف بلا غلظة، إلا رجل معلن بالفسق فلا حرمة له [٥] .

فمن الصلاح للمجتمع ان يأتي الأمر بالمعروف والنهي على الصراط المستقيم، والصراط المستقيم أقرب الطرق لتحقيق المقصود .

ولا بد أيضا أن يكون الآمر والناهي حليماً صبوراً على الأذى، فإنه لا بد أن يحصل له أذى، فإن لم يحلم ويصبر، كان ما يفسد أكثر مما يصلح، كما قال لقمان لابنه قَالَ تَعَالَىٰ:
﴿ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ [٦] ﴾[٧].

([1]) صحيح مسلم، كتاب الادب، باب الرفق في الأمر كله، بنحوه، ومسلم في كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذ حصلت في المسجد وأن الأرض ٢٣٦/١ ح٢٨٥ .

([2]) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٢٢٣٨/٥ ح٥٦٦٤ .

([3]) شرح النووي على مسلم ١٩٢/٣ .

([4]) انظر: عمدة القاري سرح صحيح البخاري ١٨٩/٣ .

([5]) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ٣٢٥/١ .

([6]) سورة لقمان آية ١٧ .

([7]) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لشيخ الإسلام ابن تيمية قرأه وعلق عليه وخرج أحاديثه،الدكتور أبو عبد الله محمد سعيد رسلان، دار الفرقان المصرية للنشر والتوزيع، دار أضواء السلف المصرية، طبعة جديدة ومنقحة، ص٤٠، ٤١.

المطلب الثاني: عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

يتضح لنا مما سبق أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بناء المجتمع، ولما كان هذا الأمر واجبا كفائيا على المسلمين، كانت عاقبة تركه الهلاك والدمار.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ [١]

وفي الآية: " دليل على أن ترك النهي عن المنكر من العظائم، فيا حسرة على المسلمين في إعراضهم عنه" [٢].

وقد بين الإمام النووي رحمه الله تعالى أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يقول رحمه الله : " واعلم أن هذا الباب – أعني باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه، وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم، فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله –عز وجل– أن يعتني بهذا الباب، فإن نفعه عظيم" [٣].

٧١ – أخرج الإمام ابن ماجه في سننه [٤] بسنده [٥] عن أبي بكر رضي الله عنه، أنه قَامَ فَحَمِدَ اللهَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ" يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا

([1]) سورة المائدة آية: ٧٨-٧٩ .

([2]) تفسير النسفي لأبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق الشيخ : مروان محمد الشعار، دار النفائس ــ بيروت ٢٠٠٥ م، ٤٢٧/١.

([3]) شرح النووي على مسلم ٢٤/٢ .

([4]) كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٣٢٧/٢ ح٤٠٠٥ .

([5]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ .

يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾[1] وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:" **إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابِهِ**" [٢].

٧٢ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن زينب بنت جحش رضي الله عنهـا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ: " **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ وَبِالَّتِي تَلِيهَا**، فَقَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: **نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ**" [٥] .

---

(1) سورة المائدة آية ١٠٥ .

(2) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

أبو أسامة: ثقة مدلس من الثانية سبقت ترجمته ص٢٢ .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٥٢٥/٢ ح٤٣٣٨ من طريق هشيم، والترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب نزول العذاب إذا لم يغير المنكر ٤٦٧/٤ ح٢١٦٨، ٢٥٦/٥ ح٣٠٥٧ ، وأحمد في مسنده٧/١ ح٣٠ كلاهما، من طريق يزيد بن هارون، وثلاثتهم بلفظ "إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه"، وأخرجه أحمد في مسنده ٥/١ ح١٦ بنحوه، من طريق زهير بن معاوية .

وأخرجه أيضا في مسنده ٢/١ ح١ بلفظه، من طريق عبد الله بن نمير، والطبراني في الأوسط ٧٠/٣ ح٢٥١١ بلفظه، من طريق مالك بن مغول، وابو يعلى في مسنده ١١٨/١ ح١٢٨ بلفظه، وابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٥٤٠/١ ح٣٠٥ بلفظه، كلاهما من طريق شعبة، أربعتهم (هشيم، ويزيد بن هارون، وزهير بن معاوية، وشعبة)يتابع عبد الله بن نمير، وأبو أسامة في الرواية عن إسماعيل بن أبي خالد به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح .

(3) كتاب المناقب، باب علامات النبوة ١٣١٧/٣ ح٣٤٠٣ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند:

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

وأي خبث أعظم من انتشار المنكرات، وعدم القيام بالأمر الذي أوجبه الله على عبـــاده، "فالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى أنزل الله به كتبه وأرسل به رسله من الدين"[١].

وفي الحديث: البيان بأن الخير يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه، وفــشا ذلـــك وكثر حتى يعم الفساد فيهلك حينئذ القليل والكثير، ثم يحشر كل أحد على نيته، وكأنها فهمت مـــن فتح القدر المذكور من الردم أن الأمر إن تمادى على ذلك، اتسع الخرق بحيث يخرجون وكـــان عندها علم أن في خروجهم على الناس إهلاكا عاما لهم[٢].

وجنح ابن أبي جمرة إلى أن الذين يقع لهم ذلك إنما يقع بـــسبب ســـكوتهم عـــن الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأما من أمر ونهى فهم المؤمنون حقا لا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع بهم العذاب ويؤيده، قوله تعـــالى ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾[٣] وقوله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾[٤] ويدل على تعميم العذاب لمن لم ينه عن المنكر وان لم يتعاطاه[٥].

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم عاقبة ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فـــي هذا المثل الرائع الذي يضربه لنا (حديث السفينة).

٧٣ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٦] بسنده [٧] عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهمـــا، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَال: **"مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا؛ كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا**

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج ١٢٢١/٣ ح٣١٦٨ بنحوه، من طريـــق عقيل، وفي كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقتـــرب ٢٥٨٩/٦ ح٦٦٥٠ بنحوه، من طريق سفيان بن عيينة، وفي كتاب الفتن، باب يأجوج ومأجوج ٢٦٠٩/٦ ح٦٧١٦ بنحوه من طريق شعبة ومحمد بن عتيق، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب اقتراب الفتن وفـــتح ردم يأجوج ومأجوج ٢٢٠٧/٤ ح٢٨٨٠ بنحوه، من طريق سفيان، وفي الباب والحديث أيضا مـــن طريـــق يـــونس، أربعتهم (عقيل، وسفيان، ومحمد بن عتيق، ويونس) يتابع شعبة في الرواية عن الزهري به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

[1] الحسبة في الإسلام لابن تيمية، المطبعة الحسينية، القاهرة ١٣٢٣هـــ، ص٣٦ .

[2] انظر: فتح الباري ١٠٩/١٣ .

[3] سورة القصص آية ٥٩ .

[4] سورة الأنفال آية ٣٣ .

[5] انظر: فتح الباري ٦١/١٣ .

[6] كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه ٨٨٢/٢ح ٢٣٦١ .

[7] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا .

عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنْ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا" [١] .

قال ابن حجر" فيه إستحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف " [٢]، فانظر أخي المسلم : كيف بين الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الشريف، أن هلاك المجتمع إنما هو نتيجة محتومة لترك أصحاب المنكر والعصاة يعيثون في الأرض فساداً، وعدم الأخذ على أيديهم، وإن المنكر قد يرى في أول الأمر هينا وبسيطاً، كالخرق في السفينة، فإن تُرك مع بساطته وعدم اتساعه، فشا في المجتمع وازداد، حتى يؤول في آخر المطاف إلى بلاء عظيم، وقد يؤدي إلى القضاء عليه، وهذه سنة من سنن الله عز وجل أشار إليها في قوله: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ ﴾[٣] .

وفي هذا الحديث مثل النبي صلى الله عليه وسلم، المجتمع الإنساني بركاب سفينة، ومثل النظم والآداب التي تحفظ هذا المجتمع وتعصمه – بإذن الله – بهيكل السفينة وجوانبها وأصبح واضحا من التمثيل أن على كل راكب أن يحافظ على سلامة حدودها التي حدها الله بها بين الحياة والموت والنجاة والهلاك، ثم قسم صلى الله عليه وسلم المجتمع بالنسبة للمحافظة على هذه الحدود إلى طبقتين : [٤] طبقة المحافظين عليها والقائمين على حراستها، وهم الطبقة العليا، الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر؛ وطبقة المنتهكين لها الواقعين في مخالفتها، وهي الطبقة السفلى أهل المنكر والمعصية.

---

[1] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

زكريا : ثقة مدلس من الثانية، فلايضر تدليسه، وقد صرح بالسماع في هذه الرواية .

وباقي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب القرعة في المشكلات ٩٥٤/٢ ح٢٥٤٠ بلفظ مختلف، من طريق الأعمش، يتابع زكرياء في الرواية عن عامر الشعبي .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه البخاري في صحيحه .

[2] فتح الباري ٢٩٦/٥ .

[3] سورة الأنفال الآية ٢٥ .

[4] للفائدة انظر:الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعبد العزيز عبد الستار ، بيروت ، المكتب الإسلامي، ص١١، الجهاد ، ميادينه وأساليبه، لمحمد نعيم ياسين، مؤسسة الرسالة– بيروت ، ١٤٠٦ هـ، ص١٦٩.

ثم وضح صلى الله عليه وسلم، أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة هـذا المجتمع فذكر أن الطبقة السفلى ترغب في ارتكاب جريمة إبادة عامة بغباوة وحسن نية وعاطفة حب؛ لأنه صعب عليها أن تتسبب في مضايقة العليا بمرورها بها صاعدة نازلة كلما أرادت شيئا من الماء، فهداها تفكيرها الأخرق إلى أن تخرق مكانها من أسفل السفينة لتستقي منه ولا تـؤذي جيرانها ؛ إن أصغر خرق هنا يساوي أوسع حيز لهذا المجتمع كله كما قيل، وإن السكوت علـى هذه الجريمة النكراء جريمة أخرى أشد نكراً، وأعظم خطراً، وأن ضرورة النجاة تفرض علـى أهل العقل والطبقة العليا أن يقوموا فورا بالضرب على أيدي الأسفلين الذين يريدون أن يغرقـوا المجتمع كله بحمقهم وسوء عملهم [١] .

والمجتمع الذي تظهر فيه المنكرات –فكرية أو أخلاقية– يتعرض لهزات عظيمة لا يعلم مداها إلا الله، ولهذا قيل: إن المنكر إذا خفي، لم يضر إلا صاحبه، أما إذا أعلـن، فإنـه يـضر الخاصة والعامة .

قال عمر بن عبد العزيز:" كان يقال إن الله تبارك وتعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المنكر جهارا استحقوا العقوبة كلهم"[٢]

وكم هو محزن أن ينشأ بعض أطفال المسلمين في بيئات ملوثـة بالـسموم الفكريـة أو الأخلاقية أو غيرها من سموم الفساد، فيرضعون الرذيلة مع حليـب الأم، ويستنـشقون الهـواء الملوث بالجراثيم المعنوية الفاتكة، فينشأ أحدهم ضحل الثقافة، بعيداً عن الدين، منحـرف الفكـر والسلوك، غاية علمه خليط من قمامات الأغاني، والتصورات التائهة، والاهتمامـات التافهـة لا يكاد يقيم آية من القرآن الكريم، يستنكر المظاهر الإسلامية إذا رآها لأنه لم يعتدها ولـم يألفهـا، فيستوحش مثلاً: من منظر المرأة المحجبة العفيفة، ويستغرب من صنيعها، لأنه ترعرع في بيئة ملوثة بضروب الجراثيم السلوكية والفكرية[٣].

وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب في الفرقة والتنازع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– مبيناً العلاقة بين الاخـتلاف والتفـريط بهـذه الوظيفة:" وإذا كان الكفر والفسوق والعصيان سبب الشر والعدوان، فقد يذنب الرجل والطائفـة، ويسكت آخرون عن الأمر والنهي، فيكون ذلك من ذنوبهم، وينكر آخرون إنكاراُ منهيـاً عنـه، فيكون ذلك من ذنوبهم، فيحصل التفرق والاختلاف والشر، وهذا من أعظم الفتن والشرور قديماً

([1])الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة،لسليمان بن عبد الرحمن الحقيـل ص ٤١ ومـا بعدها.

([2]) الموطأ للإمام مالك، (رواية يحيى الليثي)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحيـاء التـراث العربـي – مصر، ٩٩١/٢ رقم ١٧٩٩.

([3]) انظر: حتى لا تغرق السفينة، سلمان بن فهد العودة دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٢، ص٢٢ –٢٤.

وحديثاً، ومن تدبر الفتن الواقعة رأى سببها ذلك، ورأى أن ما وقع بين أمراء الأمـــة وعلمائهـــا، ومن تبعهم من العامة في الفتن هذا أصلها" [١].

فحصول الفتن والتفرق وضع حاصل من ظلمٍ مركبٍ من بغْيٍ وانحرافِ بعــض أفــراد المجتمع، والسكوت أو الإنكار غير السديد من البعض الآخر.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعامتان قويتان لبقاء الأمة، وعزتهـــا ووحـــدتها، حتى لا تتفرق بهم الأهواء وتتشتت بها المسالك، ولذلك كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فرائض الدين على كل مسلم ومسلمة مع القدرة، فلولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكــر لتفرق الناس شيعاً، وتمزقوا كل ممزق كل حزب بما لديهم فرحون[٢].

وأما إذا كان هذان الركنان العظيمان غير قائمين، أو كانا قائمين قياماً صورياً لا حقيقياً، فهناك كم من بدع تظهر، وكم من منكرات تستبين، وكم من معروف يخفى، ظلمات بعضها فوق بعض تتراكم، فتعمى الطريق السوي على الناس، وهذا بلا شك ولا ريب يقضي بمحـــو رســـوم الدين، وذهاب نور الهدى وانطماس معالم الطريق[٣].

([1]) مجموع الفتاوى ١٤٢/٢٨ بتصرف يسير.

([2]) انظر: مجالس شهر رمضان، محمد بن صالح بن عثيمين، الجامعة الإســـلامية، المدينـــة المنـــورة، ط ٢، ١٤٠٦هـــ، ص٩٧.

([3]) انظر: رسالة شرح الصدور بتحريم رفع القبور، لمحمد بن علي الشوكاني، ضمن مجموعة رســـائل، نـــشر الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٦، ١٤١١هـــ، ص٣٣، ٣٤ .

المبحث الرابع: بناء الأخوة بين المسلمين

وفيه مطلبان:-

المطلب الأول: فضل الأخوة.

المطلب الثاني: حقوق الأخوة وأسسها .

المطلب الأول: فضل الأخوة

الأخوة في الله هي أعظم مقومات الوحدة، بل الباب الرئيس لتحقيقها، وهى أعظم ما يميز المسلمين عن غيرهم من شعوب الأرض، هذه الأخوة التي تجاوزت كل الاعتبارات عندهم، فتآخى فيها العربي والفارسي والرومي والحبشي، حتى امتزجت الأرواح والقلوب، فقد جعل الله لها من الكرامة والفضل وعلو المنزلة، ما يدفع المسلمين إلى استشرافها، والحرص عليها، والسير في رياضها، والتنسم من عبيرها، فكانوا أحق من قيل فيهم: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾[1] أخوة عظيمة ضربها التاريخ مثلا للعالمين، أخوة بلغت في أن يعرض المسلم على أخيه نصف ماله، بل أحد زوجاته يطلقها ويزوجها لأخيه [2] .

فهذه الأخوة التي أرادها الإسلام؛ بخلاف الأخوة القائمة على الإلتقاء الجسدي البحت، الخالي من عناصر الأخوة المعنوية، فإنها من غير الممكن أن تتكون منها جماعة صحيحة قوية، تصمد لعوامل التمزيق والتفكك والخلاف، لاسيما إذا كان بين أفرادها خلاف في الفكر والمصالح والغايات والأهداف.

وتدعيما للأخوة الإيمانية العامة أقام النبي صلى الله عليه وسلم الروابط بين المهاجرين والأنصار، حتى بلغت حد التوارث في أول الأمر، ثم نسخ حكم التوارث هذا [٣].

٧٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: **"لمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا ..." [٦]** .

---

(1) سورة الحجرات آية ١٠ .

(2) للفائدة من الموضوع ينظر: معاني الأخوة في الإسلام ومقاصدها، للدكتور محمود محمد بابللي ص١٨ وما بعدها .

(3) انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن الميداني ١/١٩٤ .

(4) كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تعالى فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ٢/٧٢٢ ح١٩٤٣ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات :

ثانياً: تخريج الحديث :

فالإسلام الحنيف جاء ليربط المسلمين جميعا برباط هو أوثق الروابط، وهو رباط الأخوة التي تزول معها جميع الفوارق، من نسب عريق وجاه عريض ومال وفير، فالكل أخ لمن دونه(١) .

قال الباحث: ولو كتب هذا الحديث وحده في الأخوة لكفى .

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم فضل الأخوة في أكثر من حديث، وقد كتب في الأخوة رسائل علمية، لذا سأقتصر هنا على بعض الأحاديث التي تبين فضل الأخوة .

٧٥ – أخرج الإمام مالك في موطئه (٢) بسنده (٣)عن أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ (٤) أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا فَتًى شَابٌّ بَرَّاقُ الثَّنَايَا (٥) وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ وَصَدَرُوا عَنْ قَوْلِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ هَجَّرْتُ (٦) فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي قَالَ: فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَاللَّهِ: فَقُلْتُ: أَاللَّهِ فَقَالَ: أَاللَّهِ فَقُلْتُ: أَاللَّهِ فَقَالَ: أَاللَّهِ فَقُلْتُ: أَاللَّهِ قَالَ: فَأَخَذَ بِحُبْوَةِ رِدَائِي فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ وَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تعالى فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ٧٢٢/٢ ح١٩٤٤، بنحوه، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب في إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار١٣٧٨/٣ ح٣٥٧٠ بنحوه، وفي كتاب المناقب، باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ١٤٣٢/٣ ح٣٧٢٢ بنحوه، وفي كتاب النكاح، باب قول الرجل لأخيه انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها١٩٥٢/٥ ح٤٧٨٥ بنحوه، وفي كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة ١٩٨٣/٥ ح٤٨٧٢ مختصرا، عن أنس رضي الله عنه به، وأخرجه في كتاب فضائل الصحابة، باب في إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار١٣٧٨/٣ ح٣٥٦٩ بنحوه من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه البخاري في صحيحه.

(1) عناصر القوة في الإسلام، للسيد سابق، دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣ م، ص١٨١ .

(2) كتاب الشعر، باب ما جاء في المتحابين في الله ٩٥٣/٢ ح١٧١١ رواية يحيى الليثي .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي عَنْ مَالِك عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ .

(4) هو:عائذ الله بن عبد الله بن عمرو، ويقال: عبد الله بن إدريس بن عائذ بن عبد الله بن عتبة بن غيلان أبو إدريس الخولاني، العوذي، والعيذي،وثقه ابن سعد، والعجلي، وابن أبي حاتم، والنسائي وغيرهم، روى عن عمر بن الخطاب، وأبي الدرداء، ومعاذ بن جبل، وأبي ذر، وبلال، وثوبان، وأبي هريرة، وغيرهم . (انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٧٤/٥).

(5) وصَف ثناياه بالحسن والصفاء، وأنها تَلْمع إذا تبسَّم كالبرق، وأراد صِفة وجْهه بالبِشْر والطلاَقة . (النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٣٠٥/١) .

(6) من التَّهْجير : التَّبْكيرُ إلى كُلِّ شيء والمُبادَرَة إليه ، يقال : هَجَّر يُهَجِّر تَهْجيراً فهو مُهَجِّر وهي لُغَةٌ حجازيَّة أرادَ المبادَرة إلى أوَّلِ وقت الصلاة (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير٥٥٧/٥) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُــولُ:" قَـالَ اللهُ تَبَـارَكَ وَتَعَـالَى، وَجَبَـتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَـابِّينَ فِيَّ، وَالمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ" [1] .

٧٦ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه [2] بسنده [3] عن أبي هريرة رضي الله عنه عَــنْ النَّبِـــيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا، قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ" [4] .

---

(1) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه أحمد في مسنده ٢٣٣/٥ ح٢٢٠٨٢٣ بلفظه، والطبراني في الكبير ٨٠/٢٠ ح١٥٠ بنحوه، والحــاكم فــي مستدركه، كتاب البر والصلة ١٨٦/٤ ح٧٣٢٤ ، وابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، باب الــصحبة والمجالسة ٣٣٥/٢ ح٥٧٥ بنحوه، والبيهقي في شعب الإيمان ٤٨٣/٦ ح٨٩٩٢ بنحوه، خمستهم من طريق مالك به، وأخرجه أحمد في مسنده ٢٤٧/٥ ح٢٢١٨٤ مختصرا، والطبراني فــي الكبيــر ٨١/٢٠ ح١٥٢ بنحــوه، كلاهما من طريق محمد بن قيس، يتابع أبا حازم في الرواية عن أبي إدريس الخولاني به .

أخرجه الطبراني في الكبير ٩٢/٢٠ ح١٧٨مختصرا، عن أبي بحرية يتابع أبا إدريس في الرواية عن معاذ به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح .

(2) كتاب البر والصلة والآداب، باب في فضل الحب في الله ١٩٨٨/٤ ح٢٠٦٧ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ.

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند .

عبد الأعلى بن حمــاد: هوابن نصر الباهلي، مولاهم البصري، أبو يحيى المعروف بالنَرســي، لا بــأس بــه . (تقريب التهذيب ص٣٣١) .

قال ابن معين: النرسيان ثقتان، وقال مرة: لا بأس بهما، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال صالح بن محمد بن خداش: صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن قانع والدارقطني ومسلمة بن قاسم والخليلي: ثقة،وقال الذهبي: المحدث الثبت قال البخاري مات في جمادى الآخرة سنة ٢٣٧هــ.

(انظر: التاريخ الكبير للبخاري/٧٤/٦، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٩/٦، الثقات لابن حبان ٤٠٩/٨، الكاشف ٦١٠/١٠، تهذيب التهذيب لابن حجر ٨٥/٦) .

قال الباحث: هو ثقة ، فكل الأقوال على توثيقه، وقد توبع من قبل عفان، عند أحمد في المسند٤٠٨/٢ح٩٢٨٠

٧٧ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**" [٣].

حماد بن سلمة: حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة. (تقريب التهذيب ص١٧٨) .

حماد بن سلمة بن دينار، الإمام العلم أبو سلمة البصري أطنب الأئمة في عدالته وفضله وأمانته وعلمه. قال في الميزان: ثقة له أوهام، وهو أثبت الناس في ثابت، احتج به الجماعة غير البخاري فإنه استشهد به ليبين أنه ثقة وأخرج له تعليقاً حديثاً في رواية ثابت عن أنس، تغير حفظه بآخره، وقد نص عليه البيهقي قال: هو أحد الأئمة المسلمين إلا أنه لما كبر ساء حفظه فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد(انظر: ميزان الاعتدال للذهبي٢/٣٦٠، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، لسبط ابن العجمي الشافعي١/٩٦) .

قال الباحث: فهو ثقة وروايته هنا عن ثابت، وهو ممن روى له مسلم قبل اختلاطه.

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث

رواه مسلم في صحيحه .

([1]) كتاب الجماعة والإمامة، باب فضل من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ١/٢٣٤ ح٦٢٩ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ.

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند .

رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقائق، باب البكاء من خشية الله ٥/٢٣٧٧ ح٦١١٤ بلفظ "رجل ذكر الله ففاضت عيناه" ، من طريق محمد بن بشار، وفي كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين ٢/٥١٧ ح١٣٥٧ بنحوه، من طريق مسدد، يتابع محمد بن بشار في روايته عن يحيى به .

* –أخرج الإمام البخاري في صحيحه بسنده عن أنس رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ"** (١) .

فهذه الأحاديث تبين الفضل العظيم للأخوة، فبها يبلغ الإنسان المنازل، ويحوز الخير في الدنيا والآخرة، فأي شيئ أعظم من حب الله للعبد، ومن الوقوف في ظله يوم لاظل إلا ظله؛ فيها لذة الإيمان وتذوق حلاوته، للوصول إلى جنة الرحمن التي وعد بها عباده.

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يمدح الأشعريين، بتطبيقهم للأخوة ومواساة بعضهم بعضا.

٧٨ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٢) بسنده (٣) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا** (٤) **فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ "** (٥) .

وأخرجه البخاري، في كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب فضل من ترك الفواحش ٢٤٩٦/٦ ح٦٤٢١ بتقديم وتأخير، من طريق عبد الله ،ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة ٧١٥/٢ ح١٠٣١ من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما يتابع يحيى في الرواية عن عبيد الله به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) الحديث سبق تخريجه ص٧٢.

(2) كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ٨٨٠/٢ ح٢٣٥٤ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى .

(4) إن الأشعريين، جمع أشعري بتشديد الياء، نسبة إلى الإشعر، قبيلة من اليمن، ويروى إن الأشعرين بدون ياء النسبة وتقول العرب جاءك الأشعرون بحذف الياء، قوله: إذا أرملوا: أي إذا فني زادهم، من الإرمال بكسر الهمزة، وهو فناء الزاد وإعواز الطعام، وأصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة(انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٦٢/١٣) .

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

حماد بن أسامة: أبو أسامة ثقة مدلس من الثانية، فلا يضر تدليسه، وقد سبقت ترجمته ص٢٢ .

بريد: هو بن عبد الله بن أبي بريدة بن أبي موسى، ثقة يخطئ قليلا ورواية أبي أسامة عنه مستقيمة، وقد روى أبو أسامة عنه هذه الرواية، سبقت ترجمته ص٢٢.

قال العيني: وفيه منقبة عظيمة للأشعريين من إيثارهم ومواساتهم، بشهادة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأعظم ما شُرفوا به كونه أضافهم إليه، وفيه استحباب خلط الزاد في السفر والحضر أيضا، وفيه فضيلة الإيثار والمواساة(١).

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل الأشعريين رضي الله عنهم ٤/١٩٤٤ ح٢٥٠٠ بمثله، من طريق أبي عامر الأشعري، وأبي كريب، كلاهما يتابع محمد بن العلاء في الرواية عن حماد بن أسامة(أبو أسامة) به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) انظر:عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني ٦٢/١٣ وانظر: فيض القدير، شرح الجامع الصغير ١٨٠/٣ .

المطلب الثاني: حقوق الأخوة وأسسها

لقد كان من فضل الله – سبحانه وتعالى – على الأمة الإسلامية؛ أن يسر لها طريق الوَحدَة الكاملة والرابطة القوية والتجمع الهائل، بما أرسل من رسول رحيم، وبما أعطاها من كتاب كريم، وبما كلفها من عقيدة راسخة، فكانت أخوة المسلمين فوق كل الحواجز الدنيوية، هذه الأخوة ربطت بين المسلمين، ووحدت صفوفهم، وجعلتهم أمة واحدة لها شأنها واعتبارها، والباحث في وحدة الأمة يجد أن الإسلام أقام هذه الوحدة على أسس ثابتة ودعائم قوية وأصول لا تبلى[١].

الأصل في الأخوة، الحب في الله والبغض في الله، لأن أخوة الإيمان بالله لايمكن أن تتحقق بصدق وأن تؤتي ثمارها، إن لم يكن المؤمنون متحابين فيه، يحبون ما يحب، ويلتزمون بما يأمر، ويبغضون أعداء الله، كما يبغضون معاصيه وما نهى عنه [٢] فبهذا الأساس يتذوق حلاوة الإيمان، ويستظل يوم القيامة بظل عرش الرحمن، يوم لاظل إلا ظله.

والأساس الذي تقوم عليه علاقة المسلم بأخيه أن يحب له ما يحب لنفسه كما جاء في الحديث عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **" لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه"** [٣]، فإذا التزم المسلم مع أخيه بهذا الأساس فإنه بالتأكيد سيقوم بحقوق الأخوة كاملة، ومن حقوق الأخوة وأسسها:

أولاً: التكافل والتعاون :

لقد أرسى النبي صلى الله عليه وسلم قواعد التكافل والتعاون، منذ قدومه المدينة المنورة فآخى بينهم الأخوة الإيمانية التي استظل الجميع بظلها.

٧٩ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ**، قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ:

---

(1) انظر: الوحدة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق"، مقال د. أحمد عبد الرحيم السايح، أبحاث ووقائع اللقاء السابع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في كوالالمبور /ماليزيا المنعقد ٦-٩ شعبان ١٤١٣هـ ٢٨-٣١ يناير ١٩٩٣م، ط١، ص١٧٣ .

(2) انظر: معاني الأخوة في الإسلام ومقاصدها للدكتور محمود بابللي ص٤٠ .

(3) سبق تخريجه ص٧١ .

(4) كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام ٤/١٧٠٤ ح٢١٦٢ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ.

إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ(١)، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ"(٢).

فهذه الأمور الست ليست للحصر، وإنما هذه حقوق المسلمين على بعضهم البعض، ندبها الإسلام لما فيها من تحقيق التكافل بينهم والمودة والتحابب.

٨٠ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه (٣) بسنده (٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ** " (٥).

([1]) التشْميتُ بالشين والسِّين: الدُّعاءُ بالخَيْر والبَركةِ، يقال شمَّت فلاناً وشمَّت عليه تَشْميتا فهو مُشَمِّت،واشتقاقُه من الشَّوامِت؛ وهي القوَائم كأنه دَعاَ للعاطِس بالثَّبات على طاعةِ اللّه تعالى، وقيل معناه: أبْعَدَك اللّهُ عن الشَّماتة وجَنَّبك ما يُشْمَت به عليك (انظر:النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ١٢١٣/٢، شرح سنن ابن ماجة للسيوطي وآخرون ١٠٤/١) .

([2]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

العلاء: هوالعلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي، أبو شبل المدني، صدوق ربما وهم سبقت ترجمته ص١٠٠، وأخرج له مسلم من حديث المشاهير دون الشواذ .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، باب الأمر بإتباع الجنائز ٤١٨/١ ح١١٨٣، ومسلم في كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام ١٧٠٤/٤ ح٢١٦٢، كلاهما بلفظ حق المسلم على المسلم خمس، من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

([3]) كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها٧٤/١ ح٥٤ .

([4]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند:

أبومعاوية: محمد بن خازم بمعجمتين أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره(تقريب التهذيب ص٤٥٧) .

قال الباحث: هو ثقة وروايته هنا عن الأعمش، وتابعه في الرواية عنه وكيع .

الأعمش: ثقة مدلس من المرتبة الثانية، وقد سبق ذكره ص٢١ .

ثانياً: تخريج الحديث :

قال النووي: فيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم، من عرفت ومن لم تعرف، والسلام أول أسباب التآلف ومفتاح استجلاب المودة، وفى إفشائه تكمن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع وإعظام حرمات المسلمين(١).

وقال المناوي" أي تأتلف قلوبكم، وفيه مصلحة عظيمة من اجتماع قلوب المسلمين وتناصرهم وتعاضدهم، ولهذا قال بعضهم: إنه أدفع للضغينة بغير مؤنة، واكتساب أخوة بأهون عطية" (٢).

٨١ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٣) بسنده (٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ، قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالمعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنْ المنْكَرِ**" (٥).

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها١/٧٤ ح٥٤ من طريق جرير، يتابع أبا معاوية ووكيع في الرواية عن الأعمش به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

(1) انظر: شرح النووي على مسلم ٢/٣٦.

(2) فيض القدير ٢/٢٣ .

(3) كتاب المظالم، باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات ٢/٨٧٠ ح٢٣٣٣ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

أبوعمر : حفص بن ميسرة العقيلي، بالضم أبو عمر الصنعاني، نزيل عسقلان، ثقة ربما وهم. (تقريب التهذيب ص ١٧٤) .

قال الباحث: هوثقة، وقد تابعه زهير في الرواية عن زيد بن أسلم عند البخاري كما سيبين في التخريج

زيد بن أسلم: زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله، وأبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل (تقريب التهذيب ص٢٢٢) .

قال أبو حاتم: زيد بن أسلم عن أبي سعيد مرسل، يدخل بينهما عطاء بن يسار (انظر جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص١٧٨) .

قال الباحث: وهوثقة، ويروي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، في هذه الرواية.

وباقي رجال السند ثقات .

وفي هذا الحديث نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم يمنع كل ما مـن شـأنه أن يـؤذى المسلمين، فمنعهم من الجلوس في الطرقات حفاظا على أخوتهم ومودتهم، فلما بينوا له حـاجتهم للجلوس، أمرهم بما يحصنهم ويدعم أخوتهم، بمحافظتهم على الحقوق، من غض للبصر، وكـف الأذي، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر وغيرها.

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين بالتعاون والتكافل، هذا المبدأ الذي أرسـاه منذ فجر الدعوة قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ [١].

فلم يجعل القرآن ظاهرة التعاون ظاهرة خيرة مالم يكن تعاوناً على فعل الخير، فإذا كان كذلك فالإسلام يأمر به، لأنه يكون حينئذ وسيلة لتحقيق خير عظيم ومنـافع جـسيمة، ويكـون تدعيما صالحا للروح الجماعية بين المسلمين، وصارفا عن الإنعزال والإنفراد اللذين يعمقان في نفس الفرد مشاعر الأنانية المفرطة القبيحة[٢].

والسنة زاخرة بما يدل على ذلك .

٨٢ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَـالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَـهُ، وَمَـنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّـهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ**" [٥].

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلـوس فـي الطرقـات وإعطـاء الطريـق حقه١٦٧٥/٣ ح٢١٢١ ،وفي كتاب السلام، باب من حق الجلوس على الطريـق رد الـسلام ١٧٠٣/٤ ح٢١٦١ بنحوه من طريق حفص بن ميسرة، والبخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب قوله تعالى: يأيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوتاً غير بيوتكم ٢٣٠٠/٥ ح٥٨٧٥ بنحوه، من طريق زهير، يتابع حفصاً في الرواية عن زيـد بـن أسلم.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) سورة المائدة آية ٢.

(2) انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها لعبد الرحمن حبنكة الميداني ٢٠٣/٢ .

(3) كتاب اللقطة، باب المواساة بفضول المال١٣٥٤/٢ ح١٧٢٨ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ .

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

شيبان بن فروخ:هو أبو شيبة الحَبَطي الأُبُلي، أبو محمد، صدوق يهم ورمي بالقدر(تقريب التهذيب ص٢٦٩)

قال النووي:" في هذا الحديث الحث على الصدقة والجود والمواساة والإحسان إلى الرفقة والأصحاب، والاعتناء بمصالح الأصحاب، وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج" (١) .

٨٣ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه (٢) بسنده (٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ**" (٤).

وثقه أحمد بن حنبل، وابن قانع، ومسلمة،والذهبي في التذكرة، وابن حجر في لسان الميزان، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: كان يرى القدر واضطر الناس إليه بآخره، وقال أبو الشيخ عن عبدان الأهوازي: كان شيبان أثبت عندهم من هدبة، وقال الساجي قدري، إلا أنه كان صدوقا، وقال الذهبي المحدث الحافظ الصدوق.

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٥٧/٤، تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٤/٢، سير أعلام النبلاء للذهبي١٠١/١١، لسان الميزان ٢٤٤/٧، تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٢٨/٤) .

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر، وقد تابعه في الرواية عن أبي الأشهب، محمد بن عبد الله الخزاعي، وموسى بن إسماعيل، عند أبي داوود في سننه، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال ٥٢٢/١ ح١٦٦٣،

أما رميه بالقدر، فليس في الحديث دعوة للقدر .

وباقي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه مسلم في صحيحه .

(1) شرح النووي على مسلم ٣٣/١٢ .

(2)كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر٢٠٧٤/٤ ح٢٦٩٩ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا و قَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

أبو معاوية: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، وروايته هنا عن الأعمش.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

وهذا الحديث: يظهر لنا مدى التكافل والتعاون بين المسلمين أصحاب الذمة الواحدة، فهم كما شبههم النبي صلى الله عليه وسلم بالجسد الواحد .

* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى**" (1)

ونقل صاحب الفتح قوله: فتشبيهه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح وفيه تقريب للفهم، وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين، والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضا، وقال ابن أبي جمرة: شبه النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء؛ لأن الإيمان أصل وفروعه التكاليف، فإذا أخل المرء بشيء من التكاليف فإنه أخل بالأصل، وكذلك الجسد أصل كالشجرة، وأعضاؤه كالأغصان، فإذا اشتكى عضو من الأعضاء اشتكت الأعضاء كلها، كالشجرة إذا ضرب غصن من أغصانها اهتزت الأغصان كلها بالتحرك والاضطراب(2).

وفي الحديث أيضاً عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

" **الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ**"(3).

ويبين النبي صلى الله عليه وسلم، أن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الثلاثه، تدعيما منه للأخوة، وتطبيقا عمليا لها.

٨٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه (4) بسنده (5) عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"**طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ**"(6).

---

(1) سبق تخريجه ص٢٠ .

(2) انظر: فتح الباري ١٠/٤٣٩ .

(3) سبق تخريجه ص٢١ .

(4)كتاب الأطعمة، باب طعام الواحد كافي الاثنين ٥/٢٠٦١ ح٥٠٧٧ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح و حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ.

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً : دراسة رجال السند :

إسماعيل: هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه (تقريب التهذيب ص١٠٨) .

قال الباحث: هو كما قال ابن حجر صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، وقد تابعه عبد الله بن يوسف في الرواية عن مالك في السند نفسه.

وقد طبق ذلك على عهد رسول الله كما في خبر أهل الصفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **" مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ أَوْ كَمَا قَالَ"** (١) .

وحفظ الإسلام حقوق الجار الذي أوصى جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم به.

٨٥ -أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٢)بسنده(٣)عن أبي شريح (٤) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايِقَه(٥)" (٦).**

وباقي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب فضل إكرام الضيف وفضل إيثاره ١٦٣٠/٣ ح٢٠٥٨ بلفظه، من طريق يحيى بن يحيى يتابع عبد الله بن يوسف وإسماعيل في الرواية عن مالك به.

وأخرجه مسلم كذلك في الكتاب والباب ح٢٠٥٩ وفيه "طعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية " عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) الحديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف ٢١٦/١ ح٥٧٧ وفيه قصة، ومسلم كذلك في كتاب الأشربة، باب فضل إكرام الضيف وفضل إيثاره ١٦٢٧/٣ ح٢٠٥٧ .

(2) كتاب الأدب، باب من لا يأمن جاره بوائقه ٢٢٤٠/٥ ح٥٦٧٠ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ.

(4) هو: أبو شريح الخزاعي ثم الكعبي، خويلد بن عمرو، أسلم قبل الفتح وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث،وعن الصحابة، قال الطبري: مات بالمدينة سنة ثمان وستين (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢٠٤/٧، تقريب التهذيب ص٦٤٨) .

(5)أي غَوائِلَهُ وشُرُورَه، وَاحِدها بائِقَة وهي الدَّاهِيَة(انظر: غريب الحديث لابن سلام ٣٨٤/١، غريب الحديث لابن الجوزي ٩١/١) .

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

عاصم بن علي: عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي أبو الحسن التيمي مولاهم صدوق ربما وهم (تقريب التهذيب ص٢٨٦) .

وثقه ابن سعد، وابن قانع، والذهبي، وقال العجلي: شهدت مجلس عاصم بن علي فحزروا من شهده ذلك اليوم ستين ومائة ألف وكان رجلا مسودا وكان ثقة في الحديث، قال صالح بن أحمد، عن أبيه: ما أقل خطأه، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه :قد عرض علي حديثه وهو أصح حديثا من أبيه، وقال الميموني عن أحمد :صحيح الحديث، قليل: الغلط ما كان أصح حديثه وكان إن شاء الله صدوقا وقال أبو داود عن أحمد: حديثه حديث مقارب

قال ابن حجر في الحديث:" تعظيم حق الجار وأن إضراره من الكبائر، قال: ويفترق الحال في ذلك بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح، والذي يشمل الجميع إرادة الخير له وموعظته بالحسنى، والدعاء له بالهداية، وترك الإضرار له" (١) .

وأمر بإكرام الضيف، وذلك حثا على التعاون على البر والتقوى، لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض.

حديث أهل الصدق ما أقل الخطأ فيه، وقال المروذي: قلت لأحمد إن بن معين قال: كل عاصم في الدنيا ضعيف، قال: ما أعلم في عاصم بن علي إلا خيرا كان حديثه صحيحا، حديث شعبة والمسعودي ما كان أصحها، وقال ابن معين: كان ضعيفا، وقال في رواية: ليس بشيء، وفي رواية، ليس بثقة وفي رواية واهية، كذاب بن كذاب، وقال أبو عبد الله الجعفي الكوفي: سمعت يحيى بن معين يقول: عاصم بن علي سيد من سادات المسلمين، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو الحسين بن المنادى: حدث ببغداد في مسجد الرصافة وكان مجلسه يجزر بأكثر من مائةألف إنسان، وقال بن عدي: ولم أر لحديثه بأسا، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني:صدوق (انظر:الطبقات الكبرى لابن سعد ٣١٦/٧،العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٥٢٤/١،التعديل والتجريح للباجي ٩٩٦/٢،سؤالات الحاكم ٢٥٤/١، الكاشف للذهبي١/ ٥٢٠، ،تذكرة الحفاظ للذهبي ٣٩٧/١،، تهذيب التهذيب ٤٤/٥

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر: صدوق ربما وهم، وقد تابعه يزيد بن هارون في الرواية عن ابن أبي ذئب، عند أحمد في المسند ٣٨٥/٦ ح ٢٧٢٠٦ .

سعيد: هوسعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني، ثقة من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة (تقريب التهذيب ص٢٣٦)، وذكره العلائي في المختلطين ص٣٩ ، وسبط ابن العجمي في الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط ص٥٨.

قال الذهبي: قلت ما أحسب أن أحدا أخذ عنه في الإختلاط، فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعابه يسيل فلم يحمل عنه (ميزان الاعتدال للذهبي ٢٠٥/٣) .

قال الباحث: فهو ثقة والرواية عنه قبل الاختلاط كما قال الذهبي .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إيذاء الجار ٦٨/١ ح٤٦ بلفظ "لايدخل الجنة من لا يأمن"، عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) فتح الباري ٤٤٢/١٠ .

٨٦ -أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢]عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**"[٣].

ومن باب جلب المصالح ودرء المفاسد فقد حرم الإسلام كل ما يؤذي الأخوة ويكدر صفوها، ويفرق جماعتها وائتلافها .

([1]) كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ٢٢٤٠/٥ ح٥٦٧٢ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند:

أبي حصين: هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، أبو حصين بفتح المهملة، ثقة ثبت، سني وربما دلس (تقريب التهذيب ص٣٨٤) .

قال الباحث: هو ثقة ثبت، وبعد البحث في طبقات المدلسين لابن حجر، والمدلسين لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، تحقيق : د.رفعت فوزي عبد المطلب، ود. نافذ حسين حماد، دار الوفاء- ط١، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م. و أسماء المدلسين للسيوطي، تحقيق : محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل – بيروت- ط١. لم يعثر له على ترجمة .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً:تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الضيف ولزوم الصمت ٦٨/١ ح٤٧ بلفظ يسكت بدلا من يصمت، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة يتابع قتيبة في الرواية عن أبي الأحوص، وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إيام بنفسه ٢٢٧٣/٥ ح٥٧٨٥ بلفظه من طريق سفيان، يتابع أبا الاحوص في الرواية عن أبي حصين به.

وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الادب، باب إكرام الضيف وخدمته إيام بنفسه ٢٢٧٣/٥ ح ٥٧٨٧ وفيه فليصل رحمه، وفي باب حفظ اللسان من نفس الكتاب ٢٣٧٦/٥ ح٦١١٠ بتقديم وتأخير فيه، ومسلم كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الضيف ولزوم الصمت ٦٨/١ ح٤٧بتقديم وتأخير فيه، كلاهما من طريق أبي سلمة يتابع أبا صالح في الرواية عن أبي هريرة رضي الله عنه به .

وأخرجه البخاري كذلك في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ٢٢٤٠/٥ ح ٥٦٧٣، وفي كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إيام بنفسه ٢٢٧٣/٥ ح٥٧٨٤ ،ومسلم في كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها ١٣٥٢/٣ ح٤٨ ، كلاهما بلفظ فليكرم ضيفه جائزته، عن أبي شريح رضي الله عنه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

* – أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحْدِيثِ، وَلَا تجَسَّسُوا وَلَا تحَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا** "[1]

٨٧ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [2] بسنده [3] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:" **نَهَى رَسُولُ اللهَّ صَلىَّ اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا،[4] وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ،[5] وَلَا يخَطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ المرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنَائِهَا[6]**" [7].

---

(1) سبق تخريجه ص٩١ .

(2) كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك٧٥٢/٢ ح٢٠٣٣

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عن أبي هريرة.

(4) هو: أن يَمدَح السِّلعة ليُنفقَها ويُرَوِّجَها، أو يَزِيد في ثمنها وهو لا يريد شِراءَها لِيَقَع غيرُه فيها وقيل: النَّجْش : تنفير الناس عن الشيء إلى غيره ،والأصل فيه : تَنْفير الوَحش من مكانٍ إلى مكان .(انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير٥١/٥) .

(5) وهو أن يستحسن المشتري السلعة ويهواها ويركن إلى البائع ويميل إليه ويتذاكران الثمن ولم يبق إلا العقد والرضى الذي يتم به البيع، فإذا كان البائع والمشتري على مثل هذه الحال لم يجز لأحد أن يعترضه فيعرض على أحدهما ما به يفسد به ما هما عليه من التبايع، فإن فعل أحد ذلك فقد أساء، وقال الشافعي:هو أن يبتاع الرجل السلعة فيقبضها ولم يفترقا وهو مغتبط بها غير نادم عليها، فيأتيه قبل الافتراق من يعرض عليه مثل سلعته أو خيرا منها بأقل من ذلك الثمن، فيفسخ بيع صاحبه لأن له الخيار قبل التفرق فيكون هذا فسادا. (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر٣١٧/١٣) .

(6) والمراد: أن يخطب الرجل المرأة وله امرأة فتشترط عليه طلاق الأولى لتنفرد به.
(انظر:عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني٣٦٩/١١) .

(7) **دراسة الحديث :**

سفيان: ثقة مدلس من الثانية وقد صرح بالسماع .

وباقي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب ما لايجوز من الشروط في النكاح ٩٧٠/٢ ح٢٥٧٤ بنحوه، من طريق معمر، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك١٠٣٣/٢ ح١٤١٣ ، بنحوه، من طريق يونس، كلاهما يتابع سفيان في الرواية عن الزهري به.

وأخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ١٠٢٨/٢ ح١٤٠٨ وفيه لايسوم على سوم اخيه، من طريق محمد بن سيرين يتابع ابن المسيب في الرواية عن أبي هريرة به.

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أويدع ١٩٧٥/٥ ح٤٨٤٨ بنحوه دون ذكر المرأة، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك١٠٣٣/٢ ح١٤١٢ ،بلفظ لا يخطب، كلاهما عن ابن عمر .

فالتعاون والتكافل يضمن بقاء الأخوة، فالتعاون والتنسيق بين المسلمين، بما يعني التنسيق في العمل والجهد لتحقيق الهدف المنشود، هو من الأصول الإسلامية، ولاشك أن من سمات العصر العناية بالتنسيق في كل عمل، وهو ما تأخذ به الأمم حتى وإن اختلفت عقائدها من أجل تحقيق مصالحها، والأمة الإسلامية الواحدة أولى بأن تنسق جهودها وتوحد توجهاتها لخدمة نفسها، والمحافظة على كيانها ووحدتها وأخوتها [١].

ولن تكون الوَحدَة عملية وفعالة؛ إلا إذا دعم أبناؤها لوناً من التكافل والتضامن ليشبع الجائع، ويكسي العاري، ويحمى العاجز، ويشيع الرضا داخل المجتمع[٢].

ثانيا: النصح والتناصر بين المسلمين :

٨٨ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه[٣] بسنده [٤] عن تميم الداري رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**" [٥] .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) انظر: الأمة الإسلامية وقضاياها المعاصرة، لعبد الوهاب بن أحمد الواسع، مكتبة العبيكان – الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ –٢٠٠١م، ص٢٠٣ .

(2) انظر: الوَحدَة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق، مقال د. أبو لبابة حسين ص٢٤٨.

(3) كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة ٧٤/١ ح٥٥ .

(4) **سند الحديث**:حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِسُهَيْلٍ إِنَّ عَمْرًا حَدَّثَنَا عَنْ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِيكَ قَالَ وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا قَالَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

محمد بن عباد المكي: هو ابن الزبرقان المكي، نزيل بغداد، صدوق يهم. (تقريب التهذيب ص٤٨٦) .

وثقه ابن حبان، وابن قانع، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: حديثه حديث أهل الصدق، وأرجو أنه لا يكون به بأس، وقال مرة: يقع في قلبي أنه صدوق، وقال أبو زرعة عن ابن معين: لا بأس به، قال البخاري وغيره توفي آخر سنة أربع وثلاثين ومائتين قلت وقال بن مندة يكنى أبا عبد الله وقال صالح جزرة لا بأس به (انظر:الثقات لابن حبان٩/٩٠، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٧٤/٢، الكاشف ١٨٤/٢، تهذيب التهذيب ٢١٦/٩)

قال الباحث: وهو كما قال ابن حجر، وقد تابعه محمد بن منصور في الرواية عن سفيان عند النسائي، في كتاب البيعة، باب النصيحة للإمام ١٥٦/٧ ح٤١٩٧ .

ثانياً: تخريج الحديث :

فالنصح من أهم أسس الأخوة [١] " وأما نصيحة عامة المسلمين وهم من عدا ولاة الأمر، فإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وكف الأذى عنهم، فيعلمهم ما يجهلونه من دينهم ويعينهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم، وسد خلاتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة، وترك غشهم وحسدهم، وأن يحب لهم ما يجب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه، والذب عن أموالهم وأعراضهم وغير ذلك من أحوالهم بالقول والفعل"[٢].

وينبغي للمسلم أن ينصر أخاه المسلم؛ ظالما أو مظلوما.

٨٩ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن أنس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا، كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: تَحْجُزُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ مِنْ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ"**[٥] .

أخرجه مسلم في الكتاب والباب، من طريق أبي صالح، ويزيد الليثي، كلاهما يتابع عطاء بن يزيد في الرواية عن تميم الداري به .

ثالثا: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه.

(1) للفائدة ينظر: شرح النووي على مسلم ٣٨/٢ .

(2) شرح النووي على مسلم ٣٩/٢ .

(3) كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه ٢٥٥٠/٦ ح٦٥٥٢ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

هشيم: هشيم بالتصغير بن بشير بوزن عظيم بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم ، الواسطي، ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي .(تقريب التهذيب ص٥٧٤) .

ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة، وهم من لا تقبل روايتهم إلا بالتصريح بالسماع(انظر: طبقات المدلسين ص٤٧) .

قال الباحث: هو ثقة وقد صرح بالسماع في هذه الرواية.

وباقي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

٩٠ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢]عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ** [٣] "[٤] وفي رواية أخرى" **الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ**" [٥] .

قال المناوي: أي يجمعهما دين واحد، فهم كالأخوة الحقيقية، وهي أن يجمع الشخصين ولادة من صلب أو رحم أو منهما، بل الأخوة الدينية أعظم من الحقيقة[٦].

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب أعن أخاك ظالما أو مظلوما ٨٦٣/٢ ح٢٣١١ مختصرا،وفي ح٢٣١٢ بنحوه، في كليهما من طريق حميد يتابع عبيد الله بن أبي بكر بن أنس في الرواية عن أنس به .

ورواه مسلم في كتاب البروالصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما ١٩٩٨/٤ ح٢٥٨٤ وفيه قصة، " اقْتَتَلَ غُلَامَانِ غُلَامٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنْ الْأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ يَا لَلْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا هَذَا؛ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، قَالَ فَلَا بَأْسَ، وَلْيَنْصُرْ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ" عن جابر رضي الله عنه.

ثالثاً: تخريج الحديث :

رواه الشيخان .

(1) كتاب المظالم، باب لايظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ٨٦٢/٢ ح٢٣١٠ .

(2) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ .

(3) أي لا يتركه مع من يؤذيه ولا فيما يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه .(فتح الباري ٩٧/٥) .

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

يحيى بن بكير: هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي، مولاهم المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك .(تقريب التهذيب ص٥٩٢) .

قال الباحث: هو ثقة وروايته هنا عن الليث .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانيا: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه٢٥٥٠/٦ ح٦٥٥١ ، بلفظه، من طريق يحيى بن بكير، ومسلم في كتاب البر والآداب والصلة، باب تحريم الظلم ١٩٩٦/٤ ح٢٥٨٠ ، بلفظه، من طريق قتيبة بن سعيد يتابع يحيى بن بكير في الرواية عن الليث به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(5) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله ١٩٨٦/٤ ح٢٥٦٤ .

(6) انظر: فيض القدير ٢٧٠/٦.

قال ابن حجر:" وفي الحديث حض على التعاون وحسن التعاشر والألفة "[١].

وفي شرح النووي على مسلم: المسلم لايخذل أخاه، فلا يترك إعانتة ونصره، ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه، ولم يكن له عذر شرعي، و" لا يحقره" أي لا يحتقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره[٢].

ثالثا: حفظ دمه وماله وعرضه :

ومن أعظم حقوق الأخوة وأسسها، حفظ دم المسلم وماله وعرضه، فالإسلام حفظ للمسلم أدنى حقوقه فكيف بأعظمها، فجعل الإسلام مجرد سباب المسلم فسوقاً، وعبر عن قتاله بالكفر.

٩١ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ"** [٥] .

قال النووي: " فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم، وأما قتاله بغير حق، فلا يكفر به عند أهل الحق كفراً يخرج به من الملة، إلا إذا استحله، فإذا تقرر هذا فقيل فى تأويل الحديث: أقوال أحدها: أنه فى المستحل، والثانى: أن المراد كفر الإحسان والنعمة وأخوة الإسلام لاكفر الجحود، والثالث: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه، والرابع: أنه كفعل الكفار والله أعلم"[٦].

---

(1) فتح الباري ٥/٩٧ .

(2) ١٦/ ١٢٠ بتصرف يسير .

(3) كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن ٥/٢٢٤٧ ح٥٦٩٧ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لايشعر ١/٢٧ ح٤٨ بلفظه، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، بلفظه كلاهما من طريق زبيد، وفي كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "لا ترجعوا بعدي كفارا" ٦/٢٥٩٢ ح٦٦٦٥، بلفظه، من طريق الأعمش، كلاهما يتابع منصور في الرواية عن أبي وائل به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(6) انظر: شرح النووي على مسلم ٢/٥٤.

ولقد أرسى الإسلام حقوق المسلمين، وحفظها لهم، وكان ذلك في خطبة الوداع، التي كانت دستورا لعلاقة المسلمين ببعضهم بعضا، فأوصى الإسلام بحفظ المال والدم والعرض، وهي أغلى ما يملك الإنسان، وبها قوام حياته .

٩٢ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أبي بكرة رضي الله عنه [٣]، ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ أَوْ بِزِمَامِهِ، [٤] قَالَ:أَيُّ يَوْمٍ هَذَا، فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ:" **فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**"[٥] .

([1]) كتاب العلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم"رب مبلغ علم أوعى من سامع" ٣٧/١ ح٦٧ .

([2]) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ.

([3]) هو: نفيع بن الحارث، ويقال: ابن مسروح، وبه جزم ابن سعد، وأخرج أبو أحمد من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي بكرة أنه قال: أنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أبى الناس إلا أن ينسبوني فأنا نفيع بن مسروح، مشهور بكنيته، وكان من فضلاء الصحابة فاشتهر، (بأبي بكرة) مات سنة ٥١هـ. (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر٤٦٧/٦ وانظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تصحيح وتخريج: عادل مرشد، دار الأعلام– عمان ط١، ١٤٢٣هـ –٢٠٠٢م، ١٥٣٠/٤).

([4]) الشك من الراوي والزمام والخطام بمعنى، وهو الخيط الذي تشد فيه الحلقة، وهذا الممسك سماه بعض الشراح بلالا، واستند إلى ما رواه النسائي من طريق أم الحصين قالت حججت فرأيت بلالا يقود بخطام راحلة النبي صلى الله عليه وسلم، لكن الصواب أنه هنا، أبو بكرة فقد ثبت ذلك في رواية الإسماعيلي من طريق بن المبارك عن بن عون، ولفظه خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته يوم النحر وأمسكت أنا، قال : بخطامها وأما قال بزمامها، واستفدنا من هذا أن الشك ممن دون أبي بكرة لا منه(انظر: فتح الباري ١٥٨/١).

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القسامة والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأموال والأعراض ١٣٠٥/٣ ح١٦٧٩ بلفظه، من طريق يزيد بن زريع، يتابع بشر في الرواية عن ابن عون به .

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى ٦٢٠/٢ ح١٦٥٤ بلفظه، وفي كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجوع بعدي كفارا ٢٥٩٣/٦ ح٦٦٦٧، وذكر فيه لا ترجعوا بعدي كفارا، ومسلم في كتاب القسامة والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأموال والأعراض ١٣٠٥/٣ ح١٦٧٩ بنحوه كلاهما، من طريق قرة بن خالد، وأخرجه البخاري كذلك في كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ٥٢/١ ح١٠٥ مختصرا، وفي كتاب المغازي، باب حجة الوداع ٤/ ١٥٩٩ ح٤١٤٤ بنحوه، وفي كتاب

قال النووي: هذا السؤال والسكوت والتفسير، أراد به التفخيم والتقرير والتنبيه على عظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم، " فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا " المراد بهذا كله بيان توكيد غلظ تحريم الأموال والدماء والأعراض والتحذير من ذلك(١).

فقد قرن صلى الله عليه وسلم حرمة الدماء والأموال والأعراض، بحرمة البلد والشهر واليوم، تأكيدا على حرمتها، وتحذيرا من انتهاكها.

وهكذا فإن المجتمع المتكافل المتعاضد، الذي يتمسك بالأخوة ويحفظ لها حقوقها وأسسها، يعيش أفراده في اطمئنان وأمان، وذلك في حال إذا ما قصرت بأحد أفراده الحياه، سيجد في إخوانه من يسرع إلى مساعدته، ويرتفع به إلى المستوى اللائق وكأنه لم ينقصه شيئ من احتياجاته التي كان يرجوها (٢) .

الأضاحي، باب من قال الأضحى يوم النحر ٢١١٠/٥ ح٥٢٣٠ بنحوه، ومسلم في كتاب القسامة والمحاربين، باب تغليظ تحريم الدماء والأموال والأعراض ١٣٠٥/٣ ح١٦٧٩ بنحوه، من طريق أيوب ، كلاهما (قرة، وأيوب) يتابع ابن عون في الرواية عن ابن سيرين به .

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى ٦٢٠/٢ح ١٦٥٥ بنحوه، وفي كتاب المغازي، باب حجة الوداع ٤/ ١٥٩٩ ح٤١٤١ وذكر فيه خبر الدجال، وفي كتاب الأدب، باب يأيها الذين آمنوا لايسخر قوم من قوم ٢٢٤٧/٥ ح٥٦٩٦، بنحوه، وفي كتاب الحدود، باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق ٢٤٩٠/٦ ح٦٤٠٣ بنحوه، عن ابن عمر رضي الله عنه .

وأخرجه البخاري كذلك، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى ٦١٩/٢ ح١٦٥٢ بنحوه، عن ابن عباس رضي الله عنه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) انظر: شرح النووي على مسلم ١٦٩/١١.

(2) انظر: معاني الأخوة ومقاصدها في الإسلام، للدكتور محمود محمد بابللي ص٧٤.

المبحث الخامس: مسئولية ولي الأمر والمسلم والمسجد في تحقيق الوحدة

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: مسئولية ولي الأمر في تحقيق الوحدة.

المطلب الثاني:مسئولية المسلم في تحقيق الوحدة.

المطلب الثالث: مسئولية المسجد في تحقيق الوحدة.

المطلب الأول: مسئولية ولي الأمر في تحقيق الوحدة

لقد جاء الإسلام ليحقق الأمن والاستقرار في المجتمع، وأرسى قواعد ذلك عبر ولاة الأمر، الذين كلفهم الله وحملهم أمانة عظيمة تتمثل في قيامهم بالمحافظة على رعيتهم، حتى جعل الله لهم الفضل العظيم وجعلهم أول السبعة الذين يستظلون بظل الله – عز وجل – يوم لاظل إلا ظله، إن قاموا بمسؤلياتهم كما أمر الله –عز وجل –، فمسئولية ولاة الأمور ليس بسط السلطة ونيل المرتبة، إنما المقصود بالولاية تحمل مسئولية عظيمة تتركز على إقامة الحق بين الخلق بنصر دين الله و إصلاح عباد الله دينياً ودنيوياً.

٩٣ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **" كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ...الحديث "** [٣] .

---

[1] كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه٢/٨٤٨ ح٢٢٧٨ .

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

[3] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب العبد راع في مال سيده ٢/٩٠٢ ح٢٤١٩ بلفظه، من طريق أبو اليمان وفي كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن ١/٣٠٤ ح٨٥٣ بنحوه، وفي كتاب الوصايا، باب تأويل قوله تعالى:" من بعد وصية يوصى بها أو دين " ٣/١٠١٠ ح٢٦٠٠ بنحوه، من طريق يونس، يتابع شعيباً في الرواية عن الزهري به .

وأخرجه في كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق ٢/٩٠١ ح٢٤١٦ بنحوه، وفي كتاب النكاح، باب قوأنفسكم وأهليكم نارا ٥/١٩٨٨ ح٤٨٩٢ بنحوه، وفي الكتاب نفسه، باب المرأة راعية في بيت زوجها ٥/١٩٩٦ ح٤٩٠٤ بنحوه، ومسلم في كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية٣/١٤٥٩ ح١٨٢٩ بنحوه، كلهم من طريق نافع، وفي كتاب الأحكام، باب قوله تعالى"و أطيعوا الله ورسوله وأولى الأمر منكم" ٦/٢٦١١ ح٦٧١٩ بنحوه، من طريق عبد الله بن دينار ، كلاهما يتابع سالماً في الرواية عن ابن عمر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

فيجب على الولاة أن يطبقوا أحكام الله سبحانه وتعالى على المخالفين، على الشريف والوضيع، والقريب والبعيد، لا يحابوا شريفاً لشرفه، ولا قريباً لقربه، حتى يحققوا عوامل قيام الوَحدَة المنشودة.

٩٤- أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنه " أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا "** (١) .

قال ابن حجر:" وفيه ترك المحاباة في إقامة الحد على من وجب عليه، ولو كان ولداً أو قريباً أو كبير القدر، والتشديد في ذلك، والإنكار على من رخص فيه، أو تعرض للشفاعة فيمن وجب عليه" (٢).

وقال ابن تيمية: قد حذرنا المصطفى صلى الله عليه وسلم عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء، وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك، وإن كان كثير من ذوي الرأي والسياسة قد يظن أن إعفاء الرؤساء أجود في السياسة(٣).

رواه الشيخان.

(1) سبق تخريجه ص١٣٠ .

(2) فتح الباري ٩٦/١٢ .

(3) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لا بن تيمية ١٠٦/١ بتصرف يسير .

ومن مسئولية ولاة الأمر؛ الإصلاح بين المتخاصمين، حفاظا على تواصل الأخوة بينهم.

٩٥ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن سهل بن سعد رضي الله عنه [٣] أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالحِجَارَةِ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقَالَ:" **اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ بَيْنَهُمْ** " [٤].

---

[1] كتاب الصلح، باب قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح ٩٥٨/٢ ح٢٥٤٧ .

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

[3] هو: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الأنصاري الساعدي، من مشاهير الصحابة، يقال: كان اسمه حزنا فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، حكاه ابن حبان، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم، مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، مات سنة إحدى وتسعين، وقيل: قبل ذلك (انظر:الإصابة في تمييز الصحابة٣/٢٠٠)

[4] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

إسحاق بن محمد الفروي: هو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة، الفروي المدني الأموي، مولاهم صدوق، كف فساء حفظه. (تقريب التهذيب ص١٠٢) .

قال أبو حاتم: كان صدوقا، ولكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال البخاري مات سنة ٢٢٦، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فوهاه جدا، وقال لو جاء بذاك الحديث عن مالك يحيى بن سعيد لم يحتمل له ما هو من حديث عبيد الله بن عمر ولا من حديث يحيى بن سعيد ولا من حديث مالك قال الآجري يعني حديث الإفك الذي حدث به الفروي عن مالك وعبيد الله بن الزهري وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدارقطني: ضعيف، وقد روى عنه البخاري، ويوبخونه في هذا، وقال الدارقطني أيضا: لا يترك، وقال الساجي: فيه لين، روى عن مالك أحاديث تفرد بها،ا وقال العقيلي: جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها، وقال الحاكم: عيب على محمد إخراج حديثه وقد غمزوه(انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي ١٨/١،الضعفاء للعقيلي ١٠٦/١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٣٣/٢، الثقات لابن حبان ١١٤/٨، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢١٨/١) .

قال الباحث:وهو كما قال ابن حجر صدوق، أما سوء حفظه بعد كفه فقد تابعه عبد العزيز بن عبد الله الأوسي في هذه الرواية.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجماعة والإمامة، باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر الآخر أو لم يتأخر ٢٤٢/١ ح٦٥٢، وفيه قصة بني عمرو بن عوف، وذهب النبي ليصلح بينهم، وتأخر عن الصلاة فأم أبو بكر، من طريق مالك ، وفي كتاب أبواب العمل في الصلاة، باب مايجوز من التسبيح والحمد للرجل في

قال ابن حجر: " في هذا الحديث فضل الإصلاح بين الناس، وجمع كلمة القبيلة، وحسم مادة القطيعة، وتوجه الإمام بنفسه إلى بعض رعيته لذلك، وتقديم مثل ذلك على مصلحة الإمامة بنفسه "(١).

فلننظر كيف سارع النبي صلى الله عليه وسلم (ولى الأمر) بالإصلاح بين المتخاصمين، خوفا من الفتنة وتفريق الجمع، ولم ينتظر حتى يزداد الخلاف، ويأخذ المنافقون دورهم في إشعال الفتنة وإيقاد نارها.

والواجب على ولاة الأمر أن يتقوا الله فيما استرعاهم الله تعالى عليه، فالله-عز وجل- توعدهم بالعذاب الأليم يوم القيامة .

٩٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه (٢) بسنده (٣) عن معقل بن يسار رضي الله عنه (٤) أن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**" (٥) .

الصلاة ٤٠٢/١ ح١١٤٣ وفيه القصة، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، وفي أبواب السهو، باب الإشارة في الصلاة ٤١٤/١ ح١١٧٧، وفيه القصة، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن، ومسلم في كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم ٣١٦/١ ح٤٢١ وفيه القصة، من طريق مالك ثلاثتهم(مالك، وعبد العزيز بن أبي حازم، ويعقوب بن عبد الرحمن) يتابع محمد بن جعفر في الرواية عن أبي حازم به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان

(1) فتح الباري ١٦٩/٢وانظر: شرح صحيح البخارى، لابن بطال، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد – السعودية – الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م، ٨٤/٨ .

(2) كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح ٢٦١٤/٦ ح٦٧٣٢

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ قَالَ زَائِدَةُ ذَكَرَهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُودُهُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا عُبَيْدُ اللَّهِ وهو:(عبيد الله بن زياد يعني أمير البصرة في زمن معاوية) فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(4) هو:معقل بن يسار بن عبد الله بن معبر بن حراق بن أبي بن كعب المزني، ومزينة هي والدة عثمان بن عمرو ونسبوا إليها، ومعقل يكنى أبا علي، وقيل: كنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار، أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان،ذكره البخاري في الأوسط في فضل من مات ما بين الستين إلى السبعين . (انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ١٨٤/٦).

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

فهذا العقاب يستحقه كل من تهاون في أمر الرعية، فمن ضيع من استرعاه الله أمرهم أو خانهم أو ظلمهم؛ إما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم، وإما بإهمال حدودهم وحقـوقهم، أو ترك حماية حوزتهم أو ترك العدل فيهم، فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة، فكيـف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة ؟! وهذا الحديث بيان وعيد شديد على أئمة الجور[١].

الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا، ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة . (تقريب التهذيب ص١٦٠) .

والحسن فيه علتان:

الإرسال: قال أبو حاتم: لم يصح للحسن سماع من معقل بن يسار، وسئل أبو زرعة، الحسن عـن معقـل بـن يسار، أو معقل بن سنان فقال: معقل بن يسار أشبه، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جدا، وهذا يقتضي تثبيتـه السماع من معقل بن يسار . (انظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ١٦٤/١) .

التدليس: وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدليسين. (انظر: طبقات المدلسين ص٢٩).

قال الباحث: فهو ثقة، وقد صح سماعه من معقل بن يسار، هو ممن لايظر تدليسه، لأنه من المرتبة الثانية .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح ٢٦١٤/٦ ح٦٧٣١ ، بلفظ "فلـم يحطها بنصحه،إلا لم يجد رائحة الجنة"، ومسلم كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغش لرعيته النـار ١٢٥/١ ح١٤٢ بلفظ ما من عبد يسترعيه الله رعية، كلاهما من طريق الأشهب يتابع هشام في روايته عن الحسن به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([1]) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢١٩/٨ .

المطلب الثاني: مسئولية المسلم في تحقيق الوَحدَة

للمسلم دور كبير في تحقيق الوَحدَة فهو الذي يمثل الأمة، ويعمل جاهدا من أجل تحقيق وحدتها وعدم تفريق كلمتها، فهذا هو هارون عليه السلام يخشى من تفريق الكلمة في قومه فيقول لموسى عليه السلام، قَالَ تعَالَى: ﴿ قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴾[1].

قال المفسرون: " أي خشيت أن أخرج وأتركهم، وقد أمرتني أن أخرج معهم، فلو خرجت لاتبعني قوم ويتخلف مع العجل قوم، وربما أدى الأمر إلى سفك الدماء، وخشيت إن زجرتهم أن يقع قتال فتلومني على ذلك" [٢] .

– أخرج البخاري في صحيحه،عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:" دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ [٣] وَنَسْوَاتُهَا تَنْطُفُ [٤] قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ فَقَالَتْ: الحَقْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ، فَلَمْ تَدَعْهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ [٥]: فَهَلَّا أَجَبْتَهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَحَلَلْتُ حُبْوَتِي [٦] وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ

---

(1) سورة طه آية ٩٤ .

(2) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٣٩/١١ ، وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة- ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م،٥١٢/١ ، تفسير القرآن للسمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن – الرياض، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م،٣٥١/٣ .

(3) وهي حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخت عبد الله .

(4) وودرت، نوساتها، أي تقطر ماء ذوائبها، وسماها نوسات لأنها تنوس، أي تتحرك فتجيء وتذهب . (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٢٦٧/٥، غريب الحديث للخطابي ٥٨٩/٢) .

(5)هو:حبيب بن مسلمة بن مالك بن وهب القرشي الفهري المكي نزيل الشام، وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم مجاهدا، مختلف في صحبته، والراجح ثبوتها لكنه كان صغيرا، وله ذكر في الصحيح في حديث بن عمر مع معاوية، مات بأرمينية أميرا عليها لمعاوية سنة اثنتين وأربعين .(تقريب التهذيب ص١٥١) .

(6)من: الاحْتبَاء : هو أن يَضُمّ الإنسان رِجْلَيْه إلى بَطْنه بثَوْب يَجْمَعَهُما به مع ظَهْره ويَشُدُّه عليها، وقد يكون الاحتباء باليَدَيْن عوَض الثَّوب .(انظر: النهاية في غريب الأثرلابن الأثير ٨٨٠/١) .

مِنْكَ، مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، **فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجِنَانِ**، قَالَ حَبِيبٌ: **حُفِظْتَ وَعُصِمْتَ** " (١)

وفي هذا الأثر دلالة واضحة على دور المسلم في لزوم الجماعة، وعدم تفريق الكلمة، فكان الحرص من حفصة رضي الله عنها عندما اشتكى لها عبد الله ما حصل من الأمر بين على ومعاوية رضي الله عنهما فقالت: "أَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ" وألحت عليه بالخروج إلى جماعة المسلمين، ثم كان الموقف العظيم ممن يحمل هم الأمة، عبد الله رضي الله عنهما الذي سكت عن قوله أمام معاوية رضي الله عنهما، خشية أن تفترق الأمة ويحدث النزاع، وطمعا في جنة الله تبارك وتعالى ، ولقد حافظ الصحابة رضي الله عنهم على الأمة فلم يخرجوا على طاعة، وبايعوا الخلفاء، واعتزلوا الفتن التي تعصف بالأمة، عند حدوث الفرقة .

– أخرج البخاري في صحيحه، عن عبد الله بن دينار (٢) قال: لما بايع الناس عبد الملك (٣)، كتب إليه عبد الله بن عمر، إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين،" إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين، على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت، وإن بني قد أقروا بذلك " (٤)

* – أخرج البخاري في صحيحه،عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ الشَّرِّ مخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ، قَالَ: **نَعَمْ**، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ، قَالَ: **نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ** قُلْتُ :وَمَا دَخَنُهُ، قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ، قَالَ: نَعَمْ، **دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: **هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ، **قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ

---

(1) كتاب المغازي، باب في غزوة الخندق وهي الأحزاب ١٥٠٨/٤ ح٣٨٨٢ .

(2) هو: عبد الله بن دينار العدوي مولاهم أبو عبد الرحمن المدني مولى بن عمر ثقة (تقريب التهذيب ص٣٠٢)

(3) هو:عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أبو الوليد المدني ثم الدمشقي، كان طالب علم قبل الخلافة ثم اشتغل بها فتغير حاله، ملك ثلاث عشرة سنة استقلالا، وقبلها منازعا لابن الزبير تسع سنين، ومات سنة ست وثمانين في شوال وقد جاوز الستين (تقريب التهذيب ص٣٦٥) .

(4) صحيح البخاري كتاب الأحكام باب كيف يبايع الامام الناس ٢٦٣٤/٦ رقم ٦٧٧٩ .

جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، قَالَ: **فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ "** [1].

فهذه الوصية من رسول الله صلى الله عليه وسلم لحذيفة رضي الله عنه تُعلم كل عاقل، كيف يكون دوره إذا وقع في الأمة مايخشى وقوعه من فتن ونحوها، فليعتزل المسلم ذلك إن لم يكن باستطاعته المساهمة في جمع الشمل وبيان الحق .

٩٧ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣]عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ [٤] وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ "** [٥] .

فيه التحذير من الفتنة، والحث على اجتناب الدخول فيها، وان شرها يكون بحسب التعلق بها، والمراد بالفتنة: ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك ونحوها، حيث لا يعلم المحق من المبطل، واختلف السلف فحمل ذلك بعضهم على العموم، وهم من قعد عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا، كسعد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وأبي بكرة، وقالت طائفة: بلزوم البيوت،

---

(1) سبق تخريجه ص٣٧ .

(2) كتاب المناقب، باب علامات النبوة ١٣١٨/٣ ح٣٤٠٦ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(4) أي من تطلَّع إليها وتعرَّض لها واتَتْه فوقَعَ فيها (انظر:النهاية في غريب الأثر لابن الأثير١١٢٤/٢) .

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي ٢٥٩٤/٦ ح٦٦٧٠،٦٦٧١ بلفظه، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر ٢٢١١/٤ ح٢٨٨٦ بلفظه، كلاهما، من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، وابن المسيب به .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب ٢٢١٢/٤ ح٢٨٨٧ بنحوه، عن أبي بكرة رضي الله عنه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

وقالت طائفة: بل بالتحول عن بلد الفتن أصلا [١] ، وفي خبر أبي بكرة رضي الله عنـــه، نـــرى كيف اعتزل الفتنة ولم يتحرك فيها وآثر العزلة [٢]، وقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم، على دفع كل مايؤدي إلى الاختلاف، محذرا المسلمين من أن يكونوا سببا في ذلك .

٩٨ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه[٣]بسنده[٤]عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه[٥] قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهَّ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ [٦]، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ، فَقَالَ:" **أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمْ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ**" [٧]

([1]) انظر:فتح البار ي ٣١/١٣ ، وينظر للفائدة: موضوع اعتزال الصحابة للفتنة:(كتاب الـــصحابة المعتزلـــون للفتنة الكبرى، مواقفهم منها ، و دورهم في الحد منها الدكتور خالد كبير علال، دار الـــبلاغ – الجزائـــر – ط١، ١٤٢٤– ٢٠٠٣م) .

([2])عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: أَلَا تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَـــذَا؟ قَـــالُوا: اللَّـــهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ...قَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حُرِّقَ ابْـــنُ الْحَـــضْرَمِيِّ حِينَ حَرَّقَهُ جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ قَالَ أَشْرِفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ فَقَالُوا هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَحَدَّثَتْنِي أُمِّـــي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ بِقَصَبَةٍ (صحيح البخاري كتاب الفتن، باب قوله لاترجعوا بعـــدي كفارا٦١/٢٥٩٣ ح٦٦٦٧) و(ابن الحضرمي) هو: عبد الله بن عمرو بن الحضرمي وكان معاوية رضـــي الله عنه أرسل ابن الحضرمي يستنصر أهل البصرة على علي رضي الله عنهم، فوجه علي رضي الله عنه جاريـــة بن قدامة فحصره فتحصن ابن الحضرمي في دار فأحرقها عليه، وكان هذا سنة ثمان وثلاثين،و (أشرفوا علـــى أبي بكرة) ليروا هل هو منقاد لعلي رضي الله عنه أم لا، وكان أبو بكرة رضي الله عنه يسكن البصرة فرأى ما صنع بابن الحضرمي، أي ولم ينكر بكلام ولا بسلاح ،فقال أبو بكرة(ما بهشت بقصبة) ما دفعتهم بها، قال ذلك حين سمعهم قالوا ما قالوا لأنه رضي الله عنه كان يكره الفتنة بين المسلمين، ولا يرى التحرك إليها مع إحـــدى الطائفتين بل يؤثر العزلة في هذا .

([3]) كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى مايكره ٤٦/١ ح٩٠ .

([4]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ.

(٥) هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج، وقيل:عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عسيرة بن عطية، أبو مسعود البدري وهو مشهور بكنيته، ولم يشهد بدرا،وشهد العقبة الثانية، مات قبل الأربعين.(انظر: الإصابةفي تمييز الصحابة لابن حجر ٥٢٤/٤، تقريب التهذيب ص٣٩٥) .

([6]) قيل: بأنه معاذ بن جبل، ورجح ابن حجر غيره وهو أبي بن كعب، فقال: أما قصة معاذ فمغـــايرة لحـــديث الباب، لأن قصة معاذ كانت في العشاء، وكان الإمام فيها معاذا وكانت في مسجد بني سلمة، وهذه كانـــت فـــي الصبح، وكانت في مسجد قباء، ووهم من فسر الإمام المبهم هنا بمعاذ بل المراد به أبي بن كعب، كما أخرجـــه أبو يعلى بإسناد حسن .(انظر: فتح الباري ١٩٨/٢) .

([7]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمعاذ: **" يا معاذ أفتان أنت"** [١] .

ومن هذا يظهر لنا دور الفرد في تحقيق الوَحدَة، ويبعد بنفسه عن كل ما يفرق الجمع، فالنبي صلى الله عليه وسلم يأمر معاذاً وغيره بالتجوز في الصلاة، مخافة اختلاف الناس وحدوث الشقاق بينهم، بل الواجب على المسلم أن يكون معول بناء وإصلاح في المجتمع، ولاسيما حقن الدماء [٢].

٩٩ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ فَصَعِدَ بِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ:**" ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَّ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ "**[٥].

سفيان: ثقة مدلس من الثانية وقد سبقت ترجمته ص٣٥ .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجماعة والإمامة، باب تخفيف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود ٢٤٨/١ ح٦٧٠ بلفظ مختلف، من طريق إسماعيل يتابع ابن أبي خالد في الرواية عن قيس بن أبي حازم به .

وأخرجه البخاري في الكتاب والباب ح٦٧١ بلفظ مختلف، ومسلم في كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ٣٤١/١ ح٤٦٧، بلفظ مختلف، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه به .

ومسلم في الكتاب والباب ح٤٦٨ بلفظ مختلف، عن عثمان بن أبي العاص .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) كتاب الجماعة والإمامة، باب من شكى من إمامه إذا طول ٢٤٩/١ ح٦٧٣ .

(2) للفائدة ينظر: فتح الباري ٦٦/١٣ .

(3) كتاب المناقب، باب علامات النبوة ١٣٢٨/٣ ح٣٤٣٠ .

(4) سند الحديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ الْحَسَنِ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار، الأنصاري مولاهم، ثقة، سبق ذكره ص١٦٩.

وهو مدلس من الثانية، كما ذكر ابن حجر، وأما ارساله: فقد ثبت سماعه من أبي بكرة وروى له البخاري . (انظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي١/١٦٣) .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ٩٦٢/٢ ح٢٥٥٧ وفيه قصة ،وفي كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما١٣٦٩/٣ ح٣٥٣٦ بنحوه، و

المطلب الثالث: مسئولية المسجد في تحقيق الوَحدَة

مما لايخفى على كل فرد، ما للمسجد من مكانة سامية، في نفوس المسلمين، ومن أثر عظيم في حياة الفرد والجماعة، ولذلك كان أول عمل قام به النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بعد الهجرة؛ بناء المسجد الجامع الذي يجمع فيه المسلمين، ويؤلف قلوبهم، ويعلمهم دينهم، وشئون حياتهم.

ومع انتشار الإسلام وازدهاره انتشرت المساجد ليذكر فيها اسم الله تعالى، وتصرف شؤونهم، وتعقد في رحابها الطاهرة مؤتمراتهم ومجامعهم الخيرة.

وكان أبطال الإسلام الفاتحون قد تعلموا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيمة المسجد وفضله على المسلمين، حتى كان أول عمل يؤدونه عند إنشاء المدن بناء المساجد في قلبها [١] .

هذه المكانة العظيمة للمساجد أدركها المسلمون، حيث إن المسجد هو المكان الذي يلتقي فيه المسلم مع إخوانه خمس مرات في اليوم والليلة، فتتصافح الأيدي وترتسم الابتسامة المتبادلة، فتصفو القلوب وتتراص الأقدام، قبلتهم واحدة وربهم واحد .

١٠٠ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣] عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" **لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**" [٤] .

في كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن إن ابني هذا سيد ٢٠٦٢/٦ ح٦٦٩٢ بنحوه ، من طريق سفيان يتابع حسين الجعفي في الرواية عن أبي موسى .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه البخاري في صحيحه .

(1) انظر: دور المسجد في الإسلام لعلي محمد مختار، دعوة الحق سلسلة شهرية ، السنة الثانية ١٤٠٢هـ، جمادي الأولى العدد١٤، ص٣٣ .

(2) كتاب الجماعة والإمامة، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها ٢٥٣/١ ح٦٨٥ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ.

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

عمرو بن مرة: عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجَمَلي المرادي، أبو عبد الله الكوفي، الأعمى، ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء .(تقريب التهذيب ص٤٢٦) .

قال الباحث: هو ثقة وليس في الحديث دعوة لبدعته .

سالم بن أبي الجعد: رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي، ثقة وكان يرسل كثيرا (تقريب التهذيب ص٢٢٦).

قال النووي: "يوقع بينكم العداوة والبغضاء، واختلاف القلوب كما يقال: تغير وجه فلان على أي ظهر لي من وجهه كراهة لي، وتغير قلبه علي، لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في ظواهرهم، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن" [١] .

وقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على التماسك بين المسلمين، فنراه لما بنى المنافقون مسجدهم، ضراراً ليهدموا وحدة المسلمين، ويفرقوا جمعهم، أمر بهدمه، قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴾ [٢] .

أخبر الله سبحانه أن الباعث لهم على بناء هذا المسجد أمور أربعة: الأول : الضرار لغيرهم وهو المضارة، الثاني: الكفر بالله والمباهاة لأهل الإسلام، لأنهم أرادوا ببنائه تقوية أهل النفاق، الثالث: التفريق بين المؤمنين لأنهم أرادوا أن لا يحضروا مسجد قباء فتقل جماعة المسلمين، وفي ذلك من اختلاف الكلمة وبطلان الألفة ما لا يخفى، الرابع: الإرصاد لمن حارب الله ورسوله: أي الإعداد لأجل من حارب الله ورسوله[٣].

وهكذا نرى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حريصًا على هدم كل ما من شأنه أن يفرق الجماعة، ويوهن قوتها، لأن المسجد غاية إلى الوَحدَة الجامعة التي تضم الجميع[٤] .

قال الباحث: هو ثقة وقد صرح بالسماع من حذيفة رضي الله عنه (انظر: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأحمد بن عبد الرحيم بن الحسين(أبي زرعة العراقي)، تحقيق: عبد الله نوارة، مكتبة الرشد- الرياض، سنة النشر ١٩٩٩م، ص١٢٠) .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول ٣٢٤/١ ح٤٣٦، بلفظه، من طريق محمد بن بشار، يتابع أبا الوليد في الرواية عن شعبة به، وأخرجه كذلك في الكتاب والباب والحديث، بنحوه، من طريق سماك بن حرب يتابع سالماً بن الجعد في الرواية عن حذيفة رضي الله عنه به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) شرح صحيح مسلم ١٥٧/٤، وانظر: فيض القدير للمناوي ٧٦/٢ .

(2) سورة التوبة آية ١٠٧ .

(3) انظر: فتح القدير للشوكاني ٥٨٥/٢، التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ٢٠٢/١٠ وفيه تفصيل.

(4) انظر: الوَحدَة الإسلامية نماذج من سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح، للدكتور أحمد هليل ص٢٥ .

فالمسجد يمثل حماية الأخوة والمحافظة على وجودها والتمسك بهـا، ففيـه الـصلوات الخمس والجمع والأعياد، والتي تمثل مؤتمرات أخوة وتحابـب بـين المـسلمين، كمـا أن دور المسجد يبرز في تحقيق الوَحدَة من خلال العاملين فيه.

فيمكن لإمام المسجد وخطيبه أن يقوم بدورٍ حيوي لتحقيق الترابط الأخوي، ودعم أجواء الأمن والسلامة، وصيانة المجتمع من دواعي الأنانية والتعسف، لإيجاد مجتمع فاضل متعـاون، من خلال حثّه المصلين على القيام بتوطيد العلاقة بينهم، و تجسيد نظـام التكافـل الاجتمـاعي، وشعور كل مسلم بمسؤوليته نحو مجتمعه، فيعمل كل فرد على تعميق معاني الأخوة الإيمانيـة، بتبادل مشاعر المحبة والود، وتصفية النفوس من الشحناء، وتنقيتها من العداوة والبغضاء، وتفقـد المحتاجين من أبناء الحي والتبرع لهم، والعطف على المعوزين والمعدمين، والنظر في أحـوال المرضى والمعاقين، والرحمة بهم، ومدّ يد العون لأولئك الذين عضتهم أنياب الفقر، وأصـابتهم الفاقة، والعناية بمن يحتاجون إلى رعاية مادية ومعنوية [١] .

فالتكافل الاجتماعي كفالة متبادلة بين أفراد المجتمع للتعاون في المنشط والمكـره علـى تحقيق منفعة أو دفع مضرة، فهذا هو الدور الحقيقي للمسلم.

وليس الأمر مقصورا على المسجد في تحقيق الوَحدَة، وإنما المسجد يمثل كـل مؤسـسة من شأنها أت ترسخ مفهوم التعاون والأخوة والوئام، كوسائل الإعلام، والجمعيات والمؤسـسات الاجتماعية والتعليمية والثقافية، وغيرها، كل منها يكمل دور المسجد في ترسيخ مفهوم الوَحدَة.

([1]) انظر: دور المسجد في مكافحة الفقر والبطالة، للدكتور إسماعيل سعيد رضوان ص٦ ، دور المـسجد فـي تحقيق الأمن الاجتماعي، لعبد الكريم العمري، بحوث ندوة الأمن والمجتمع، كلية الملك فهد الأمنية- الريـاض، عدد(٣)، ١٤٢٥هـ، ص٢٠.

الفصل الثالث
الفرقة والاختلاف وأسبابهما بين المسلمين

وفيه أربعة مباحث:-

المبحث الأول : تعريف الفرقة والمراد بها في السنة.

المبحث الثاني :الاختلاف والمراد به في السنة.

المبحث الثالث: أسباب الفرقة بين المسلمين .

المبحث الرابع: التحذير من الفرقة وبيان خطرها.

المبحث الأول : تعريف الفرقة والمراد بها في السنة

وفيه مطلبان :-

المطلب الأول: تعريف الفرقة .

المطلب الثاني: المراد بالفرقة في السنة النبوية.

المطلب الأول: تعريف الفرقة

نتعرض في هذا المطلب إلى تعريف الفرقة لغة واصطلاحاً.

أولاً: تعريف الفرقة لغةً :

قال ابن فارس: "فرق" الفاء والراء والقاف أُصلٌ صحيحٌ، يدلُّ على تمييز وتزييلٍ بين شيئين، من ذلك الفَرْق: فرق الشيء، يقال: فرَقْتُه فَرَقاً، والفِرْق: القطيع من الغَنَم، والفِرق: الفِلْق من الشَّيء إذا انفلَقَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ﴾[١]، ومن الباب: الفَرِيقة، وهو القَطِيع من الغَنَم، كأنَّها قطعةٌ فارقَتْ مُعظمَ الغنَم [٢].

والفَرْقُ خلاف الجمع، فَرَقه يَفْرُقُه فَرْقاً وفرَّقه، وقيل: فَرَقَ للصلاح فَرْقاً، وفَرَّق للإِفساد تَفْريقاً، وانْفَرَقَ الشيء وتَفَرَّق وافْتَرقَ [٣] .

وضَرَبَتِ العَرَبُ بِقوم سبأ [٤] المَثَلَ في الفُرْقة، لأَنه لمَّا أَذْهَبَ اللّهُ عنهم جَنَّتَهم وغَرَّقَ مكانَهُم، تَبَدَّدُوا في البلاد، وقولهم " ذَهَبُوا أَيْدِي سَبَأَ " أَي مُتَفَرِّقين شُبِّهُوا بأَهلِ سَبأ لمَّا مَزَّقهم اللّه في الأَرض كلَّ مُمَزَّقٍ، فأَخذ كلُّ طائفةٍ منهم طريقاً على حِدةٍ، واليَدُ الطَّرِيق، يقال: أَخَذَ القَومُ يَدَ بَحْرٍ، فقيل للقوم إِذا تَفَرَّقوا في جهاتٍ مختلفة: " ذَهَبوا أَيدي سَبَأَ " أَي فَرَّقَتْهم طُرُقُهم التي سَلَكُوها كما تَفَرَّقَ أَهل سَبأ في مذاهبَ شَتَّى[٥] .

والظاهر من المعنى اللغوي للفرقة أنه يحمل: التجزؤ والانقسام .

ثانياً: الفرقة اصطلاحاً :

الفرق: اختصاص برأي وجهة عمن حقه أن يتصل به ويكون معه، والفرق عند أهل الحق: الاحتجاب بالخلق عن الحق وبقاء رسوم الخليقة بحالها[٦] .

وأقول في معنى الفرقة: **هي أن يصبح الفرد أوالجماعة جزءاً خارجا عن الكل الذي يمثل جماعة المسلمين (الوَحدَة) ومنقسما عنها.**

---

(1) سورة الشعراء آية ٦٣ .

(2) انظر: معجم مقاييس اللغة ٤٩٣/٤.

(3) انظر: لسان العرب ٢٩٩/١٠ .

(4) وهم قوم باليمن، وملكتهم بلقيس وقصتها مع سليمان معروفة، أنعم الله عليهم وأعطاهم جنات وارفة ونعيم لا ينقطع، فلما كفروا النعمة بدل الله جناتهم عذابا عليهم ومزقهم كل ممزق. (انظر: البداية والنهاية لابن كثير مكتبة المعارف – بيروت، ١٥٩/٢ وما بعدها).

(5) انظر: لسان العرب ٩٣/١ .

(6) التعاريف للمناوي ص٥٥٤ .

المطلب الثاني: المراد بالفرقة في السنة النبوية

إن من أعظم ما يعاني منه المجتمع المسلم في زماننا هذا، فرقة قاتلة تأكل الأخضر واليابس، حتى أصبحنا في جاهلية، كل حزب فرح بمن حوله، حتى تباعدت المسافات القريبة، وتنافرت القلوب وتباعدت، داءٌ عضال شُخص كثيراً، ولكن لم تأخذ الأمة جرع العلاج الكافية لشفائها منه .

إن الناس أمة واحدة على الحق بما أودع الله فيهم من فطرة الإسلام وبما عهد إليهم من الهدى والبيان، فلما طال عليهم الأمد قست قلوبهم ، فاجتالتهم الشياطين عن الصراط المستقيم ، وسلكت بهم بنيات الطريق فتمزقت وحدتهم واختلفت كلمتهم، وقد أمر الله تعالى فى كتابه بوحدة الكلمة والاعتصام بشرعه وحذر من الفرقة والاختلاف،قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [١] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[٢].

أمر الله -جل ثناؤه- المؤمنين بالجماعة، فنهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله [٣]، فهذه الآيات وغيرها الكثير تحذر المسلمين من الفرقة وآثارها، وتأمرهم بالاجتماع والوَحدَة .

وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم، بالجماعة، وحذر من الفرقة .

-أخرج الإمام الترمذي في سننه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"عَلَيْكُمْ بِالجُمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ"** [٤] .

والأحاديث في الباب كثيرة ذكرتها في الفصل الأول في الوَحدَة، ولا حاجة لتكرارها هنا [٥] .

([1]) سورة آل عمران آية ١٠٣ .

([2]) سورة آل عمران آية ١٠٥ .

([3])انظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري ٤٣٨/١١ ، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٥٧/٨ .

([4]) هذا الحديث جزء من حديث سبق تخريجه من رواية الإمام أحمد، في مبحث الوَحدَة فريضة شرعية،ص٣٩.

([5]) ينظر : الفصل الأول من هذا البحث ص ٣١ .

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، هل الفرقة قدرٌ لازمٌ على هذه الأمة؟

١٠١ – أخرج الإمام أبو داوود في سننه [١] بسنده [٢] عن أبي هريرة رضـي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " **افْتَرَقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتْ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِين فِرْقَةً**" [٣] .

---

[1] كتاب السنة، باب شرح السنة ٦٠٨/٢ ح٤٥٩٦ .

[2] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

[3] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام(تقريب التهذيب ص٤٩٩)

قال أحمد بن مريم عن ابن معين: ثقة، وقال ابن حبان: ثقة وكان يخطئ، وقال مُرة: ثقة، قال علي: قلت ليحيى محمد بن عمرو، كيف هو؟ قال: ليس هو ممن تريد، وقال يحيى: وسألت مالكا عنه فقال فيه نحو ما قلت لك، وقال إسحاق بن حكيم عن يحيى القطان: محمد بن عمرو رجل صالح، ليس بأحفظ الناس للحديث، وقال ابن خيثمة: سئل ابن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له وما علة ذلك قال كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روايته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وفضل أحمد سهيل بن أبي صالح عليه، وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث، ويشتهى حديثه، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه وهو شيخ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: له حديث صالح، وقد حدث عنه جماعة من الثقات، وروى عنه مالك في الموطأ وأرجو أنه لا بأس به، روى له البخاري مقرونا بغيره، ومسلم في المتابعات، وقال الحاكم: قال ابن المبارك: لم يكن به بأس، وقال ابن سعد: كان يستضعف .

(انظر:العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٥٠٠/٢، ضعفاء العقيلي ١٠٩/٤، الثقات لابن حبان ٣٧٧/٧، مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ١٣٣/١، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٨٨/٣ ، تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٣٣/٩)

قال الباحث: هو صدوق يكتب حديثه .

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الإيمان، باب افتراق الأمة ٢٥/٥ ح٢٦٤٠ بنحوه، وابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ، باب إخباره صلى الله عليه وسلم عما يكون في أمته من الفتن والحوادث ١٢٥/١٥ ح٦٧٣١ ، بنحوه،والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ٤٧/١ ح١٠ بنحوه، ثلاثتهم من طريق الفضل بن موسى، وابن ماجة في سننه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم ١٣٢١/٢ ح٣٩٩١، بنحوه، من طريق محمد بن بشر، وابن حبان كتاب التاريخ، باب بدء الخلق ١٤٠/١٤ ح٦٢٤٧ بنحوه، من طريق النضر بن شميل،وأبو يعلى في مسنده ٥٠٢/١٠ ح٦١١٧ بلفظه، من طريق ابن أبي عدي، أربعتهم(الفضل بن موسى، ومحمد بن بشر، والنضر بن شميل، وابن أبي عدي) يتابع خالداً في الرواية عن محمد بن عمرو بن علقمة به.

كثر الكلام في هذا الحديث، وفصلوا في الفرق، وليس موضوعنا، لذا ننقل كلام ابن تيمية الذي يقول: "وصف النبي صلى الله علي وسلم الفرقة الناجية بأنها أهل السنة والجماعة، وهم الجمهور الأكبر والسواد الأعظم، وأما الفرق الباقية فإنهم أهل الشذوذ والتفرق والبدع والأهواء، ولا تبلغ الفرقة من هؤلاء قريباً من مبلغ الفرقة الناجية، فضلا عن أن تكون بقدرها، بل قد تكون الفرقة منها في غاية القلة، وشعار هذه الفرق مفارقة الكتاب والسنة والإجماع، فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع كان من أهل السنة والجماعة، وأما تعيين هذه الفرق؛ فقد صنف الناس فيهم مصنفات وذكروهم في كتب المقالات، لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الثنتين والسبعين، لا بد له من دليل، فإن الله حرم القول بلا علم" [١].

وعرض على الناس أمراض شتى، حتى فسدت المنفعة المقصودة من الدواء المركب في حق أكثر الناس، وهذه حال الفرق الحادثة في هذه الشريعة، وذلك أن كل فرقة منهم تأولت في الشريعة تأويلا غير التأويل الذي تأولته الفرقة الأخرى، وزعمت أنه الذي قصد صاحب الشرع، حتى تمزق الشرع كل ممزق، وبعد جداً عن موضوعه الأول، ولما علم الرسول صلى الله عليه وسلم أن مثل هذا يعرض ولا بد في شريعته قال : "ستفترق أمتي على...الحديث [٢] .

وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم ١٣٢٢/٢ ح٣٩٩٢، بلفظ مختلف، والحاكم في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر مناقب عوف بن مالك ٦٣١/٣ ح٦٣٢٥ بلفظ مختلف، والطبراني في الكبير ٧٠/١٨ ح١٢٩، بلفظ قيل يارسول الله ومن هي؟ قال: الجماعة، ثلاثتهم عن عوف بن مالك رضي الله عنه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم ١٣٢٢/٢ ح٣٩٩٣ بلفظ كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة، وأحمد في مسنده ٢٠/٣ ح١٢٢٢٩ بلفظ مختلف، ١٤٥/٣ ح١٢٥٠١ بفظ ذكر فيه الجماعة،والطبراني في الكبير ١٣٧/٥ ح٤٨٨٦ بلفظ مختلف، وأبو يعلى في مسنده ٣٢/٧ ح٣٩٣٨ بلفظ مقارب، ٣٦/٧ ح٣٩٤٤ بلفظ مقارب، أربعتهم عن أنس بن مالك رضي الله عنه به .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٧٣/٨ ح٢٠٥٣ ، ٢٠٥٤ بلفظ مختلف، وفي الأوسط ١٧٥/٧ ح٧٢٠٢ بلفظ مختلف، والهيثمي في زوائده ٧١٦/٢ ح٧٠٦ بلفظ مختلف، كلاهما عن أبي أمامة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده حسن لأن فيه محمد بن عمرو بن علقمة صدوق ، وله شواهد كثيرة تقوي متنه ، صححه الترمذي وقال حسن صحيح، والحاكم في مستدركه، وابن تيمية وقال: الحديث صحيح مشهور في السنن والمسانيد كسنن أبي داود والترمذي وغيرهم. (انظر: الفتاوى ٣٤٥/٣)، والألباني (انظر: الجامع الصغير وزياداته ١٩٧/١، المكتب الإسلامي) .

(1) مجموع الفتاوى ٣٤٥/٣، وما بعدها

(2) انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية، تحقيق : محمد رشاد سالمدار الكنوز الأدبية – الرياض ، ١٣٩١هـ،٢١١/٣، وللفائدة ينظر: بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية،لا بن تيمية، تحقيق: د. موسى سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم– ط١، ١٤٠٨ هـ،٣٣٧/١.

١٠٢ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [1] بسنده [2] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ [3] دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **" سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ، فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا "** [4] وفي رواية أخرى**" وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا "** [5] .

والأحاديث المذكورة – وما في معناها مما لم نذكره – واضحة الدلالة على المراد، وهو أن الله تعالى ضمن لنبيه صلى الله عليه وسلم في أمته أمرين كرامة له عليه الصلاة والسلام، وأجاب دعوته فيهما:

الأول: أن لا يهلكها بما أهلك به الأمم السابقة بمثل الغرق الذي أهلك الله به قوم نوح، أو فرعون وجنوده، أو بالسنين أي المجاعات الماحقة التي تهلك بها الأمة كافة، أو بغير ذلك من الرجم من فوقهم أو الخسف من تحت أرجلهم.

---

(1) كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٦/٤ ح٢٨٩٠ .

(2) سند الحديث : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ .

(3) وهي قرية من قرى الأنصار.(انظر: التمهيد لابن عبد البر ١٩٤/١٩) .

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٦/٤ ح٢٨٩٠ ، بنحوه، من طريق مروان بن معاوية، يتابع عبد الله بن نمير في الرواية عن عثمان بن حكيم به .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب ح٢٨٨٩ بلفظ "إن الله زوى لي الأرض " عن ثوبان رضي الله عنه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

(5)كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٥/٤ ح٢٨٨٩ .

الثاني: أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم، يسلط عليهم بحيث يستبيح بيضتهم ويستأصل شأفتهم، ويقضي على وجودهم.

ولكن طلب النبي صلى الله عليه وسلم من ربه، أن لا يلبس هذه الأمة شيعا، ولا يجعل بأسها بينها، فلم يجب الله سبحانه لرسوله الكريم هذا السؤال، وتركه للسنن الكونية والاجتماعية.

فالأمة هنا هي مالكة أمر نفسها، لم يجبرها الله على شيء، ولم يخصها ـ في هذا المجال ـ بشيء، فإذا هي استجابت لأمر ربها، وتوجيه نبيها، ودعوة كتابها، ووحدت كلمتها، وجمعت صفها، عزت وسادت وانتصرت على عدو الله وعدوها، وحققت ما يرجوه الإسلام منها، وإن هي استجابت لدعوات الشياطين، وأهواء الأنفس؛ تفرقت بها السبل، وسلط عليها أعداؤها، من خلال تفرقها، وتمزق صفوفها، كما أشار إلى ذلك الحديث "حتى يكون بعضهم يهلك بعضا، ويسبي بعضهم بعضا [١] .

فهذه الأحاديث لا تدل على أن تفرق الأمة قدرٌ لازمٌ وحتمي، وإلا فما الفائدة من الآيات والأحاديث الواردة في وجوب الوَحدَة وحرمة الفرقة، وإنما هو داء وبيل تصاب به الأمة كلما تهيأت أسبابه، ولم تتحصن منه بما ينبغي، كما يصاب الفرد بالمرض إذا أهمل الوقاية، أو قصر في العلاج، وقد يقع في مكان دون مكان، وزمان دون زمان، وبين قوم معينين دون غيرهم [٢].

([1]) انظر: الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المحمود والتفرق المذموم ، للقرضاوي ص٢٦ .

([2]) انظر: المصدر نفسه ص٢٨، وما بعدها .

المبحث الثاني : الاختلاف والمراد به في السنة

وفيه مطلبان:-

المطلب الأول: تعريف الاختلاف .

المطلب الثاني: المراد بالاختلاف في السنة.

المطلب الأول: تعريف الاختلاف

الاختلاف في اللغة:

الاختلاف في اللغة: مصدر الفعل اختلف، من اختلف الأمران إذا لم يَتَّفِقا، وكلُّ ما لم يَتَساوَ فقد تَخالف واخْتَلَفَ، ومنه قوله -عز وجل- ﴿ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ ﴾[١] أي في حال اخْتِلافِ أُكُلِه، أمّا قولهم: اختلفَ النَّاسُ في كذا، والناس خلْفَةٌ أي مختلِفون، أيَ كلَّ واحدٍ منهم يُنَحِّي قولَ صاحبه، ويُقيم نفسَه مُقام الذي نَحّاه[٢].

والخِلافُ: المُضادّةُ وقد خالَفه مُخالَفة وخِلافاً، والخِلافُ هو شجر الصَّفْصافُ، وقد سمي خلافاً، لأنه نبت مخالفاً لأصله، ويقال: تَخَالَفَ القوم واخْتَلَفُوا إذا ذهب كلّ واحد إلى خِلافِ ما ذهب إليه الآخر، وهو ضدّ الاتفاق [٣] .

وهذا يعني أن الاختلاف يكون على أمر معلوم لم تتفق الآراء عليه، والخلاف يعني المضادة لمجرد الخروج على رأي [٤] .

الاختلاف في الاصطلاح:

الاختلاف: افتعال من الخلاف وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه[٥].

والخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل [٦].

الفرق بين الاختلاف والخلاف :

دار الكلام كثيرا في التفريق بين الاختلاف والخلاف، وسنتناول ذلك بشئ من التفصيل.

الاختلاف: هو لفظ مشترك بين معان يقال: (هذا الكلام مختلف) إذا لم يشبه أوله آخره في الفصاحة، أو بعضه على أسلوب مخصوص في الجزالة، وبعضه على أسلوب يخالفه، والنظم المبين على منهاج واحد في النظم مناسب أوله آخره، وعلى درجة واحدة في غاية الفصاحة.

([1]) الأنعام آية ١٤١ .

([2]) انظر:معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢١٣/٢ .

([3]) انظر: لسان العرب لابن منظور ٨٢/٩، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للفيومي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٧٩/١ .

([4]) الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة، لمحمد عبد اللطيف محمود، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ص١٥.

([5]) التعاريف للمناوي ص ٤٢ .

([6]) التعريفات للجرجاني ص ١٣٥ .

ولذلك كان أحسن الحديث وأفصحه، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾[1]، وما جاز من الاختلاف في القرآن هو اختلاف تلاوم، وهو ما يوافق الجانبين؛ كاختلاف وجوه القرآن ومقادير السور والآيات والأحكام التي تحمل أكثر من وجه؛ كالاختلاف في الحلال والحرام ونحوهما والاتفاق فيه خير قطعا.

والاختلاف هو: أن يكون الطريق مختلفا والمقصود واحدا، والخلاف هو: أن يكون كلاهما مختلفا، والاختلاف ما يستند إلى دليل، والخلاف ما لا يستند إلى دليل، والاختلاف من آثار الرحمة، والخلاف من آثار البدعة [2].

الخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق جواز إبطال باطل، وقيل: الخلاف والاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الأول في فعله أو حاله.

والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان ولا عكس، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول يقتضي التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة[3].

وخلاصة القول أن التفريق بين الاختلاف والخلاف وعدم التفريق بينهما مجرد اصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح، والذي عليه عمل جمهور العلماء من الأصوليين والفقهاء في مصنفاتهم: عدم التفريق بينهما، فإنهم يستعملون أحدهما مكان الآخر.

---

(1) سورة النساء آية ٨٢ .

(2) انظر: كتاب الكليات لأبى البقاء الكفومى، تحقيق: عدنان درويش،ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، ص٧٢ .

(3) انظر: تعاريف المناوي ص ٣٢٢ ، المفردات في غريب القرآن، لأبو القاسم الحسين بن محمد، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، ١٥٦/١، الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي ،للسبكي، تحقيق : جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية – بيروت –ط١ ، ١٤٠٤هـ، ١٩/٣ .

المطلب الثاني: المراد بالاختلاف في السنة

والاختلاف كما بينا من تعريفه أنه يأتي بمعنى عدم الاتفاق الذي لايؤدي إلى تنازع، ويأتي بمعنى الخلاف الذي يؤدي إلى التنازع والفرقة .

وقد جاء التعبير القرآني يحمل المعنيين قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾(١).

قال الزمخشري: اختلفوا في الحق ودين الإسلام الذي اختلفوا فيه بعد الاتفاق، وما اختلف في الحق إلا الذين أوتوا الكتاب المنزل لإزالة الاختلاف؛ أي ازدادوا في الاختلاف لما أنزل عليهم الكتاب، وجعلوا نزول الكتاب سببا في شدة الاختلاف واستحكامه(٢).

وفي معنى الخلاف، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾(٣) .

ففي هذه الآية، ينهى الله تعالى أن يسلك المؤمنون مسلك أهل الكتاب في التفرق في السياسة، والاختلاف في الدين؛ فيهلكوا هلاكهم، فقال تعالى: مخاطباً إياهم: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾، فلا ينبغي أن يكون العلم والمعرفة بشرائع الله سبباً في الفرقة والخلاف، وهما أداة الوحدة والائتلاف، وأعلمهم بجزاء المختلفين من أهل الكتاب ليعتبروا ولا يتفرقوا (٤) .

وقدم الافتراق على الاختلاف؛ للإيذان بأن الاختلاف علة التفرق، وهذا من المفادات الحاصلة من ترتيب الكلام وذكر الأشياء مع مقارنتها، وفيه إشارة إلى أن الاختلاف المذموم والذي يؤدي إلى الافتراق، وهو الاختلاف في أصول الديانة الذي يفضي إلى تكفير بعض الأمة بعضا، أو تفسيقه، دون الاختلاف في الفروع المبينة على اختلاف مصالح الأمة في الأقطار والأعصار، وهو المعبر عنه بالاجتهاد، ونحن إذا تقصينا تاريخ المذاهب الإسلامية لا نجد افتراقا نشأ بين المسلمين إلا عن اختلاف في العقائد والأصول، دون الاختلاف في الاجتهاد في

---

(1) سورة النحل آية ٦٤ .

(2) انظر: الكشاف للزمخشري ٢٨٣/١ .

(3) سورة آل عمران آية ١٠٥ .

(4) انظر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، ط٥، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ٣٥٧/١.

فروع الشريعة [1]، وقال تعالى محذراً: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[2] .

وفي السنة وردت الأحاديث التي تبين الاختلاف المحمود والخلاف المذموم .

١٠٣ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [3] بسنده [4] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:" **نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمْ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللهُ فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَد** " [5] .

فرض عليهم يوم الجمعة، ووكل إلى اختيارهم ليقيموا فيه شريعتهم فاختلفوا في أي الأيام هو، ولم يهتدوا ليوم الجمعة، ومال القاضي عياض إلى هذا ورشحه، بأنه لو كان فرض عليهم بعينه لقيل: فخالفوا بدل فاختلفوا، وقال النووي: يمكن أن يكونوا أمروا به صريحا فاختلفوا هل يلزم تعينه أم يسوغ إبداله بيوم آخر، فاجتهدوا في ذلك فاخطؤا [6] أي كان اختلافا ولم يكن خلافا.

---

(1) انظر: التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور ١٨٤/٣ ، تفسير الفخر الرازي ٣٠٨/٨ .

(2) سورة النور آية ٦٣.

(3) كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة ٢٩٩/١ ح٨٣٦ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ.

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم٣٠٥/١ ح٨٥٦ بنحوه، وذكر فيه لفظ الغسل، وفي كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ١٢٨٥/٣ ح٣٢٩٨ بنحوه، وذكر فيه الغسل، من طريق طاووس .

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ٥٨٥/٢ ح٨٥٥ بنحوه، من طريق أبي صالح ، وأخرجه في الكتاب والباب، بنحوه، من طريق همام بن منبه، ثلاثتهم(طاووس، وأبي صالح، وهمام) يتابع عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، في الرواية عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث .

رواه الشيخان .

(6) انظر: فتح الباري ٣٥٤/٢ ، شرح النووي عل مسلم ١٤٢/٦ .

وهذه بعض الأحاديث في ذم الاختلاف والتحذير منه .

١٠٤ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن ابن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، وَقَالَ:" **كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا** " [٣] .

١٠٥ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤] بسنده [٥] عن أبي مسعود رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ:" **اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُم ... الحديث**"[٦]، قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا.

---

(1)كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ١٢٨٢/٣ ح٣٢٨٩ .

(2) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ الْهِلَالِيَّ .

(3) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الإشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهودي٨٤٩/٢ ح٢٢٧٩ بنحوه، من طريق أبي الوليد، يتابع آدم في الرواية عن شعبة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه البخاري في صحيحه .

(4) كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها ٣٢٣/١ ح٤٣٢ .

(5) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ.

(6) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

الأعمش: ثقة مدلس من المرتبة الثانية، فلايضر تدليسه، سبقت ترجمته ص٢١.

وباقي رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

١٠٦ - أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أبي موسى الأشـعري رضـي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْـيَمَنِ قَـالَ: **" يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا "** [٣] .

وفي هذه الأحاديث نجد أن النبي صلى الله عليه سـلم يحـذرنا مـن الاخـتلاف؛ لأن الاختلاف هوالذي يورث الهلاك، هو أشد الخصومة [٤] .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعلم أصحابه رضي الله عنهم أدبا هاما مـن آداب الاختلاف في قراءة القرآن خاصة.

([1]) كتاب الجهاد والسير، باب مايكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عـصى إمامـه ١١٠٤/٣ ح٢٨٧٣ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ .

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وعدم التنفير ١٣٥٩/٣ ح١٧٣٢ بلفظه، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، يتابع يحيى في الرواية عن وكيع به .

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلـى اليمن قبل حجة الوداع٤/ ١٥٧٩ ح٤٠٨٨، دون ذكر ولا تختلفا، من طريق مسلم، وفي كتاب الأدب، باب قـول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولاتعسروا ٢٢٦٩/٥ ح٥٧٧٣ دون ذكر ولا تختلفا، من طريق النضر، وفـي كتاب الأحكام، باب أمر الموالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعـا ولا يتعاصـيا٢٦٢٤/٦ح٦٧٥١ دون ذكر ولا تختلفا، من طريق العقدي، يتابع ثلاثتهم يتابع وكيعا في الرواية عن شعبة به.

وأخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر ١٥٨٥/٣ ح٢٠٠١ دون ذكر تطاوعا ولا تختلفـا، من طريق زيد بن أبي أنيسة يتابع شعبة في الرواية عن سعيد بن بردة، وأخرجه البخاري في كتاب المغـازي، باب باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع٤ فـي الكتـاب والبـاب ١٨٧٥/٤ ح٤٠٨٦ دون ذكر تطاوعا ولا تختلفا،من طريق عبد الملك يتابع سعيدا في الرواية عن أبي بردة به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([4]) انظر: عمدة القاري للعيني ٢٤٩/١٢ .

١٠٧- أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ**" [٣] .

قال ابن حجر: إذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا عنه، أي تفرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر، واقرءوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد إليه، فإذا وقع الاختلاف أو عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق، فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للألفة، وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة[٤].

لذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدرك أن من أهم أسباب بقاء هذه الأمة؛ تآلف القلوب التي التقت على الحب في الله، وأن حتفها في تناحر قلوبها، لذلك كان يحذر صلى الله عليه وسلم من الاختلاف الذي يقود إلى التنازع[٥].

ولقد كان الناس يستفتون رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل الوقائع فيفتيهم، وترفع إليه القضايا فيقضي فيها، ويرى الفعل الحسن فيستحسنه ويثني على فاعله، ويرى الفعل المغاير فينكره، ويتعلم منه أصحابه- رضوان الله عليهم- ذلك، ويرويه بعضهم لبعض فيشيع بين الآخرين، وقد يختلفون فيتحاورون فيما اختلفوا فيه بدافع الحرص، دون أن يجاوزوا ذلك إلى

---

(1) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب كراهية الاختلاف ٢٦٨٠/٦ ح٦٩٣٠ .

(2) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ.

(3) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ١٩٢٩/٤ ح٤٧٧٤ بلفظه، من طريق سلام بن أبي مطيع،وفي الكتاب والباب ح٤٧٧٣ بلفظه، من طريق حماد، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب كراهية الاختلاف ٢٦٨٠/٦ ح٦٩٣١ بلفظه،ومسلم في كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن٢٠٥٣/٤ ح٢٦٦٧ بنحوه، كلاهما من طريق همام، وأخرجه مسلم كذلك في الكتاب والباب نفسه، بنحوه، من طريق الحارث بن عبيد، ثلاثتهم (حماد، وهمام، والحارث بن عبيد) يتابع سلام بن أبي مطيع في الرواية عن أبي عمران الجوني به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان.

(4) انظر: فتح الباري١٠١/٩، شرح ابن بطال ٢٨٥/١٠ .

(5) انظر: أدب الاختلاف في الإسلام، لطه جابر العلواني، سلسلة قضايا الفكرالاسلامي٢، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ص٤٦.

التنازع والشقاق، وتراشق الاتهامات وتبادل الطعون لأنهم بالرجوع إلى كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يحسمون أي خلاف، دون أن تبقى أية رواسب يمكن أن تلقي ظلالا على أخوتهم ووحدتهم [1] .

---

(1) أدب الاختلاف في الإسلام، لطه جابر العلواني ص٤٥، للفائدة من من الموضوع ينظر: العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، للقاضي الإشبيلي المالكي، تحقيق : محب الدين الخطيب، ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل بيروت – لبنان،ط٢ ، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، ٩٤/١.

المبحث الثالث: أسباب الفرقة بين المسلمين

وفيه خمسة مطالب: –

المطلب الأول: البعد عن الكتاب والسنة.

المطلب الثاني: التعصب الطائفي والمذهبي.

المطلب الثالث: التقليد الأعمى .

المطلب الرابع: الانتصار للنفس وعدم مراعاة المصالح والمفاسد.

المطلب الخامس: الظلم والشح.

المطلب الأول: البعد عن الكتاب والسنة

إن أول سبب في تفرق الأمة وتفتيت قوتها، بُعدها عن منبعها الصافي، ودستورها الخالد،(كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم) فما وهنت الأمة على الرغم من كثرتها إلا عندما تخلت عن منهجها، فأصبحت غثاءً كغثاء السيل، استباح الشرق والغرب قصعتها .

قَالَ تَعَالَى:﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾[١]،و قَالَ تَعَالَى:﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ﴾[٢].

* - أخرج الإمام أحمد في مسنده عن العرباض بن سارية قَالَ:" صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا:أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ : **"أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ "** [٣] .

١٠٨ - أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٤] بسنده [٥] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ:**" كَانَ رَسُولُ اللهِّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ، وَيَقُولُ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ؛ وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِّ، وَخَيْرُ الهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ** ... الحديث" [٦]

---

[1] سورة آل عمران آية ١٠٣ .

[2] سورة الأنعام آية ١٥٣ .

[3] سبق تخريجه ص٨٢.

[4] كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٥٩٢/٢ ح٨٦٧ .

[5] **سند الحديث:** حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ.

[6] **دراسة الحديث:**

أولاً: دراسة رجال السند:

عبد الوهاب بن عبد المجيد: عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين (تقريب التهذيب ص٣٦٨)

* – أخرج الإمام أحمد في مسنده عن ابن مسعود رضـــي الله عنـــه قَـــالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللهَّ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ قَالَ يَزِيدُ: مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ [1] ﴾" [2] .

وهذا التعبير النبوي يبدو واضحا وضوح الشمس، بأنه لما حـــاد النـــاس عـــن القـــرآن والسنة، وغابت عنهم تعاليمهما، وحكموا أهواءهم وآراءهم، افترقوا وحادوا عن مصدر قـــوتهم وعزتهم.

وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يبين لقريش هذا المنهج القويم، فـــيعلمهم أن الأمـــر فيهم والغلبة لهم، ما داموا معتصمين بأمر الله تعالى .

١٠٩ – أخرج الإمام أحمد في مسنده [3] بسنده [4] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ... **"يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ مَا لَمْ تَعْصُوا اللهَّ؛**

قال الباحث: ذكره ابن الكيال في كتابه(الكواكب النيرات ص٦٠) ورواية الشيخان عنه تحمل على ما قبل الاختلاط، كما أشرت في أكثر من موضع، وقد تابعه في الرواية عن جعفر، سليمان بن بلال، وسفيان .

جعفر بن محمد: سبقت ترجمته ص٨١، وخلاصة القول أنه ثقة .

وباقي رجال السند ثقات

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عيه وسلم ٢٦٥٥/٦ ح٦٨٤٩، بجزء منه، موقوفا عن ابن مسعود، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٥٩٢/٢ ح٨٦٧ ، من طريق سليمان بن بلال، وسفيان، كلاهما يتابع عبدالوهاب في الرواية عن جعفر بن محمد به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه.

(1) سورة الأنعام آية ١٥٣ .

(2) سبق تخريجه ص٨٥ .

(3) ٤٥٨/١ ح٤٣٨٠ .

(4) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ.

فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ، بَعَثَ إِلَيْكُمْ مَنْ يَلْحَاكُمْ كَمَا يُلْحَى[1] هَذَا الْقَضِيبُ، لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ لحَا قَضِيبَهُ فَإِذَا هُوَ أَبْيَضُ يَصْلِدُ"[2] .

([1])اللَّحْت : القَشْر ولَحَتَ العَصا إذا قَشَرها ولَحَته إذا أخَذ ما عنده ولم يَدَعْ شيئاً (انظر: النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٤٤٧/٤، وانظر: غريب الحديث للخطابي ١٢٠/١، الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة – لبنان – ط٢،٣١٠/٣).

([2]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه أبو يعلى في مسنده ٤٣٨/٨ ح٥٠٢٤ بلفظه، من طريق مصعب الزبيري، يتابع يعقوباً في الرواية عن أبيه إبراهيم بن سعد به

وأخرجه الطبراني في الأوسط٢٣٩/٨ ح٨٥١٣ من طريق القاسم بن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن مسعود به وأخرجه أحمد في مسنده ١١٨/٤ ح١٧١١٠ ، ٢٧٤/٥ ح٢٢٤١٥، والحاكم في المستدرك ٥٤٨/٤ ح٨٥٣٤، وقال: حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، والطيالسي في مسنده ٨٦/١ ح٦١٩ ،والطبراني في الكبير١٧/ ٢٦٢ ح٧٢٠، ٧٢٢، وابن أبي شيبة ٥٢٦/٧ ح٣٧٧١٨، أبو عمرو الداني، في السنن الواردة في الفتن، تحقيق : د. ضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة – الرياض، ط١ ، ١٤١٦هـ، ٤٨٥/٢، جميعهم، بلفظ "إن هذا الأمر فيكم وإنكم ولاته، وفيه سلط عليكم شرار خلقه"، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه .

وأخرجه الشافعي في المسند ٢٧٨/١ ح١٣٣٣، والبيهقي في السنن الكبرى١٤٤/٨ح ١٦٣٢٣ ، ولفظه "قال لقريش أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة"، من طريق عطاء مرسلا، بسند صحيح.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

قال الباحث: الحديث في سنده ضعف لانقطاعه، ولعله بطرقه هذه يقوي بعضها بعضاً، وإن كان في طرقه مقال لكنها تتقوى بضعفها، والله أعلم.

قال ابن حجر: رجاله ثقات إلا أنه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه، عبد الله بن مسعود ولم يدركه .(فتح الباري ١١٦/١٣) .

وللحديث شاهد من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال ابن حجر: وخالفه (أي صالح بن كيسان) حبيب بن أبي ثابت، فرواه عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود الأنصاري ولفظه" لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته" الحديث أخرجه احمد، وفي سماع عبيد الله من أبي مسعود نظر، مبني على الخلاف في سنة وفاته، وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار أخرجه الشافعي في المسند ٢٧٨/١ ح١٣٣٣، والبيهقي في السنن الكبرى١٤٤/٨ح ١٦٣٢٣ من طريقه بسند صحيح إلى عطاء ولفظه "قال لقريش أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة".(انظر: فتح الباري ١١٦/١٣) .

١١٠ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [١] بسنده [٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ [٣] بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا** " [٤] .

فالبعد عن الكتاب والسنة سبب في الفرقة، حتى يصبح المتمسكون بدينهم غرباء في أقوامهم؛ لأنهم على الحق المبين.

" إن الإسلام بدأ فى آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر، ثم سيلحقه النقص والإخلال حتى لا يبقى إلا فى آحاد وقلة أيضا كما بدأ " [٥].

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث وهو ثقة انظر: مجمع الزوائد، دار الفكر، بيروت – ١٤١٢ هـ، ٣٤٩/٥ .

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٦٩/٤ ح١٥٥٢، وفي ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي – بيروت– ط٣، ١٤١٣هـ–١٩٩٣م، ٢٨٩،٢٩٠/٢ح١١١٨، ١١١٩ .

(1) كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا وإنه يأرز بين المسجدين١٣١/١ح ١٤٦ .

(2) سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

(3)أي ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها (النهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٧٨/١) .

(4) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

الفضل بن سهل الأعرج: الفضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج البغدادي أصله من خراسان صدوق . (تقريب التهذيب ص٤٤٦) .

وثقه النسائي، وابن حبان، وقال أبا داود: أنا لا أحدث عنه، لأنه كان لا يفوته حديث جيد ،وقال أحمد بن الحسين بن إسحاق الصوفي: كان أحد الدواهي، قال الخطيب: يعني في الذكاء، وقال أبو حاتم: صدوق، مات سنة خمس وخمسين ومائتين (انظر:الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦٣/٧، الثقات لابن حبان ٧/٩، التعديل والتجريح للباجي ١٠٥٠/٣، تهذيب التهذيب ٢٤٩/٨) .

قال الباحث: وهو صدوق، كما قال ابن حجر، وقد تابعه في الرواية عن شبابة بن سوار، محمد بن رافع وهوثقة.

وباقي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا وإنه يأرز بين المسجدين١٣٠/١ح ١٤٥ بلفظ فيه فطوبى للغرباء، دون ذكر جملة يأرز، عن أبي هريرة .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

(5) شرح النووي على مسلم ١٧٧/٢ .

المطلب الثاني: التعصب الطائفي والمذهبي

لقد ابتلي كثير من أهل الإسلام في هذه الأزمان بخصلة مشينة، تمتد جذورها إلى زمن الجاهليين المشركين، وكانت حرب هذه الخصلة مقصداً من مقاصد بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى العالم ، تلك هي خصلة (التعصب) بل نزل القرآن الكريم بإبطالها وإحلال القاعدة الشريفة مكانها ﴿ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ ﴾[1] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾[2]

١١١ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [3] بسنده [4] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كُنَّا فِي غَزَاةٍ [5] فِي جَيْشٍ فَكَسَعَ [6] رَجُلٌ مِنْ المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَار، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:" **مَا بَالُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ**، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنْ المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَار، فَقَالَ: **دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ** "[7].

---

[1] سورة الحج آية ٧٨ .

[2] سورة الحجرات آية ١٠ .

[3] كتاب التفسير، سورة المنافقون ١٨٦١/٤ ح٤٦٢٢ .

[4] **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو.

[5] الغزوة هي غزوة المريسيع، وهي التي هدم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مناة الطاغية التي كانت بين قفا المشلل وبين البحر(فتح الباري ٦٤٩/٨) كانت في سنة ست من الهجرة (عمدة القاري للعيني ١٦/ ١٢٢) .

[6] الكَسْع وهو ضَرْب الدُّبُر، وكسعه، أي ضَرَب دُبُرَه بيَده(النهاية في غريب الأثر لابن الأثير٣١٣/٤) والغلام الأنصاري سنان بن وبره، والمهاجري جهجاه بن قيس الغفاري(انظر: فتح الباري٢٩٨/١) .

[7] **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة المنافقون ١٨٦٣/٤ ح٤٦٢٤ بنحوه، من طريق الحميدي ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالماً أومظلوماً ١٩٩٨/٤ ح٢٥٨٤

يبين النبي صلى الله عليه وسلم ذم هذه الدعوى، وهي الانتماء والتعصب إلى الطوائف، حتى وصفها بدعوى الجاهلية، لما كان من أهل الجاهلية من انتماء بالاستغاثة إلى الآباء، ويأمرهم بالتداعي بدعوة واحدة وهي(الإسلام)؛ لأن كل الدعوات غيرها خبيثة مؤذية، تثير الغضب على غير الحق، والتقاتل على الباطل، وتؤدي إلى النار .

ونجد أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق إلى وأد هذه الدعوة الخبيثة، قبل أن تُستغل من قبل المنافقين والمعادين، الذين يعملون على إثارتها بين المسلمين .

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتعصب لنفسه عندما سبه المنافق ابن سلول، وأمر بالوَحدَة، فقال لعمر :" **دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**" .

١١٢ – أخرج الإمام أبو داوود في سننه [١] بسنده [٢] عن ابن مسعود رضي الله عنه، يرفعه للنبي صلى الله عليه وسلم [٣] قَالَ:" **مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رُدِّيَ فَهُوَ يُنْزَعُ بِذَنَبِهِ** [٤] " [٥].

بنحوه، من طريق أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأحمد بن عبدة الضبي وابن أبي عمر، أربعتهم يتابع عليا في الرواية عن سفيان به .

وأخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية١٢٦٩/٣ ح٣٣٣٠، بنحوه، من طريق ابن جريج .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب والحديث، بنحوه، من طريق أيوب، كلاهما يتابع سفيان في الرواية عن عمرو بن دينار به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([1]) كتاب الأدب، باب في العصبية ٧٥٣/٢ ح٥١١٧ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ وساق الحديث موقوفا.. .

(٣)حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

([4])تَردَّى : أي سَقَط، ويحرك ذنبه ولا يستطيع الخلاص(انظر: النهاية في غريب الأثر ٥١٩/٢) .

([5]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

سماك بن حرب: سماك بكسر أوله وتخفيف الميم بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن (تقريب التهذيب ص٢٥٥).

وثقه ابن معين، والعجلى، إلا في روايته عن عكرمة، وابن حبان وقال: يخطئ كثيرا، وابن شاهين، والذهبي، وضعفه شعبة، والثوري، وصالح جزرة، وابن خراش، وقال صالح بن أحمد عن أبيه أبيه: سماك أصح حديثا

فالمسلم لا يتعصب لبني جنسه أو لمذهبه وجماعته، وإلا وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص [١] .

* – أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي "** [٢].

يقول صاحب إعلام الموقعين في ذم التعصب: قد جعلوا التعصب للمذهب ديانتهم التي بها يدينون، ورؤوس أموالهم التي بها يتجرون، وفي سبيلها يوالون ويعادون، ويصلون

من عبد الملك بن عمير، وقال أبو طالب عن أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وهو كما قال أحمد، وقال يعقوب بن شيبة: قلت لابن المديني، رواية سماك عن عكرمة فقال مضطربة وقال زكريا بن عدي عن ابن المبارك سماك ضعيف في الحديث، قال يعقوب: وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح وليس من المتثبتين، والذي قاله بن المبارك إنما نرى أنه فيمن سمع منه بآخره وقال النسائي: ليس به بأس وفي حديثه شيء، وقال البزار في مسنده كان رجلا مشهورا لا أعلم أحدا تركه، وكان قد تغير قبل موته، وقال ابن عدي: ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله وهو من كبار تابعي أهل الكوفة وأحاديثه حسان وهو صدوق لا بأس به(انظر:الثقات للعجلى٤٣٦/١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٧٩/٤، الكامل في الضعفاء لابن عدي٤٦٠/٣، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ١٠٧/١، الكاشف للذهبي ٤٦٥/١،تهذيب التهذيب لابن حجر٢٠٤/٤) .

قال الباحث: هو صدوق كما قال ابن حجر وروايته هنا عن غير عكرمة .

أما اختلاطه، فقال ابن الكيال: فمن سمع منه قديما مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم، قال ابن المبارك روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وتوفي سنة ثلاث وعشرين ومئة .

(انظر: الكواكب النيرات لابن الكيال ٤٥/١) .

قال الباحث: وقد روى عنه سفيان في هذه الرواية، مع زهير .

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٩/١ ح٤٢٩٢ بلفظ" من أعان قومه على ظلم فهو.."، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل العصبية٢٣٤/١٠ ح٢٠٨٦٩بلفظ" من أعان على ظلم"، وفي شعب الإيمان، في التعاون على البر والتقوى ١٢٣/٦ ح٧٦٦٧ ، بلفظ "من أعان قوما"، وأخرجه أبو عبد الله الدقاق في مجلس إملاء في رؤية الله تبارك وتعالى، لمحمد بن عبدالواحد بن محمد الأصبهاني أبو عبدالله، تحقيق : الشريف حاتم بن عارف العونى، مكتبة الرشد – الرياض – ط١، ١٩٩٧م، ص٢٢٢، ثلاثتهم من طريق إسرائيل، يتابع زهيراً في الرواية عن سماك بن حرب به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده حسن، وصححه الألباني في الجامع الصغير وزياداته ١١٥٣/١ح١١٥٢١ .

([1]) انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم أبادي ١٨/١٤ .

([2]) سبق تخريجه ص٤٤ .

ويقطعون، ويحبون ويبغضون، فقد أشقاهم التعصب وأصَمَّهم وأعمـــى أبـــصارهم عـــن نـــور الوحيين: الكتاب والسنة، حتى بلغ بهم الهوس إلى المهاترات، ورد المذهب بمذهب آخر[١].

وفي ذم التعصب، قيل هذه الأبيات:

وقول أعلام الهدى لايعمل	بقولنا بدون نصٍ يقبل
فيه دليـــل الأخذ بالحديث	وذاك في القديم والحديث
قـــال أبـــو حنيفة الإمـــام	لاينبغي لمن له اســـــلام
أخذ باقوالـــي حتى تعرضا	على الحديث والكتاب المرتضى
ومالك إمام دار الهجرة	قال وقد أشـــار نحو الحجـــرة
كـــل كـــلام منه ذو قبـــول	ومنه مردود سوى الرسول
والشافعي قال إن رأيتمُ	قولي مخالفاً لما رويتمُ
من الحديث فاضربوا الجدار	بقولي المخالف الأخبـــــار
وأحمد قـــال لهم لاتكتبـــوا	ما قلته بل أصل ذلك اقبضوا
فاسمع مقالات الهداة الأربعة	واعمل بها فـــإن فيها منفعة
وقمعها لكـــل ذي تعصـــب	والمنصفون يكتفون بالنـــبي [٢]

([1]) انظر:إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد، دار الجيـــل – بيـــروت، ١٩٧٣م، ٧/١، بزيادة بعض العبارات عليها.

([2]) الأبيات، للشيخ محمد سعيد حفظ المدني رحمه الله، ونقلها أبو اسحاق الحويني، في دروسه اقتـــداء الأئمـــة بالصحابة، درس ٤٣، قام بتفريغها الشبكة الإسلامية .

المطلب الثالث: التقليد الأعمى

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾[١] .

أي ليس لهم مستند فيما هم فيه من الشرك سوى تقليد الآباء والأجداد بأنهم كانوا على أمة والمراد بها؛ الدين ههنا[٢].

وهذه الآية تحمل ذم التقليد الأعمى غير المستند إلى هدي النبي صلى الله عليه وسلم وشرعه. فهو الأسوة الحسنة، فإن المتأسِّي به، سالك الطريق الموصل إلى كرامة اللّه- وهو الصراط المستقيم- وأما الأسوة بغيره -إذا خالفه- فهو الأسوة السيئة، كقول الكفار: إنا وجدنا آباءنا على أمة[٣].

قال ابن تيمية: " التقليد: أخذ المرء قول من هو دون الرسول صلى الله عليه و سلم، ممن لم يأمرنا الله بإتباعه وأخذ قوله، بل حرم علينا ذلك، وأما أخذ قول الرسول صلى الله عليه و سلم الذي فرض الله تصديقه وطاعته، فليس تقليدا بل إيمان وتصديق، وإتباع للحق و طاعة الله ورسوله" [٤].

١١٣ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٥] بسنده [٦] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **" لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ[٧] لَسَلَكْتُمُوهُ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى،قَالَ: فَمَنْ "** [٨] .

---

(1) سورة الزخرف آية ٢٢ .

(2) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢٢٤/٧، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧٥/١٦ .

(3) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي ص١٦٠ .

(4) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية ٧٨/٤ .

(5) كتاب الأنبياء، باب ماذكر عن بني إسرائيل ١٢٧٤/٣ ح٣٢٦٩ .

(6) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ (محمد بن مطرف) قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ.

(7)الضب حيوان معروف يشبه الورل قال ابن خالويه : يعيش طويلا، ولا يشرب ماء .

(انظر: فيض القدير ٢٦١/٥) .

(8) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

زيد بن أسلم: العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله وأبو أسامة المدني، ثقة عالم، وكان يرسل .

(تقريب التهذيب ص٢٢٢) .

وهذا شأن من لا غرض له في الهدى ولا في اتباع الحق، إن غرضه بالتقليــد إلا دفــع الحق والحجة إذا لزمته؛ لأنه لو كان مقصوده الحق لاتبعه إذا ظهر له[١].

والتعبير في الحديث كناية عن شدة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي لا الكفر، ثــم إن هذا لفظ خبر معناه النهي عن اتباعهم، ومنعهم من الالتفات لغير دين الإسلام؛ لأن نوره قــد بهر الأنوار، وشرعته نسخت الشرائع، وذا من معجزاته فقد اتبع كثير من أمته سنن فارس فــي شيمهم ومراكبهم وملابسهم وإقامة شعارهم في الحروب وغيرها، وأهل الكتــابين فــي زخرفــة المساجد وتعظيم القبور حتى كاد أن يعبدها العوام، وقبول الرشا وإقامة الحدود علــى الــضعفاء دون الأقوياء، وعبر النبي صلى الله عليه وسلم "بجحر ضب" على الرغم من ضيقه، مبالغة فــي اقتفائهم آثارهم واتباعهم مناهجهم، لو دخلوا في مثل ذلك الضيق الرديء لوافقوهم[٢].

هذا التقليد الأعمى قادهم إلى التعصب والدفاع عن ما تمسكوا به، ففشا بيــنهم التنــازع والاختلاف والتناحر .

قال أبو حاتم زيد بن أسلم عن أبي سعيد مرسل يدخل بينهما عطاء بن يسار(انظر:جامع التحصيل فــي أحكــام المراسيل للعلائي ١/١٧٨) .

قال الباحث: هو ثقة وروايته هنا عن عطاء بن يسار.

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "لتتبعن ســنن مــن قــبلكم" ٦/٢٦٦٩ ح٦٨٨٩ بلفظ" لو دخلوا" من طريق أبي عمرو الصنعاني .

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب اتباع اليهود والنصارى ٤/١٠٥٤ ح٢٦٦٩ بلفظ "لو دخلــوا" مــن طريق حفص بن ميسرة، وأبي غسان، كلاهما(أبو عمرو الصنعاني، وحفص بن ميسرة) يتابع أبا غــسان فــي الرواية عن زيد بن أسلم به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([1]) بدائع الفوائد لابن القيم، تحقيق : هشام عبد العزيز عطا، وعادل عبد الحميد العدوي، وأشرف أحمد الحــج، مكتبة نزار مصطفى الباز – مكة المكرمة – ط١ ، ١٤١٦هـــ – ١٩٩٦م،٤ /٨٩٠ .

([2]) انظر: فيض القدير للمناوي ٥/٢٦١، شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٠/ ٣٦٦ .

المطلب الرابع: الانتصار للنفس وعدم مراعاة المصالح والمفاسد

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ ﴾[1] .

سلامة صدرِ المرء من الغش وخُلوّ نفسه من نزعةِ الانتصارللنَّفس والتشَفّي لحظوظهــا لهي سِمَة المؤمن الصالح الهيّن اللَّيِّن الذي لا غلَّ فيه ولا حسَد، يؤثر حقَّ الآخرين على حقِّــه، ويعلم أنَّ الحياةَ دارُ ممرٍّ وليسَت دار مَقرٍّ، إذ ما حاجةُ الدنيا في مفهومه إن لم تكُن موصِلَةً إلــى الآخرة، بل ما قيمةُ عيشِ المرء على هذه البسيطة وهو يَكنِزُ في قلبــه حــبَّ الــذات والغِلظــة والفَظاظَة، و يُفرِزُ بين الحين والآخر ما يؤكِّد من خلالِه قَسوَةَ قلبه [2] .

* - أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنهما أنهَا قَالَتْ: **"مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا"** [3].

فما انتصر رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط، وإنما كان المثل الأعلى لإخوانــه، ينتصر لحدود الله وأوامره، يدور مع الحق ويبينه لأصحابه.

ونجد أن النبي صلى الله عليه وسلم يذم من ينتصر لنفسه، هذا الانتصار الــذي يــؤدي بالمسلم إلى مقاطعة إخوانه والبعد عنهم .

*- أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْــهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ** " [4] .

ملاحظة: "وردت الأحاديث بهجران أهل البدع والفسوق ومنابذي الــسنة وهــذا يجــوز هجرانه دائما، والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام؛ إنما هو فيمن هجر لحــظ نفــسه ومعــايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائم" [5].

---

(1) سورة الفتح آية ٢٩ .

(2) للفائدة من الموضوع، يرجع مطلب العفو والصفح وما بعده، من هذه الرسالة ص٩٤ .

(3) سبق تخريجه في مطلب العفو والصفح ص٩٨ .

(4) سبق تخريجه ص١١٤ .

(5) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطي ٢١٣/١.

١١٤ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا، ... وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَيَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ**" [٣] .

إنما كان ذو الوجهين شر الناس؛ لأن حاله حال المنافق، إذ هو متملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس [٤] .

وقال النووي: هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ومخالف لضدها، وصنيعه نفاق ومحض كذب وخداع وتحايل على الاطلاع على أسرار الطائفتين، وهي مداهنة محرمة، قال فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود، وقال غيره: الفرق بينهما أن المذموم من يزين لكل طائفة عملها ويقبحه عند الأخرى ويذم كل طائفة عند الأخرى[٥]

فذو الوجهين هذا يدور مع مصلحته أينما دارت، ولا يراعي مصلحة للمسلمين ولامفسدة.

([1]) كتاب المناقب، باب قوله تعالى: يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ١٢٨٨/٣ ح٣٣٠٤ .

([2]) سند الحديث: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ(ابن عمرو بن جرير).

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما قيل في ذي الوجهين ٢٢٥١/٥ ح٥٧١١، مختصرا على لفظ ذي الوجهين، من طريق أبي صالح .

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله ٢٠١٠/٤ ح٢٥٢٦، بلفظ من أشر الناس ذي الوجهين، من طريق الاعرج، وعراك بن مالك، وابن المسيب، في روايات منفصلة، أربعتهم(أبو صالح، والأعرج، وعراك، وابن المسيب) يتابع أبا زرعة في الرواية عن أبي هريرة .

ثالثا: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

([4]) انظر: فتح الباري ٤٧٤/١٠ .

([5]) انظر: شرح النووي على مسلم ٧٩/١٦ .

المطلب الخامس: الظلم والشح

إذا فشا الظلم والشح في مجتمع، لا يمكن أن يجمع الله أهله على قلب رجل واحد أبـــدا، بحيث يصيرون الروح الواحدة، والفكر الواحد، والمشاعر الواحدة، ويصدرون عن رأي واحـــد، وإن تعددت منهم الأجساد، بل على العكس يمزقهم الله شر ممزق جزاء وفاقا.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴾[١]،

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[٢] .

فهذه الآيات تحذر من الظلم والشح، وتوصي بالابتعاد عنهما، لما لهما من أثر عظيم في تفريق المجتمع وإهلاكه.

١١٥ – أخرج الإمام مسلم في صحيحه [٣] بسنده [٤] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُـوا الـشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ** [٥] **أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ**" [٦] .

وعطف الشح الذي هو نوع من أنواع الظلم إشعارا بأن الشح أعظم أنواعه؛ لأنـــه مـــن نتائج حب الدنيا ولذاتها، ومن ثم وجهه بقوله " فإن الشح أهلك من كـــان قـــبلكم " مـــن الأمـــم "حملهم على أن سفكوا دماءهم " أي اسالوها بالقوة الغضبية بُخلاً بالمال وحرصا على الاستئثار به " واستحلوا محارمهم " أي استباحوا نساءهم أو ما حرم الله من أموالهم وغيرها؛ لأن استحلال

([1]) سورة الكهف آية ٥٩ .

([2]) سورة الحشر آية ٩ .

([3]) كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ١٩٩٦/٤ ح٢٥٧٨ .

([4]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ.

([5])الشُّحُّ : أشدُّ البُخْل وهو أبلَغُ في المنع من البُخل، وقيل: هو البخلُ مع الحِرْص، وقيل: البُخل في أفْرَاد الأمور وآحادها والشحُّ عامٌّ، وقيل: البُخل بالمالِ والشُّحُّ بالمالِ والمعروف .

(النهاية في غريب الأثر لابن الأثير١١٠٦/٢).

([6]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

المحارم جامع لجميع أنواع الظلم، وإنما كان الشح سبب ما ذكر؛ لأن في بذل المال والمواساة تحابياً وتواصلاً، وفي الإمساك تهاجر وتقاطع، وذلك يجر إلى تشاجر وتغادر من سفك الدماء واستباحة المحارم.

ومن السياق عرف أن مقصود الحديث بالذات ذكر الشح وذكر الظلم ،إيذانا بشدة قبح الشح وأنه يفضي بصاحبه إلى أفظع المفاسد، حيث جعله حاملا على سفك الدماء الذي هو أعظم الأفعال الذميمة وأخبث العواقب الوخيمة [١].

١١٦ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٢] بسنده [٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ [٤] وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ** "[٥] .

فعد النبي صلى الله عليه وسلم وقوع الشح في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم، حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى، ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره، ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير [٦] وهذه كلها سبب في الغيض والحقد بين أفراد المجتمع الواحد .

---

(1) انظر: فيض القدير ١٣٤/١ .

(2) كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ٢٢٤٥/٥ ح٥٦٩٠ .

(3) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(4) قيل: لا يظهر التفاوت في الليل والنهار بالقصر والطول، وقيل: المراد قرب يوم القيامة، وقيل: تذهب البركة فيذهب اليوم والليلة بسرعة، وقيل: المراد يتقارب أهل ذلك الزمان في الشر وعدم الخير، وقيل: تتقارب صدور الدول وتطول مدة أحد لكثرة الفتن . (انظر: فتح الباري ٥٢٢/٢) .

(5) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان ٢٠٥٦/٤ ح١٥٧ بلفظ فيه ويقبض العلم، من طريق يونس، يتابع شعيباً في الرواية عن الزهري .

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن ٢٥٩٠/٦ ح٦٦٥٢ بنحوه، من طريق سعيد بن المسيب، يتابع حميداً في الرواية عن أبي هريرة به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(6) انظر: فتح الباري ١٧/١٣ .

١١٧ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [١] بسنده [٢] عن أبي ذر رضي الله عنه، عَنْ النَّبِـيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ:" **يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ محُرَّمًا فَلَا تَظَالمُوا**...الحديث "[٣] .

فالله – عز وجل – حرم الظلم على نفسه بل هو مستحيل في حقه تبارك وتعالى، وحرم الله تبارك وتعالى الظلم على عباده، وأوصى بقوله محذراً " فلا تظالموا " لما للظلم من عواقب وخيمة تفشو في المجتمع، فتستباح الدماء والأموال بغير وجه حق، فيكون المصير الهلاك والدمار، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ **وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُواْ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا** ﴾[٤].

([1]) كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ١٩٩٤/٤ ح٢٥٧٧ .

([2]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي(ابْنَ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيّ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ.

وحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أَتَمُّهُمَا حَدِيثًا.

([3]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

سعيد بن عبد العزيز: سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي، ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعي وقدمه أبو مسهر، لكنه اختلط في آخر أمره . (تقريب التهذيب ص٢٣٨).

وذكره ابن الكيال في الكواكب النيرات ٤١/١ ولم يعين من سمع منه قبل الاختلاط، إلا أن أبو مسهر هو من قال باختلاطه، وقد روى عنه هذه الرواية وتابع فيها مروان ابن محمد، وهو ممن سمع من سعيد بن عبد العزيز متقدما.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ١٩٩٤/٤ ح٢٥٧٧بنحوه، من طريق أبي أسماء، يتابع أبا إدريس في الرواية عن أبي ذر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه مسلم في صحيحه .

([4]) سورة الكهف آية ٥٩ .

المبحث الرابع: التحذير من الفرقة وبيان خطرها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التحذير من الفرقة.

المطلب الثاني: مخاطر الفرقة.

المطلب الأول: التحذير من الفرقة

بعد طول الحديث عن الوَحدَة ومقوماتها والفرقة وأسبابها، يتضح للناظر جليا مخاطر الفرقة، التي تهدد المجتمع وتهدم أركانه وبنيانه المتماسك، لذا حذرنا الإسلام من الفرقة قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾[١]، وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾[٢].

فهذه الآيات وغيرها تحمل التحذير من الفرقة والابتعاد عن كل طريق يؤدي إليها.

* – أخرج الإمام الترمذي في سننه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "**عَلَيْكُمْ بِالجْمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ**" [٣].

* – أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ:" **يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفا**" [٤].

فالنبي صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث يحذر من الفرقة المقيتة، التي صورها في الأحاديث التي ذكرت بأنها من أفعال الجاهلية، حيث كان المجتمع كالسمك في البحر يأكل قويه ضعيفه، يحكمهم قانون الغاب [٥].

١١٨ – أخرج الإمام البخاري في صحيحه [٦] بسنده [٧] عن جرير بن عبد الله البَجلي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ اسْتَنْصِتْ النَّاسَ، فَقَالَ:" **لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**" [٨].

([1]) سورة آل عمران آية ١٠٣ .

([2]) سورة الأنعام آية ١٥٣ .

([3]) هذا الحديث سبق تخريجه من رواية الإمام أحمد، في مبحث الوَحدَة فريضة شرعية، ص٣٩ .

([4]) سبق تخريجه ص١٩٢.

([5]) للفائدة من الموضوع يرجع إلى مطلب (الوحدة فريضة شرعية) من هذا البحث .

([6]) كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء ٥٦/١ ح١٢١ .

([7]) **سند الحديث:** حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو.

([8]) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

رجال السند كلهم ثقات .

وهنا يوصى النبي صلى الله عليه وسلم ويحذر أصحابه، بأنه إذا فارق الدنيا فاثبتوا بعده على ما أنتم عليه من الإيمان والتقوى، ولا تحاربوا المسلمين ولا تأخذوا أموالهم بالباطل، أي لا تكن أفعالكم شبيهة بأفعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين بعضهم بعضا [1] ولا يتأتى هذا الفعل الشنيع إلا من متفرقين متحاربين .

وفي عون المعبود" لا ترجعوا بعدي فرقا مختلفين يضرب بعضكم رقاب بعض، فتكونوا في ذلك مضاهين للكفار، فإن الكفار متعادون يضرب بعضهم رقاب بعض، والمسلمون متآخون يحقن بعضهم دماء بعض" [٢]

١١٩- أخرج الإمام أحمد في مسنده[٣] بسنده [٤] عن أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيُّ [٥] ،قَالَ: **"كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلًا فَعَسْكَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَامَ فِي فَقَالَ**

=

ثانياً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب حجة الوداع ١٥٩٩/٤ ح٤١٤٣ بلفظه، من طريق حفص بن عمر، وفي كتاب الديات، باب قوله تعالى ومن أحياها ٢٥١٨/٦ ح٦٤٧٤، بلفظه من طريق غندر، وفي كتاب الفتن، باب لاترجعوا بعدي كفارا ٢٥٩٤/٦ح٦٦٦٩ بلفظه، من طريق سليمان بن حرب، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لاترجعوا بعدي كفارا ٨١/١ ح٦٥ بلفظه، من طريق محمد بن جعفر(غندر) ومعاذ بن معاذ، أربعتهم(عمر بن حفص، وغندر، وسليمان بن حرب، ومعاذ بن معاذ) يتابع حجاجاً في الرواية عن شعبة به .

وأخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل ويلك ٢٢٨٢/٥ ح٥٨١٤، بلفظ ويلكم، أو يحكم لا ترجعوا، وفي كتاب الديات، باب قوله تعالى ومن أحياها ٢٥١٨/٦ ح٦٤٧٤ بلفظه، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لاترجعوا بعدي كفارا ٨٢/١ ح٦٦ بلفظ ويحكم أو ويلكم عن ابن عمر به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

رواه الشيخان .

(1) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني ٢٨١/٢.

(2) شرح سنن أبي داود للعظيم أبادي ٢٨٨/١٢ .

(3) ١٩٣/٤ ح١٧٧٧١ .

(4) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ زَبْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ.

(5) هو: أبو ثعلبة الخشني صحابي مشهور معروف بكنيته، واختلف في اسمه اختلافا كثيرا، وكذا في اسم أبيه فقيل: جُرهُم، قاله أحمد ومسلم وهارون الحمال وابن سعد عن أصحابه، وقيل: جرثم، وقيل: جرثوم، كان ممن بايع تحت الشجرة، مات سنة خمس وسبعين(انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر٥٨/٧).

إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي الشِّعَابِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنْ الشَّيْطَانِ، قَالَ: فَكَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا نَزَلُوا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى إِنَّكَ لَتَقُولُ لَوْ بَسَطْتُ عَلَيْهِمْ كِسَاءً لَعَمَّهُمْ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ" (١).

---

(1) **دراسة الحديث :**

أولاً: دراسة رجال السند :

الوليد بن مسلم: ثقة مدلس من المرتبة الرابعة، وقد صرح بالسماع في هذه الرواية.

وباقي رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الجهاد باب مايؤمر من انضمام العسكر وسعته ٤٧/٢ ح٢٦٢٨، من طريق عمرو بن عثمان، ويزيد بن قبيس، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب السير، النهي عن التفرق في الشعب والأودية ٢٦٩/٥ ح٨٨٥٦ ، والحاكم في المستدرك، كتاب الجهاد ١٢٦/٢ ح٢٥٤٠، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب مايؤمر به من انضمام العسكر ١٥٢/٩ ح١٨٢٣٨، والطبراني في الكبير٢١٩/٢٢ ح٥٨٦، وفي مسند الشامين كذلك ٤٤٥/١ ح٧٨٤، جميعهم بنحوه، من طريق عمرو بن عثمان، وابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب المسافر ٤٠٨/٦ ح٢٦٩٠، بنحوه، من طريق إسماعيل بن عبد الله القرشي، ثلاثتهم(يزيد بن قبس، وعمرو بن عثمان، وإسماعيل بن عبد الله) يتابع علياً بن بحر، في الرواية عن الوليد بن مسلم به.

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، وصححه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والألباني في تعليقه على سنن أبي داود، وفي الجامع الصغير وزياداته ٤١٢/١ ح٤١١٦ .

المطلب الثاني: مخاطر الفرقة

اعلم أخي الكريم أن الشر كل الشر في الاختلاف والفرقة وفي الصراع والنــزاع بــين الأحبــة والأخوان، فالفرقة والاختلاف المذموم في الشرع أساس كل فشل وهلاك وأســاس كــل إحبــاط ودمار،قَالَ تَعَالَى:﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[1] .

ومن مخاطر الفرقة والاختلاف :

١ــ فشو التقاطع والتدابر والتباغض بين المسلمين، فإذا فشي بين صفوف المسلمين هــذا الــداء الخطير، غابت روح المودة والرحمة بين أفراد المجتمع وسادت العــداوات والحــروب، ســواء باللسان أو السلاح، وانتشر الحقد والحسد والغيبة والنميمة والخداع والمكر والقتل والغدر وكــل الأخلاق الذميمة .

*- أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْــهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" **لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِّ إِخْوَانًا، وَلَا يحِلُّ لمِسْلِمٍ أَنْ يهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ**" [2] .

٢ــ غياب روح الأخوة والمودة: وهو خلاف ما هدف إليه الإسلام من جمع شتات الناس علــى الهدى والتقي والمحبة في الله تعالى، قَالَ تَعَالَى:﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾[3] .

٣ــ أنها تودي بالمجتمع إلى الهاوية، فلن ترفع له بعد ذلك قائمة، تهلك المجتمع وتفسد أفــراده، فأي مجتمع إن لم تتوحد فيه القلوب وتتضافر فيه الجهود ويشعر المسلم فيه بشعور أخيــه، بــلا شك مصيره الهلاك والدمار.

*- أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَــرَأَ آيَةً وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَــلَّى اللَّــهُ عَلَيْــهِ وَسَــلَّمَ

([1]) سورة الأنفال آية ٤٦ .

([2]) سبق تخريجه ص١١٤.

([3]) سورة الحجرات آية ١٠ .

فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، وَقَالَ:" **كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا**" (١) .

* – أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن زينب بنت جحش رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ:" **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ وَبِالَّتِي تَلِيهَا**، فَقَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: **نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبَثُ**" (٢) .

لذلك أخي الكريم كن على حذر أن تحيد عن إخوانك أو تكون سبباً في فرقتهم واختلافهم، بل يجب عليك أن تكون قدوة في نفسك مصلحاً لغيرك حريصاً على جمع كلمة المسلمين على الحق، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** ﴾(٣).

فاحرص أخي أن تكون سباقاً لهذا الخير الكريم واجمع إخوانك على البر والتقوى وعلى التعاون على ما فيه خير الدنيا والآخرة، فإن المسلمين أحوج اليوم من غيرهم إلى الاتحاد والتآزر والتعاون والتآخي والتراحم والتزاور حتى يكونوا شوكة في حلق أعدائهم .

أخي الكريم: اعلم أن الأخوة الإيمانية بين المسلمين، هي دليل الإيمان والتوحيد، وعنوان توحد القلوب على عبادة الله وحده ونصرة دنيه والعمل بأمره واجتناب نهيه، وهذه الأخوة لا حدود لها في الآفاق فهي باقية بقاء السماوات والأرض وخالدة خلود المؤمنين في الجنان .

---

(1) سبق تخريجه ص١٩١ .

(2) سبق تخريجه ص١٣٦ .

(3) سورة الحجرات آية ١٠ .

خاتمة

هذا ما خلصت إليه في بحثي هذا، فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأٍ أو زلل فمني ومن الشيطان والله ورسوله صلى الله عليه وسلم منه براء، وبعد هذه الدراسة المتواضعة خلصت فيها إلى نتائج وتوصيات.

أما النتائج فهي:

- أهمية الوَحدَة في إقامة الدولة المسلمة، القادرة على مواجهة التحديات التي تحيط بها، وهذا يظهر جلياً من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، الذي وَحدَ صف الأمة وأقام للإسلام دولة عريقة في وقت لايساوي من حساب الزمن شيئا.
- على الأمة الإسلامية أن تطبق مقومات الوَحدَة، كي تصل إلى ما تطمح إليه من صدارة.
- تطبيق وحدة الأمة يقع على عاتق كل فرد فيها بحسب مكانته؛ من مسئولين وأفراد وغيرهم.
- ضرورة تحرير عقيدة الولاء والبراء في عقول ونفوس المسلمين، ليكونوا على بينة من أمر دينهم ودنياهم.
- إن حسن الأخلاق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، له دور هام في تحقيق وحدة الأمة الإسلامية .
- إن الحوار الهادف البناء وسيلة رئيسية في بناء وحدة الأمة.
- أن داء الفرقة داء عضال، إن لم تأخذ الأمة جرعة العلاج الكافية للتخلص منه، فستبقى متمزقة، تلفحها رياح الشرق والغرب.
- إن الفرقة سبب في هلاك الأمم والشعوب.

وأما التوصيات فهي:

- الاهتمام بموضوع وحدة الأمة على كافة الصعد، وبشتى الوسائل؛ المسموعة والمقروءة والمرئية.
- العمل على ترسيخ مقومات الوَحدَة في المجتمع المسلم، من خلال غرسها في نفوس المسلمين وتعليمهم إياها.
- العمل على تكثيف الجهود لتوحيد الأمة الإسلامية سياسياً واقتصادياً وإجتماعياً .
- الاهتمام بدراسة السنة النبوية دراسة موضوعية، تساهم في علاج قضايا الأمة.
- بذل الجهد المتواصل في تشجيع الحوار بين أبناء المجتمع الفلسطيني الواحد، وتوحيد الكلمة، للوقوف في وجه التحديات المحيطة .

الفهارس العامة:

- فهرس الآيات.

- فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

- فهرس الأعلام والرواة.

- فهرس المصادر والمراجع.

- فهرس الموضوع

فهرس الآيات القرآنية

كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ	آل عمران: ١١٠	١٢٥
لَا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ	يس: ٤٠	١١
لَّا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ	آل عمران: ٢٨	٦٣
لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ	المائدة: ٧٨	١٣٥
لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ	البقرة: ٦١	١٥
مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ	الزخرف: ٥٨	١٠٨
مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ	الفتح: ٢٩	٢٠٦
هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا	الجمعة: ٢	١٩
هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ	الحج: ٧٨	٢٠٠
وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ۖ	الأنفال: ٢٥	١٣٨
وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴿٢٩﴾ هَارُونَ أَخِي	طه: ٢٩	٥٣
وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا	البقرة: ١٢٦	٢٦
وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ	آل عمران: ١٠٣	١، ٣١، ٣٢، ١٨١، ١٩٦، ٢١٢،
وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ	البقرة: ٤٣	٥٩
وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا	التوبة: ١٠٧	١٧٦
وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ	الحشر: ١٠	١١٤
وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ	التوبة: ٧١	٦٣
وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ	الأنعام: ١٤١	١٨٧
وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ	لقمان: ١٧	١٣٤
وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ	يونس: ٧٢	١٤
وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ	الأنعام: ١٥٣	٨٥، ١٩٦، ١٩٧، ٢١٢
وَإِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ	المؤمنون:٥٢	١٩
وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ	القلم: ٤	٨٩

وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا	الإسراء: ٣٤	٧٤
وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ	المائدة: ٢	١٣٠، ١٥٠
وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم	الكهف: ٥٩	٢٨٩، ٢١٠
وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ	النحل: ١٢٥	١٠٧
وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ	العنكبوت: ٤٦	١٠٧
وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا	الأعراف: ٥٦	١٣٠
وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ	آل عمران: ١٠٥	١٨٩
وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ	الأنفال: ٤٦	٢١٥
وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ	آل عمران: ١٠٤	١٧، ١٣٠
وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا	النساء: ٨٢	١٨٨
وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ	النور: ٢٢	٩٧
وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ	البينة: ٥	٧٠
وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ	الأنفال: ٣٣	١٣٧
ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ	القصص: ٥٩	١٣٧
وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ	الفلق: ٥	١١٧
وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ	الحشر: ٩	٢٠٨
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ	التوبة: ١١٩	٧٠
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ	آل عمران :١٠٢	١
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا	الأحزاب :٧٠	١
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ	الحجرات: ١٢	٩٠
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ	النساء: ٥٩	٨١
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ ۚ	المائدة: ١٠٥	١٣٥
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ	الممتحنة:١	٦٥
يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ	المؤمنون :٥١	١٣
يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ	النساء: ١	١

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا	الحجرات: ١٣	٥٤
يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥٓ	الأعراف: ٦٥	١١
يَـٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ	يونس: ٨٤	١٤
يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ	آل عمران: ١٥٤	٩٠

فهرس الأحاديث النبوية

أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ	جندب بن عبد الله	١٠٥
أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المَرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ	عائشة	١٣١، ١٦٦
إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ	أبو هريرة	١٢
أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مسمومة	أنس	٩٧
أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ	أبو هريرة	١٣
أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ	أبو أمامة الباهلي	١١١
انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ	أنس	١٥٩
إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ	عرفجة بن شريح	٤٨
أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا	العرباض بن سارية	٨٢، ١٩٦
إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ	أبو سعيد الخدري	١٥٠
إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ	أبو هريرة	٩٢، ١٥٧
آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ	أبو هريرة	٧٧
بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى إِقَامِ	جرير بن عبد الله	٦٦
بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ	عبادة بن الصامت	٤٠
بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَا وَالزُّبَيْرَ	علي بن أبي طالب	٦٤
تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ	أبو هريرة	٢٠٨
تَرَى المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ	النعمان بن بشير	٢٠
ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ	أنس	١٤٦
ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ، رَجُلٌ فَارَقَ الجَمَاعَةَ	فضالة بن عبيد	٤٥
حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ سِتٌّ، قِيلَ: مَا هُنَّ	أبو هريرة	١٤٨
الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا لِمَنْ قَالَ للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ	تميم الداري	١٥٨
سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً	سعد بن أبي وقاص	١٨٤
سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ	عبد الله بن مسعود	١٦١
سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، الْإِمَامُ	أبو هريرة	١٤٥
سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا	حذيفة بن اليمان	١٧٢

صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ	عبد الله بن عمر	٦٠
طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي	أبو هريرة	١٥٣
الطُّلَقَاءُمِنْ قُرَيْشٍ، وَالْعُتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ، بَعْضُهُمْ	جرير بن عبد الله	٦٧
عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ	عبد الله بن عمر	٤٢
عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَقَالَا: سُبْحَانَ	صفية بنت حيي	٩٣
عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَة	عبد الله بن عمر	١٨١، ٢١٢
فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ	أبو بكرة	١٦٢
فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ	حذيفة بن اليمان	١٢٨
قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ	معاذ بن جبل	١٤٤
قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي المَسْجِدِ	أبو هريرة	١٣٣
قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ	جابر بن عبد الله	٨١
كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	أبو ثعلبة الخشني	٢١٣
كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ	حذيفة بن اليمان	٣٧، ١٧١
كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ	جابر بن عبد الله	١٩٦
كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ	أنس	٢٧
كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ وَلَاتَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ	عبد الله بن مسعود	١٩١، ٢١٦
كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ	عبد الله بن عمر	١٦٥
كُنَّا فِي غَزَاةٍ،فِي جَيْشٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنْ المُهَاجِرِينَ	جابر بن عبد الله	٢٠٠
كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَيْهِ	أنس	٩٤
كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ	أبو ذر الغفاري	٤٦
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ	زينب بنت جحش	١٣٦، ٢١٦
لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا	أنس	١١٤، ٢٠٦، ٢١٥
لَا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا	أبو هريرة	١٤٩
لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ	جرير بن عبد الله	٢١٢
لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا	عبد الله بن مسعود	١١٧

لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يحُبَّ لِأَخِيهِ مَا يحُبُّ لِنَفْسِهِ	أنس	٧١، ١١٤، ١٤٨
لَا يحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	عبد الله بن مسعود	٤٧
لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يحُْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ	جابر بن عبد الله	٩٠
لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا	أبو سعيد الخدري	٢٠٤
لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ	النعمان بن بشير	١٧٥
لمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	عبد الرحمن بن عوف	١٤٢
لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	علي بن أبي طالب	٥٠
المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ	أبو موسى الأشعري	٢٢
المُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى علي رضي الله عنه	علي بن أبي طالب	٢٣
المُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى	النعمان بن بشير	٢١
مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةٌ إِلَّا لَهُ بِطَانَتَانِ	أبو سعيد الخدري	٥٣
مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ	عائشة	٩٨، ٢٠٦
مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتُوا الجَدَلَ	أبو أمامة الباهلي	١٠٨
مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنْ المُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ	معقل بن يسار	١٦٨
مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنيِّ خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي	حذيفة بن اليمان	٧٥
مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا،	حذيفة بن اليمان	١٣٧
المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ	عبد الله بن عمر	١٦٠
مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ	عائشة	٨٤
مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الجَمَاعَةَ ثُمَّ مَات	أبو هريرة	٤٤
مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ	عبد الله بن عباس	٤٣
مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ	طارق بن شهاب	١٢٦
مَنْ قُتِلَ تحَْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ وَيُقَاتِلُ	أبو هريرة	٤٤، ٢٠٢
مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ	أبو سعيد الخدري	١٥١
مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ	أبو هريرة	١٥٦

مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الحَقِّ، فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي	عبد الله بن مسعود	٢٠١
مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ	أبو هريرة	١٥٢
نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ	عبد الله بن مسعود	٩٥
نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ	أبو هريرة	١٩٠
نَضَّر اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا	عبد الله بن مسعود	٣٥
نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ	أبو هريرة	١٥٧
هَذَا سَبِيلُ اللهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ	عبد الله بن مسعود	٨٥، ١٩٧
وَاللهِ إِنَّكِ لخَيْرُ أَرْضِ اللهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إِلَى اللهِ،	عبد الله بن عدي بن الحمراء	٢٧
وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، قِيلَ: وَمَنْ	أبو شريح	١٥٥
يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّه، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ	أبو ذر الغفاري	١٠٣
يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ	من سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٥٤
يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ	أبو أمامة	١٢٢
يَا رَسُولَ اللهِ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ	أبو مسعود الأنصاري	١٧٣
يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي	أبو ذر	٢١٠
يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللهُ	عبد الله بن زيد بن عاصم	١١٩
يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ مَا لَمْ تَعْصُوا اللهَ	عبد الله بن مسعود	١٩٧
يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى	أبو هريرة	٢٠٩
يجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ	أسامة بن زيد	١٣٢
يدُ الله مَعَ الجَمَاعَة	ابن عباس	٢٥
يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا وَلَاتَخْتَلِفَا	أبو موسى	١٩٢، ٢١٢
يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَطَلَعَ رَجُلٌ	أنس	١١٥

فهرس الآثار

طرف الأثر	القائل	الصفحة
إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز	عمر بن الخطاب	٨٠
إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين	عبد الله بن دينار	١٧١
دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسْوَاتُهَا تَنْطُفُ	عبد الله بن عمر	١٧٠
سَنَّ رَسُوْلُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُلاَةُ الأَمْرِ بَعْدَهُ سُنَناً،	مالك	٨٧
السنة سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف	مالك	٨٠
عليكم بالجماعة، فإن الله لن يجمع أمة محمد صلى الله عليه و سلم على ضلالة	عبد الله بن مسعود	٤٠
كان بين سعد بن أبي وقاص وسلمان الفارس شيئا	قتادة، وعلي بن زيد بن جدعان	٣١
كان يقال إن الله تبارك وتعالى لايعذب العامة بذنب	عمر بن عبد العزيز	١٣٩
وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهَّ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	عمر بن الخطاب	٧٧
لا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر إلا من كان فيه ثلاث خصال	سفيان الثوري	١٣٤
من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه	الشافعي	١٣٢
يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها حبل الله	عبد الله بن مسعود	٣١
يا حنفي الجماعة الجماعة	عبد الله بن عباس	٣٢

فهرس الأعلام والرواة

فهرس المصادر والمراجع

١- **الآحاد والمثاني:** أحمد بن عمرو بن الضحاك، أبو بكر الشيباني، تحقيق : د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، ، دار الراية – الرياض- ط١ ، ١٤١١ هـ- ١٩٩١ م.

٢- **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة:** عبد الله بن محمد بن بطة العبكري الحنبلي (٣٨٧هـ)، تحقيق ودراسة: رضا بن نعسان معطي، دار الراية للنشر والتوزيع- ط٢، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

٣- **الإبهاج في شرح المنهاج:** عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (٧٧١هـ) تحقيق : جماعة من العلماء،دار الكتب العلمية – بيروت –ط١ ، ١٤٠٤هـ.

٤- **أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة:** عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع،عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية- المدينة المنور- المملكة العربية السعودية ،ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م .

٥- **أحكام القرآن:** محمد ابن إدريس بن العباس،الشافعي (٢٠٤هـ)، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤٠٠ هـ.

٦- **إحياء علوم الدين:** لمحمد بن محمد الغزالي، أبو حامد(٥٠٥هـ)،دار المعرفة – بيروت.

٧- **الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة:** محمد عبد اللطيف محمود، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٨- **الأخلاق الإسلامية وأسسها:** عبد الرحمن حبنكة الميداني، دار القلم – دمشق، ط٥، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م.

٩- **أدب الاختلاف في الإسلام:** طه جابر العلواني، سلسلة قضايا الفكر الاسلامي٢، المعهد العالمي للفكر الاسلامي.

١٠- **الأدب المفرد:** محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري(٢٥٦هـ) دار البشائر الإسلامية – بيروت – ط٣ ، ١٤٠٩ هـ- ١٩٨٩م ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي.

١١- **الأذكار:** أبو زكريا يحيى بن شرف الحوراني الشافعي النووي(٦٧٦هـ) موافق للمطبوع .

١٢- **الاستذكار:** يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري(٤٦٣هـ)، تحقيق : سالم محمد عطا ، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

١٣- **الاستيعاب في معرفة الاصحاب:** أبو عمر يوسف بن عبد الله عبد البر القرطبي (٤٣٦هـ)، تصحيح وتخريج: عادل مرشد، دار الأعلام- عمان ط١، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.
١٤- **إسعاف المبطأ برجال الموطأ:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، السيوطي (٩١١هـ) المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩ هـ- ١٩٦٩م .
١٥- **أسماء المدلسين:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، السيوطي(٩١١هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل - بيروت- ط١.
١٦- **الإصابة في تمييز الصحابة:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ)،تحقيق : علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت،ط١، ١٤١٢هـ.
١٧- **أصول الدعوة:** لعبد الكريم زيدان، دار عمر بن الخطاب الإسكندرية، ط٣، ١٣٩٦هـ .
١٨- **الأعلام:** قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين تأليف: خير الدين الزركلي (١٣٩٦هـ)،دار العلم للملايين- ط٦، ١٩٨٤م .
١٩- **إعلام الموقعين:** محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، ابن القيم (٧٥١هـ)، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣م.
٢٠- **الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط:** إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، سبط ابن العجمي(٨٤١هـ)، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الوكالة العربية- الزرقاء.
٢١- **اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم:** أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة- ط٢ ، ١٣٦٩هـ.
٢٢- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:** أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: د. صالح المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط ١، ١٣٩٦هـ .
٢٣- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:** شيخ الإسلام ابن تيمية، قرأه وعلق عليه وخرج أحاديثه:الدكتور أبو عبد الله محمد سعيد رسلان، دار الفرقان المصرية للنشر والتوزيع، دار أضواء السلف المصرية، طبعة جديدة ومنقحة.
٢٤- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة:** سليمان بن عبد الرحمن الحقيل ، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
٢٥- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:** عبد العزيز عبد الستار،المكتب الإسلامي- بيروت .

٢٦- **الأمة الإسلامية وقضاياها المعاصرة:** عبد الوهاب بن أحمد الواسع، مكتبة العبيكان – الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م.

٢٧- **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير:** جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية، ط٥، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م .

٢٨- **الإيمان:** محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى، ابن منده(٣٩٥هـ)، تحقيق : د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة – بيروت- ط٢ ، ١٤٠٦هـ.

٢٩- **بدائع الفوائد:** محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، ابن القيم (٧٥١هـ)، تحقيق : هشام عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد الحج، مكتبة نزار مصطفى الباز – مكة المكرمة – ط١ ، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.

٣٠- **البداية والنهاية:** عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمرو البصري ثم الدمشقي، ابن كثير (٧٧٤هـ) مكتبة المعارف – بيروت.

٣١- **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث:** علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق : د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية – المدينة المنورة- ط١ ، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م .

٣٢- **بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية:** أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق : د. موسى سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم- ط١، ١٤٠٨ هـ.

٣٣- **التاريخ:** يحيى بن عبد المعطي ابن معين (٢٣٣هـ)روايةعباس الدوري(٢٧١هـ)، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة-ط١ ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٣٤- **التاريخ:** يحيى بن عبد المعطي ابن معين (٢٣٣هـ) رواية عثمان الدارمي، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث – دمشق ، ١٤٠٠هـ.

٣٥- **تاريخ أسماء الثقات:** عمر بن أحمد بن عثمان ابن شاهين(٣٨٥هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية – الكويت – ط١ ، ١٤٠٤ – ١٩٨٤ هـ.

٣٦- **تاريخ بغداد:** أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)دار الكتب العلمية – بيروت.

٣٧- **تاريخ دمشق:** علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم،ابن عساكر(٥٧١هـ)، دراسة وتحقيق :علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٣٨- **التبيين لأسماء المدلسين:** إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، سَبْط ابـن العجمـي الشافعي(٨٤١هـ)، تحقيق : يحيى شفيق حسن، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م.

٣٩- **تثبيت أفئدة المؤمنين بذكر مبشرات النصر والتمكين:** الـدكتور: سـيد بـن حـسين العفاني، مكتبة معاذ بن جبل- القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م .

٤٠- **التحرير والتنوير:** محمد الطاهر بن عاشور(١٣٩٣هـ) دار سحنون للنشر والتوزيـع – تونس – ١٩٩٧ م .

٤١- **التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة:** عبد الرحمن النحلاوي، المكتب الإسلامي .

٤٢- **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي:** عبد الرحمن المبـاركفوري (١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية – بيروت.

٤٣- **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل:** أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين، أبي زرعـة العراقي(٨٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نوارة، مكتبة الرشد- الرياض، سنة النشر ١٩٩٩م.

٤٤- **تذكرة الحفاظ:** شمس الدين أبوعبد لله محمد بن أحمد بن عثمان بـن قَايْمـاز الـذهبي (٧٤٨هـ)، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتـب العلميـة بيـروت-لبنـان- ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٤٥- **التعاريف:** محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، المنـاوي(١٠٣١هـ)، تحقيـق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر - بيروت - ط١ ، ١٤١٠هـ.

٤٦- **التعريفات:** أبوبكر عبدالقاهر بن عبدالرحمن بن محمد الفارسي الأصـل، الجرجـاني (٤٧١هـ)، تحقيق : إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت- ط١ ، ١٤٠٥ هـ.

٤٧- **تفسير البيضاوي:** ناصر الدين أبو الخير عبدالله بن عمر بن محمد(٦٩١هـ) .

٤٨- **تفسير القرآن العظيم:** عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمرو البصري ثم الدمشقي، ابن كثير(٧٧٤هـ)،تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبـة للنـشر والتوزيـع – ط٢ ، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م.

٤٩- **تفسير القرآن:** أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني(٤٨٩هـ) ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن – الريـاض، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٥٠- **تفسير النسفي:** أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي(٧١٠هـ) تحقيـق: الشيخ مروان محمد الشعار، دار النفائس ـ بيروت، ٢٠٠٥ م.

٥١- **تقريب التهذيب:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ) دار الرشـد – سـوريا، ط١.

٥٢- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:** يوسف بن عبد الله بن محمد بـــن عبـــد البر النمري(٤٦٣هـــ)، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ،محمد عبـــد الكبيـــر البكـــري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ١٣٨٧هــ.

٥٣- **تنوير الحوالك شرح موطأ مالك:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الـــدين، الـــسيوطي (٩١١هــ) المكتبة التجارية الكبرى – مصر ، ١٣٨٩ هــ .

٥٤- **تهذيب التهذيب:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هــ) دار الفكر – بيـــروت- ط١ ، ١٤٠٤ هــ - ١٩٨٤ م .

٥٥- **تهذيب الكمال:** يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجـــاج المـــزي(٧٤٢هـــــ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت – ط١ ، ١٤٠٠ هــ- ١٩٨٠م.

٥٦- **تهذيب اللغة:** محمد بن أحمد بن الازهري (٣٧٠هــ)، تحقيق: عبد السلام هـــارون، وعبد الحليم النجار، الدار المصريّة للتأليف.

٥٧- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان:** عبدالرحمن بـــن ناصـــر بـــن عبـــدالله السعدي (١٣٧٦هــ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معـــلا اللويحـــق، مؤســـسة الرســـالة- ط١، ١٤٢٠هــ -٢٠٠٠ م .

٥٨- **الثقات:** محمد بن حبان بن أحمد بن حبان (٣٥٤هــ)، تحقيق : السيد شـــرف الـــدين أحمد، دار الفكر ط١،١٣٩٥ هــ – ١٩٧٥ م .

٥٩- **جامع البيان في تأويل القرآن:** أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هــ)، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة – ط١ ، ١٤٢٠ هــ - ٢٠٠٠ م.

٦٠- **الجامع الصحيح:** محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موســـى بـــن الـــضحاك، الترمـــذي (٢٧٩هــ) المعروف (سنن الترمذي)، تحقيق : أحمد محمد شاكر، وآخـــرون، دار إحيـــاء التراث العربي – بيروت.

٦١- **الجامع لأحكام القرآن:** أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبـــي (٦٧١هــــــ)، تحقيق : هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب- الريـــاض- المملكـــة العربيـــة الـــسعودية ،١٤٢٣ هــ/ ٢٠٠٣ م.

٦٢- **جامع العلوم والحكم:** زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلـــي (٧٩٥هــــــ) دار المعرفة – بيروت، ط١ ، ١٤٠٨هــ .

٦٣- **جزء فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فأداهـــا:** أبـــو عمرو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم المديني(٣٣٣هــ)، تحقيق : بـــدر بـــن عبـــد الله البدر، دار إبن حزم – بيروت – ط١ ، ١٩٩٤م.

٦٤- **الجهاد، ميادينه وأساليبه:** محمد نعيم ياسين، مؤسسة الرسالة- بيروت ، ١٤٠٦ هــ

٦٥- **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح:** أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق : د.علي حسن ناصر،د.عبد العزيز إبراهيم العسكر ،د. حمدان محمد، دار العاصمة – الرياض- ط١ ، ١٤١٤هـ.

٦٦- **حاشية السندي على النسائي:** نور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن السندي (١١٣٨هـ)، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب-ط٢ ، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦ م.

٦٧- **حتى لا تغرق السفينة:** سلمان بن فهد العودة، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

٦٨- **الحسبة:** لفضل الهي، إدارة ترجمان الإسلام – باكستان،١٤١٠ هـ.

٦٩- **الحسبة في الإسلام:** أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ) المطبعة الحسينية، القاهرة ١٣٢٣ هـ .

٧٠- **درء تعارض العقل والنقل:** أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية – الرياض ، ١٣٩١هـ.

٧١- **دراسات في الثقافة الإسلامية، مدخل إلى الدين الإسلامي:** أمير عبد العزيز دار الكتاب العربي- بيروت- ١٩٧٩ م.

٧٢- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ)، تحقيق : محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد- الهند، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

٧٣- **دروس اقتداء الأئمة بالصحابة:** درس ٤٣، للشيخ أبو اسحاق الحويني، في قام بتفريغها الشبكة الإسلامية

٧٤- **دقائق التفسير:** أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحران أبوالعباس (٧٢٨هـ)، تحقيق : د. محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن – دمشق- ط٢ ، ١٤٠٤ هـ.

٧٥- **دور الحسبة في حماية المصالح:** الدكتور شوكت محمد عليان، مكتبة النرجس التجارية- الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م .

٧٦- دور المسجد في الإسلام: علي محمد مختار، دعوة الحق سلسلة شهرية ، السنة الثانية ١٤٠٢هـ، جمادي الأولى العدد١٤

٧٧- **دور المسجد في تحقيق الأمن الاجتماعي:** عبد الكريم العمري، بحوث ندوة الأمن والمجتمع، كلية الملك فهد الأمنية- الرياض، عدد(٣)، ١٤٢٥هـ .

٧٨- **دور المسجد في مكافحة الفقر والبطالة:** للدكتور إسماعيل سعيد رضوان

٧٩- **ذم الكلام وأهله: عبد الله بن محمد بن علي الانصاري الهروي(٤٨١هـ)**، تحقيق عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- ١٤١٨هـ -١٩٩٨م.

٨٠- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني:** شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، الألوسي(١٢٧٠هـ) دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٨١- **الروض المعطار في خبر الأقطار:** محمد بن عبد المنعم الحِميري(٩٠٠هـ)،تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت – مطابع دار السراج ،ط ٢ – ١٩٨٠ م.

٨٢- **زاد المسير في علم التفسير:** أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن الجوزي(٥٩٧هـ) المكتب الإسلامي – بيروت- ط٣ ، ١٤٠٤ هـ.

٨٣- **الزهد:** أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح(١٨١هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية – بيروت

٨٤- **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني:** علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي(٣٨٥هـ)، تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف – الرياض- ط١ ، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٤ م.

٨٥- **سؤالات حمزة للدارقطني:** علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني(٣٨٥هـ)، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف – الرياض- ط١، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٤م.

٨٦- **سبل السلام شرح بلوغ المرام:** محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني (١١٨٢هـ) مكتبة مصطفى البابي الحلبي – ط٤، ١٣٧٩هـ- ١٩٦٠م.

٨٧- **السلسلة الصحيحة:** محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ) مكتبة المعارف – الرياض.

٨٨- **سنن ابن ماجه:** أبوعبد الله محمد بن يزيد القزويني(٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر – بيروت.

٨٩- **سنن أبي داوود:** سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو، **الأزدي أبو داود، السجستاني(٢٧٥هـ)**، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

٩٠- **سنن الدار قطني:** أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، الدارقطني(٣٨٥هـ) تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٨٦هـ – ١٩٦٦م.

٩١- **سنن الدارمي:** عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام الدارمي (٢٥٥هـ)، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي – بيروت- ط١ ، ١٤٠٧ هـ.

٩٢- **السنن الكبرى:** أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي(٤٥٨هـ)،تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤ م.

٩٣- **سنن النسائي:** أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي(٣٠٣هـ) ، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ط٢ ، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦ م.

٩٤- **السنن الواردة في الفتن:** عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني(٤٤٤هـ)،تحقيق : د. ضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة - الرياض، ط١ ، ١٤١٦هـ

٩٥- **سير أعلام النبلاء:** شمس الدين أبوعبد لله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(٧٤٨هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت.

٩٦- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب:** لعبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، ابن العماد (١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرناؤوط، دار بن كثير_دمشق ١٤٠٦هـ.

٩٧ - **شرح الأربعين النووية:** تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد (٧٠٢هـ)، مؤسسة الريان، ط٦، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

٩٨- **شرح الصدور بتحريم رفع القبور:** محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ) ضمن مجموعة رسائل، نشر الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٦، ١٤١١هـ .

٩٩- **شرح العقيدة الطحاوية:** محمد ناصر الدين الألباني(١٤٢٠هـ) المكتب الإسلامي - بيروت- ط٢، ١٤١٤هـ.

١٠٠- **شرح سنن ابن ماجه:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، السيوطي(٩١١هـ)، وأخرون قديمي كتب خانة - كراتشي .

١٠١- **شرح صحيح البخاري:** علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال(٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط٢ ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

١٠٢- **شعب الإيمان:** أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي(٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت- ط١، ١٤١٠ هـ.

١٠٣- **الشعر الجاهلي قضاياه وظواهره الفنية:** الأستاذ الدكتور كريم الوائلي .

١٠٤- **الصحابة المعتزلون للفتنة الكبرى، مواقفهم منها، و دورهم في الحد منها:** الدكتور: خالد كبير علال، دار البلاغ - الجزائر- ط١، ١٤٢٤- ٢٠٠٣م.

١٠٥- **الصحاح: إسماعيل بن حماد الجوهري (٣٩٣هـ)**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين: بيروت. ط٢ سنة ١٣٩٩هـ.
١٠٦- الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المحمود والتفرق المذموم: الدكتور يوسف القرضاوي.
١٠٧- **صحيح ابن حبان:** محمد بن حبان بن أحمد بن حبان(٣٥٤هـ) ،تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت –ط٢ ، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م .
١٠٨- **صحيح البخاري:** للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري(٢٥٦هـ)، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت ط٣ ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧م
١٠٩- **صحيح الترغيب والترهيب:** محمد ناصر الدين الألباني(١٤٢٠هـ) مكتبة المعارف – الرياض، ط٥
١١٠- **صحيح مسلم** : للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
١١١- **الضعفاء:** أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني(٤٣٠هـ)، تحقيق : فاروق حمادة، دار الثقافة – الدار البيضاء – ط١ ، ١٤٠٥ هـ- ١٩٨٤ م.
١١٢- **الضعفاء الكبير:** محمد بن عمرو بن موسى بن حماد للعقيلي (٣٢٢هـ)،تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية – بيروت- ط١ ، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.
١١٣- **الضعفاء والمتروكين:** أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي(٣٠٣هـ)، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، ط١ ، ١٣٦٩هـ.
١١٤- **الطبقات الكبرى:** محمد بن سعد بن منيع،ابن سعد(١٦٨هـ) دار صادر – بيروت .
١١٥- **طبقات المدلسين:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ)، تحقيق : د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار – عمان- ط١.
١١٦- **الطريق إلى جماعة المسلمين:** حسين بن محمد علي جابر، دار الوفاء للطباعة والنشر – المنصورة ،ط٢ ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٧ م .
١١٧- **ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم:** محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ) المكتب الإسلامي – بيروت- ط٣، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
١١٨- **عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي:** محمد بن عبدالله بن محمد المعافري، أبوبكر ابن العربي (٥٤٣هـ) دار العلم للجميع.
١١٩- **العبادة في الإسلام:** يوسف القرضاوي مؤسسة الرسالة –بيروت- ط١٧، ١٩٨٥ م.

١٢٠- **العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية:** محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي أبو عبد الله (٧٤٤هـ)، تحقيق : محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي – بيروت.

١٢١- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري:** محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العينى(٨٥٥هـ)، ضبط وتصحيح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية – بيروت- ط١ ١٤٢١هـ -٢٠٠١م.

١٢٢- **عمل اليوم والليلة:** أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق : د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة – بيروت-ط٢ ، ١٤٠٦هـ.

١٢٣- **عناصر القوة في الإسلام:** السيد سابق، دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.

١٢٤- **العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم:** محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، القاضي الإشبيلي المالكي(٥٤٣هـ) ، تحقيق : محب الدين الخطيب - ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل بيروت – لبنان،ط٢ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٢٥- **عون المعبود شرح سنن أبي داوود:** محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب دار الكتب العلمية – بيروت – ط٢ ، ١٤١٥ هـ.

١٢٦- العين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي(١٧٠هـ)، تحقيق : د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

١٢٧- **غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام:** محمد ناصر الدين الألباني(١٤٢٠هـ) المكتب الإسلامي – بيروت،ط٣ ، ١٤٠٥ هـ

١٢٨- **غريب الحديث** : حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي، أبو سليمان(٣٨٨هـ) تحقيق : عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ.

١٢٩- **غريب الحديث:** أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن الجوزي(٥٩٧هـ)، تحقيق : د.عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية - بيروت- ط١، ١٩٨٥م.

١٣٠- **الفائق في غريب الحديث:** أبوالقاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (٥٣٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة – لبنان – ط٢.

١٣١- **الفتاوى الحديثية:** أحمد شهاب الدين ابن حجر الهيتمي المكي(٩٧٤هـ) دار الفكر.

١٣٢- **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ) دار المعرفة- بيروت ١٣٧٩ هـ

١٣٣- **فتح القدير:** محمد بن علي بن محمد بن عبدالله، الشوكاني (١٢٥٠هـ).

١٣٤- **فيض القدير شرح الجامع الصغير:** محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، المناوي(١٠٣١هـ) المكتبة التجارية الكبرى – مصر- ط١، ١٣٥٦ هـ .

١٣٥- **في ظلال القرآن:** لسيد قطب (١٣٨٥هـ) دار الشروق- القاهرة، الطبعة الشرعية ٣٢، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م .

١٣٦- **القاموس المحيط:** محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم، الفيروزأبادي (٨١٧هـ).

١٣٧- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:** شمس الدين أبوعبد لله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو – جدة- ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢ م.

١٣٨- **الكامل في ضعفاء الرجال:** عبد الله بن عدي بن عبد الله،ابن عدي(٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر – بيروت- ط٣، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.

١٣٩- **الكبائر:** شمس الدين أبوعبد لله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(٧٤٨هـ) دار الندوة الجديدة – بيروت .

١٤٠- **الكفاية في علم الرواية:** أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أبو بكر، المعروف بالخطيب(٤٦٣هـ) تحقيق : أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

١٤١- **الكليات:** أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

١٤٢- **الكواكب النيرات:** بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، ابن الكيال (٩٢٩هـ)، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلم – الكويت.

١٤٣- **اللباب في علوم الكتاب:** أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي (٧٧٥هـ)، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت-ط١ ، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨ م.

١٤٤- **لسان العرب:** محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، ابن منظور(٧١١هـ) دار صادر- بيروت- ط ١.

١٤٥- **لسان الميزان:** أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي(٨٥٢هـ)، تحقيق : دائرة المعارف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت- ط٣، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

١٤٦- **مجالس شهر رمضان:** محمد بن صالح بن عثيمين (١٤٢١هـ) الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٢، ١٤٠٦هـ .

١٤٧- **المجتمع الإنساني في ظل الإسلام:** لمحمد أبو زهرة ، دار السعودية للنشر والتوزيع - ط٢ ،١٤٠١هـ - ١٩٨١ م .

١٤٨- **المجروحين:** محمد بن حبان بن أحمد بن حبان (٣٥٤هـ)، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب.

١٤٩- **مجمع الزوائد:** علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي(٨٠٧هـ) دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ.

١٥٠- **مجموع الفتاوى:** أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق : أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء ، ط٣ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٥١- **محاضرات في العقيدة والدعوة:** الشيخ الدكتور صالح الفوزان، أولى النهى للإنتاج الإعلامي، طبعة مركز فجر للطباعة- القاهرة الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م .

١٥٢- **مختار الصحاح:** لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي(٦٦٦هـ)،تحقيق : محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت- طبعة جديدة ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٥٣- **المختلطين:** خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي (العلائي)(٧٦١هـ)، تحقيق : د. رفعت فوزي عبد المطلب ، علي عبد الباسط مزيد مكتبة الخانجي - القاهرة- ط١ ١٩٩٦م

١٥٤- **المدلسين:** أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (٨٢٦هـ) تحقيق : د.رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، دار الوفاء- ط١، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م.

١٥٥- **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:** أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام خان، المباركفوري (١٤١٤هـ) إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية بنارس الهند- ط٣ - ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م.

١٥٦- **المستطرف في كل فن مستظرف:** شهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح الأبشيهي (٨٥٢هـ)، تحقيق : د.مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية - بيروت- ط٢ ، ١٩٨٦م.

١٥٧- **المسند:** أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(٢٤١هـ) الأحاديث مذيلة بأحكام: شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة قرطبة - القاهرة.

١٥٨- **مسند ابن المبارك:** أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح(١٨١هـ)، تحقيق : صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف - الرياض - ط١ ، ١٤٠٧ هـ.

١٥٩- **مسند الشاميين:** سليمان بن أحمد بن أيوب، أبو القاسم الطبراني(٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط١ ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

١٦٠- **مسند الطيالسي:** سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي(٢٠٤هـ) دار المعرفة- بيروت .

١٦١- **مشاهير علماء الأمصار:** محمد بن حبان بن أحمد بن حبان لابن حبان (٣٥٤هـ) ، تحقيق : م. فلايشهمر، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٩٥٩ م.

١٦٢- **مشكاة المصابيح:** محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي (٧٤١هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

١٦٣- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي:** أحمد بن محمد بن علي الفيومي (٧٧٠هـ)المكتبة العلمية - بيروت.

١٦٤- **المصنف:** عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري(٢١١هـ)، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم - الموصل- ،ط٢ ، هـ١٤٠٤ - ١٩٨٣م.

١٦٥- **معالم السنن:** حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البستي(٣٨٨هـ) شرح سنن أبي داوود، المطبعة العلمية - حلب - ط١، ١٣٥١ هـ- ١٩٣٢ م.

١٦٦- **معاني الأخوة في الإسلام ومقاصدها:** الدكتور محمود محمد بابللي.

١٦٧- **المعجم الأوسط:** سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني(٣٦٠هـ)، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥هـ.

١٦٨- **معجم البلدان:** ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (٦٢٦هـ) دار الفكر - بيروت.

١٦٩- **المعجم الصغير:** سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني(٣٦٠هـ)، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمرير، لمكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان،ط١، ١٤٠٥ هـ- ١٩٨٥م

١٧٠- **المعجم الكبير:** سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني(٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم - الموصل- ط٢ ، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٣ م.

١٧١- **معجم المؤلفين:** عمر كحالة دار إحياء التراث - بيروت.

١٧٢ - **معجم محدثي الذهبي:** شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: د. روحية عبد الرحمن السويفي، دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٧٣- **معجم مقاييس اللغة:** أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ابن فارِس (٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السَّلام محمد هَارُون، دار الفكر ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

١٧٤- **معرفة الثقات:** أحمد بن عبد الله بن صالح، أبو الحسن العجلي(٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - ط١ ،١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٧٥- **مفاتيح الغيب:** أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (٦٠٦هـ) دار الكتب العلمية - بيروت- ط١،١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م .

١٧٦- **مفتاح دار السعادة:** محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، ابن القيم الجوزية (٧٥١هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.

١٧٧- **مفردات ألفاظ القرآن الكريم:** الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الاصفهاني (أو الاصبهاني)، الراغب الأصفهاني(٥٠٢هـ) دار القلم ـ دمشق.

١٧٨- **المفردات في غريب القرآن:** الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الاصفهاني (أو الاصبهاني)، الراغب الأصفهاني(٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة.

١٧٩- **مقدمة ابن خلدون:** عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون(٨٠٨هـ) دار العودة - بيروت.

١٨٠- **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد:** الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح (٨٨٤هـ)، تحقيق د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد- الرياض - السعودية،١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

١٨١- **الملل والنحل:** محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني (٥٤٨هـ)،تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت- ١٤٠٤هـ.

١٨٢- **من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث:** الشيخ محمد الغزالي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع - ط٤، ٢٠٠٥ م .

١٨٣- **المنتخب من مسند عبد بن حميد** : عبد بن حميد بن نصر الكسي، أبو محمد(٢٤٩هـ) تحقيق : صبحي البدري السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة - القاهرة - ط١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٨٤- **المنتقى:** عبد الله بن علي بن الجارود(٣٠٧هـ)، تحقيق : عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت- ط١ ، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨م.

١٨٥- **الموسوعة الجامعة في الأخلاق والآداب:** إعداد: سعود بن عبد الله الحزيمي ٦٢٩/٢ دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥م.

١٨٦- **الموسوعة السياسية:** لعبد الوهاب الكيالي، دار الهدى-المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

١٨٧- **موسوعة مصطلحات العلوم الاجتماعية والسياسية في الفكر العربي والإسلامي**:الدكتور سميح غنيم، ص٩٢٠ مكتبة لبنان – ناشرون ط١ ،٢٠٠٠م.
١٨٨- **الموطأ**: مالك بن أنس ابن مالك بن عامر الأصبحي (١٧٩هـ) رواية يحيى الليثي، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – مصر.
١٨٩- **ميزان الاعتدال**: شمس الدين أبوعبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(٧٤٨هـ)، تحقيق :علي البجاوي، وفتحية علي البجاوي، دار الفكر العربي.
١٩٠- **نحو مجتمع بلا مشكلات**: الدكتور محمود محمد عمارة ، مكتبة الإيمان بالمنصورة،ط١.
١٩١- **نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط**: وهو دارسة وتحقيق، وزيادات في التراجم على كتاب الاغتباط بمن رمي بالاختلاط(سبط ابن العجمي١٨٤١هـ): لعلاء الدين علي رضا، دار الحديث ــ القاهرة – ط١ ، ١٩٨٨م
١٩٢- **النهاية في غريب الحديث والأثر**: لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير(٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م .
١٩٣- **هموم الأمة الإسلامية**: للدكتور محمود حمدي زقزوق، دار الرشاد، ط١، ١٤١٩هـ -١٩٩٨م .
١٩٤- **واقعنا المعاصر**: محمد قطب، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر- ط١ ١٤٠٧هـ -١٩٨٦ م.
١٩٥- **الوحدة الإسلامية الإطار النظري وخطوات التطبيق**: أبحاث ووقائع اللقاء السابع للندوة العالمية للشباب الإسلامي المنعقد في كوالالمبور /ماليزيا المنعقد ٦-٩ شعبان ١٤١٣هـ ٢٨-٣١ يناير ١٩٩٣م، ط١.
١٩٦- **الوَحدَة الإسلامية نماذج من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح**: للدكتور أحمد هليل، بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان "وحدة الأمة الإسلامية"، المنعقد بمكة المكرمة، من ٣-٥ ربيع أول ١٤٢٧هـ، ٦-٢ أبريل ٢٠٠٦م، ط١، مطابع رابطة العالم الإسلامي ١٤٢٧هـ.
١٩٧- **الوحدة الإسلامية**: الشيخ محمد الغزالي، إصدار سلسلة الثقافة الإسلامية – المكتب الفني للنشر، سبتمبر ١٩٥٨ م .
١٩٨- **وحدة الأمة الإسلامية في السنة النبوية**: للدكتور أحمد عمر هاشم، بحث مقدم للملتقى الأول للعلماء المسلمين تحت عنوان "وحدة الأمة الإسلامية"، المنعقد بمكة المكرمة،

٣-٥ ربيع أول ١٤٢٧هـ، ٦-٢ أبريل ٢٠٠٦م، ط١، مطابع رابطة العالم الإسلامي١٤٢٧هـ.

١٩٩- **وفيات الأعيان:** أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خِلكان (٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت.

٢٠٠- **الوفيات:** أبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب (٨٠٩هـ)، تحقيق: عادل نويهض، دار الإقامة الجديدة -بيروت - ١٩٧٨م.

٢٠١- **الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء القرآن والسنة:** الدكتور: حاتم بن عارف الشريف العوني.

فهرس الموضوعات